

Distr.: General
14 July 2014
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من
الاتفاقية

التقريران الدوران الخامس والسادس للدول الأطراف المقرر تقديمهما في عام
٢٠١٤

سلوفاكيا*



الرجاء إعادة استعمال الورق

* تصدر هذه الوثيقة دون تحرير رسمي.

131014 131014 14-57454X (A)



مقدمة

١ - تقدم الجمهورية السلوفاكية، بوصفها دولة طرفا في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تقريرها الدوريين الخامس والسادس بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (يُشار إليه فيما يلي باسم "التقرير") وفقا للمادة ١٨ (١) (ب) من الاتفاقية. ويتضمن التقرير معلومات بشأن التدابير التشريعية والقضائية والإدارية وغيرها التي اتخذت من أجل تنفيذ الاتفاقية عمليا، وأيضا بشأن التقدم الذي أحرز في هذا الاتجاه منذ النظر في التقرير السابق في حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وحتى عام ٢٠١٣. ويركز التقرير أساسا على تنفيذ التوصيات الواردة في الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة التي اعتمدت في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨ بعد النظر في التقرير الجامع للتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع للجمهورية السلوفاكية.

٢ - واشترك في إعداد المادة المقدمة في هذا التقرير وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة، ووزارة الشؤون الخارجية والأوروبية للجمهورية السلوفاكية بالتعاون مع السلطات المختصة في المجالات ذات الصلة، ولجنة المساواة بين الجنسين التابعة للمجلس الحكومي المعني بحقوق الإنسان والأقليات القومية والمساواة بين الجنسين (يُشار إليها فيما يلي باسم "لجنة المساواة بين الجنسين") وفقا لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية المتعلقة بشكل ومضمون التقارير التي يتعين على الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تقديمها (HRI/GEN/2/Rev.1/Add.2) والتوصيات العامة الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (يُشار إليها فيما يلي باسم "اللجنة"). وقامت باستعراض التقرير لجنة المساواة بين الجنسين، كما خضع التقرير لعملية استعراض مشترك بين الإدارات.

٣ - ويتناول التقرير التدابير التشريعية والتدابير الأخرى التي توثق التقدم الذي أحرز في القضاء على التمييز ضد المرأة، والتغيرات التي حدثت في مستوى المساواة بين المرأة والرجل في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والمشاكل التي ما زالت قائمة في هذا المجال، التي سيشكل التغلب عليها موضوع الخطط والأهداف والسياسات التي ستتم متابعتها لاحقا. وقد أدرجت في التعليقات على فرادى المواد معلومات عن تنفيذ توصيات محددة من تلك الواردة في الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بعد النظر في التقرير الجامع للتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع للجمهورية السلوفاكية بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(١) ويرد في ختام التقرير جدول يتضمن استعراضا عاما لأنشطة تنفيذ محددة.

(١) اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الحادية والأربعون، ٣٠ حزيران/يونيه-١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

المؤشرات الديموغرافية الأساسية

٤ - التركيبة السكانية للجمهورية السلوفاكية حسب السن ونوع الجنس: تشكل المرأة نسبة ٥١,٣ في المائة من سكان سلوفاكيا (في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢). وتنجم شيوخة السكان بسبب ارتفاع متوسط العمر المتوقع (الشيوخة "المنطلقة من القمة") وانخفاض معدل الخصوبة الحالي (الشيوخة "المنطلقة من القاعدة").

٥ - وتشمل التغيرات التي حدثت أثناء التحول الاجتماعي والاقتصادي والسياسي في الجمهورية السلوفاكية تغيرات في السلوك الديموغرافي الذي يشكل نموذجا جديدا للسلوك الإنجابي والأسري للسكان. وبصفة خاصة، ثمة اتجاه لدى الوالدين كليهما لإرجاء الإنجاب إلى مرحلة لاحقة، إذ يتزايد متوسط عمر الأم عند ولادة طفلها الأول (من ٢٤,١٤ سنة في عام ٢٠٠١ إلى ٢٧,٢٩ سنة في عام ٢٠١٢)^(٢)، ولوجود ميل لتفضيل الأسر التي لديها عدد أقل من الأطفال (يسود الميل في الجمهورية السلوفاكية على المدى الطويل إلى أن تقتصر الأسر على إنجاب طفل واحد أو طفلين)؛ وحدثت زيادة بالقيم المطلقة والنسبية في عدد المواليد الأحياء خارج إطار الزوجية (ارتفعت النسبة من ١٩,٨ في المائة في عام ٢٠٠١ إلى ٣٥,٤ في المائة في عام ٢٠١٢)، وهلم جرا.

٦ - وثمة اتجاه مستمر نحو شيوخة السكان في الجمهورية السلوفاكية. وشكلت الفئة العمرية قبل سن الإنتاج ١٥,٤ في المائة من عدد السكان في البلد في عام ٢٠١٢، وهي تقل عن نسبتها في عام ٢٠١١ بـ ٠,٠٦ نقطة مئوية. وارتفع متوسط عمر الرجل والمرأة بمقدار ٠,٣ سنة بالمقارنة بعام ٢٠١١، حيث وصل إلى ٣٧,٧ سنة للرجل و ٤٠,٩ سنة للمرأة. وشكلت الفئة العمرية المنتجة نسبة ٧١,٥ في المائة من السكان في عام ٢٠١٢، وهي تقل عن نسبتها في عام ٢٠١١ بـ ٠,٢٩ نقطة مئوية، في حين ارتفعت نسبة الفئة العمرية بعد سن الإنتاج من ١٢,٨ في المائة في عام ٢٠١١ إلى ١٣,١ في المائة في عام ٢٠١٢. وتعزى شيوخة السكان جزئيا إلى تزايد متوسط العمر المتوقع عند الولادة، الذي كان ٧٢,٧٤ سنة للرجل و ٧٩,٤٥ سنة للمرأة في عام ٢٠١٢. ونحن نلاحظ الآن أن ثمة تراجعا طفيفا في حجم الفجوة في متوسط العمر المتوقع عند الولادة بين الرجل والمرأة، التي كانت ٧ سنوات في عام ٢٠١٢ (أقل بـ ٠,٢ من السنة عما كانت عليه في عام ٢٠١١).

٧ - وارتفعت نسبة جيل الأجداد إلى جيل الأطفال (مؤشر الشيوخة) من سنة إلى أخرى من ٨٣ إلى ٨٥,٥، وهو ما يعني أنه لكل ١٠٠ طفل (٠-١٤ سنة) كان هناك أكثر من

(٢) المكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية: تطور السكان في الجمهورية السلوفاكية وفي المناطق في عام ٢٠١٢.

٨٥ شخصا ممن يبلغ عمرهم ٦٥ سنة أو أكثر بين السكان. غير أنه توجد فروق جوهريّة في قيم مؤشر الشيوخة بالنسبة للذكور والإناث. ذلك أنه عند النظر إلى السكان ككل، نجد أن الفئة العمريّة للأطفال لا تزال أكثر عدداً على جانب الذكور. أما على جانب الإناث، فالوضع عكس ذلك. فلكل ١٠٠ فتاة هناك ١٠٩ امرأة يبلغ عمرهن ٦٥ سنة فأكثر. وكانت النسبة عكس ذلك في عام ٢٠٠٨.

٨ - والسبب الأساسي لشيوخة السكان هو انخفاض الخصوبة. فقد انخفض معدل الخصوبة الكلي انخفاضاً حاداً في الجمهوريّة السلوفاكيّة في فترة التسعينيات ووصل إلى أدنى مستوى له خلال السنوات ٢٠٠١-٢٠٠٣ عندما كان هناك ١,٢ طفل لكل امرأة في سن الإنجاب. وحدث في السنوات الأخيرة ارتفاع طفيف في معدل الخصوبة (١,٣٤ في عام ٢٠١٢). وذلك نتيجة للمواليد في الفئة الكبيرة من النساء بين سن ٢٥ و ٣٤ سنة. وحدث تراجع طفيف، ولكن استمر الاتجاه نحو التزايد التدريجي في درجة الخصوبة واستعادتها. ففي عام ٢٠١٢، كان هناك ما مجموعه ٥٣٥ ٥٥ من المواليد الأحياء، أي بمعدل ١٠ أطفال لكل ١٠٠٠ من السكان. وبدأ الإنجاب في التحرك إلى مرحلة لاحقة من العمر (إذ زاد متوسط سن المرأة التي تنجب في عام ٢٠١٢ ليصل إلى ٢٩,١١ سنة فيما يتعلق بجميع الأمهات)^(٣).

٩ - ويتراوح عدد الوفيات في الجمهوريّة السلوفاكيّة ما بين ٥٢ ٠٠٠ و ٥٤ ٠٠٠ حالة وفاة سنويًا، مع زيادة وفيات الذكور عن وفيات الإناث بـ ٢ ٠٠٠ - ٣ ٠٠٠ شخص. وقد استمر الاتجاه الإيجابي لمعدل الوفيات الإجمالي الذي ساد في بداية عقد التسعينيات (١٩٩٢)، والذي ظل منذئذٍ دون مستوى ١٠ وفيات لكل ١ ٠٠٠ من السكان (في عام ٢٠١٢ كان المعدل ٩,٧ في المائة؛ إذ كانت هناك ١٠ حالات وفاة لكل ١ ٠٠٠ رجل و ٩ حالات وفاة لكل ١ ٠٠٠ امرأة). وفيما يتعلق بنوع الجنس، تتميز الجمهوريّة السلوفاكيّة بزيادة معدل وفيات الذكور وهو المعدل المعتاد في معظم البلدان المتقدمة النمو. وشكلت وفيات الذكور نسبة ٥١,٣ في المائة من إجمالي الوفيات في عام ٢٠١٢. وبلغ عدد الوفيات من الذكور ١ ٠٥٢ مقابل كل ١ ٠٠٠ حالة وفاة للإناث، وهو ما يعني انخفاض عدد الوفيات من الذكور لكل ١ ٠٠٠ حالة وفاة للإناث بمقدار ٨٩ حالة عما كان عليه الوضع في عام ٢٠١١.

(٣) المرجع نفسه.

معلومات بشأن الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية الأخرى لحقوق الإنسان

١٠ - خلال الفترة قيد الاستعراض، وقعت الجمهورية السلوفاكية وصدقت على عدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي اعتمدها الأمم المتحدة ومجلس أوروبا. ففي أيار/مايو ٢٠١٠، أصبحت سلوفاكيا دولة طرفا في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٤) وبروتوكولها الاختياري. وفي آذار/مارس ٢٠١٢، صدقت سلوفاكيا على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبدأت في عملية التصديق محليا على اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي.

١١ - وخلال السنوات ٢٠٠٩-٢٠١٢، أسهمت الجمهورية السلوفاكية إسهاما رئيسيا في اعتماد معاهدة دولية جديدة - البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلقة بإجراء تقديم البلاغات (يُشار إليه فيما يلي باسم "البروتوكول"). وهذا البروتوكول هو أول معاهدة دولية لحقوق الإنسان تقوم فيها سلوفاكيا بدور الرائد والمنسق في عملية الإعداد. فاعتبارا من عام ٢٠٠٩، تصدرت الجمهورية السلوفاكية، ممثلة في وزارة الشؤون الخارجية والأوروبية، المفاوضات المتعلقة بالبروتوكول، وترأست الفريق العامل الذي تولى إعداد البروتوكول وتنسيق الأنشطة العديدة ذات الصلة، بما في ذلك تقديم أربعة مشاريع قرارات إلى الأمم المتحدة. وصدقت الجمهورية السلوفاكية على البروتوكول في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

١٢ - وعلى الصعيد الإقليمي، كانت الجمهورية السلوفاكية من أوائل الدول التي وقعت اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المتزلي (يُشار إليها فيما يلي باسم "الاتفاقية"). وفي ١١ أيار/مايو ٢٠١١، وقعت سلوفاكيا الاتفاقية، التي تعد وثيقة رائدة تتعهد بموجبها الدول الأعضاء في مجلس أوروبا باتخاذ تدابير فعالة لمكافحة العنف ضد المرأة والعنف المتزلي. وتعد الاتفاقية معاهدة دولية متعددة الأطراف ذات طابع رئاسي، ومعاهدة دولية بشأن حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومعاهدة دولية تنشئ بصورة مباشرة حقوق أو واجبات الأشخاص الطبيعيين أو الكيانات القانونية، ومعاهدة دولية واجبة

(٤) أبدت الجمهورية السلوفاكية، بعد إيداع صكوك التصديق، تحفظا على المادة ٢٧ (١) (أ) من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وفقا للمادة ٤٦ منها، على النحو التالي: "تطبق الجمهورية السلوفاكية أحكام الفقرة (١) (أ) من المادة ٢٧ بشرط أن تنفيذ حظر التمييز على أساس الإعاقة عند تحديد شروط الاستقدام والتوظيف ومدة التعيين لا يسري على الالتحاق بالخدمة في القوات المسلحة، والخدمات الأمنية المسلحة، والخدمات المسلحة، ومكتب الأمن القومي، ودائرة الاستعلامات السلوفاكية، ودائرة الإطفاء والإنقاذ".

التطبيق بحكم القانون. وعملا بالمادة ٧ (٤) من دستور الجمهورية السلوفاكية، يلزم الحصول على موافقة المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية قبل التصديق عليها. وبموجب المادة ٧ (٥) من دستور الجمهورية السلوفاكية، تسبق الاتفاقية القانون من حيث أولوية تنفيذها. وناقشت الحكومة الاتفاقية في جلستها المعقودة في ٤ أيار/مايو ٢٠١١، التي اتخذت فيها القرار رقم ٢٩٧ بشأن توقيع الجمهورية السلوفاكية عليها، مع التحفظ على التصديق عليها. ووقت إعداد هذا التقرير، كانت الاتفاقية يجري تنفيذها محليا استنادا إلى تحليلها تحليلا شاملا.

١٣ - وفي عام ٢٠١٤، صدقت الجمهورية السلوفاكية على البروتوكول رقم ١٥ المعدل لاتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

١٤ - وعلاوة على ذلك، كان مجال السياسة الجنسانية وتكافؤ الفرص أحد المجالات التي شملها الاستعراض الدوري الشامل الثاني للجمهورية السلوفاكية الذي جرى في ٣ شباط/فبراير ٢٠١٤ في جنيف (تقييم من جانب مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة).

الجزء الأول

المادة ٢

التشريعات والتدابير السياسية

١٥ - خلال الفترة التي خضعت للتقييم، حدث تغير في الشروط التشريعية في القانون السلوفاكي فيما يتعلق بحظر التمييز في القانون العام وقانون العمل. فقد عززت الجمهورية السلوفاكية أطرها التشريعية والمؤسسية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وفقا لتشريع الاتحاد الأوروبي وبخاصة بتعديل قانون العمل، والقانون المتعلق بتفتيش العمل، وغيرهما من المواد التشريعية. واعتمد خلال الفترة المعنية عدد من الوثائق الاستراتيجية. وكان من بين الخطوات الرئيسية التي اتخذت توقيع اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي.

١٦ - وقد أورد التقرير السابق وصفا تفصيليا لنطاق وتطبيق "قانون مكافحة التمييز"^(٥) ووافقت الحكومة والبرلمان السلوفاكيان على إدخال تعديل على هذا القانون في عام ٢٠١٢ (دخل حيز النفاذ في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٣). ووسع التعديل نطاق تعريف التمييز غير المباشر لكي يشمل التهديد بالتمييز وفقا للمنشورات التوجيهية الصادرة عن الاتحاد

(٥) القانون رقم ٢٠٠٤/٣٦٥ بشأن المساواة في المعاملة في مجالات معينة وبشأن الحماية من التمييز وتعديل قوانين معينة (قانون مكافحة التمييز).

الأوروبي. ويستخدم التعديل الذي ووفق عليه مؤخرا المنظور الجنساني لتعديل التعريف السلي للتمييز فيما يتعلق بالإجراءات الإيجابية. وبعد إقرار التعديل، أصبح استخدامه الآن مسموحا به أيضا على أساس نوع الجنس من جانب جميع هيئات الإدارة العامة، مع توسيع نطاق استخدامه ليشمل الكيانات القانونية الأخرى. وهذا الحكم يجعل القانون السلوفاكي متوائما مع التوصيات التي أصدرتها لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في الملاحظات الختامية على التقرير الجامع للتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع للجمهورية السلوفاكية بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

١٧ - واستنادا إلى التوافق الفني في الآراء بشأن ضرورة تعديل قانون مكافحة التمييز والقوانين ذات الصلة، وبخاصة قانون الإجراءات المدنية والقانون المتعلق بتفتيش العمل، تتوقع الهيئة المسؤولة عن سياسة المساواة بين الجنسين أنه سيتم تعديل هذه القوانين في عام ٢٠١٥. وقد قدمت توصية بهذا الشأن في المواد التي أعدتها لجنة المساواة بين الجنسين أثناء إعداد الاستراتيجية الوطنية لحماية ودعم حقوق الإنسان في الجمهورية السلوفاكية.

١٨ - ويعالج قانون العمل مسألة المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص في علاقات العمل والتوظيف. ويرد وصف تفصيلي للتغييرات التي أدخلت في هذا المجال في الفصل المتعلق بالعمالة.

١٩ - وقد كانت الوثيقة الاستراتيجية التي تحدد إطار سياسة المساواة بين الجنسين هي الاستراتيجية الوطنية للمساواة بين الجنسين، ٢٠٠٩-٢٠١٣، التي اعتمدها الحكومة بموجب القرار رقم ٢٧٢ الصادر في ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، الذي يُعد وثيقة البرمجة الأساسية للحكومة السلوفاكية بشأن المساواة بين الجنسين. وحددت الاستراتيجية واقترحت نهجا محدد الأهداف لتطبيق السياسة الأوروبية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين تطبيقا عمليا فضلا عن تنفيذها قانونيا وفعليا. وفي عام ٢٠١٤، سيتم وضع استراتيجية وطنية جديدة للمساواة بين الجنسين تغطي السنوات ٢٠١٤-٢٠١٩.

٢٠ - وقد اعتمدت حكومة الجمهورية السلوفاكية في ١٢ أيار/مايو ٢٠١٠ خطة العمل الوطنية للمساواة بين الجنسين، ٢٠١٠-٢٠١٣. بموجب القرار رقم ٣١٦/٢٠١٠، الذي يستند إلى التشريعات الأوروبية الأولية والثانوية وبما يتواءم مع استراتيجية الاتحاد الأوروبي للمساواة بين المرأة والرجل، ٢٠١٠-٢٠١٥. وستقوم الجمهورية السلوفاكية بإعداد تقرير بشأن الوفاء بالالتزامات المنبثقة عن الاستراتيجية الأوروبية استنادا إلى تنفيذ المهام المحددة في الخطة السالفة الذكر. وسيتم في عام ٢٠١٤ تقييم هذه الخطة ووضع خطة جديدة على سبيل المتابعة للفترة التالية.

٢١ - وعموجب القرار رقم ٤٣٨ الصادر في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وافقت الحكومة على خطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، ٢٠٠٩-٢٠١٢ (يشار إليها فيما يلي بـ "خطة العمل الوطنية"). وتقوم الخطة على الأهداف التنفيذية للاستراتيجية الوطنية لمنع العنف ضد المرأة وداخل الأسرة، والقضاء عليه، التي تعالج فيها تلك الأهداف وتناقش بالتفصيل وفقا للحقائق الجديدة والاشتراطات الواردة في الوثائق الدولية والمعمول بها في الممارسات الدولية. والمهام الواردة في خطة العمل الوطنية صيغت أساسا في سياق الخطة السابقة مع تطبيق تدابير معينة في المجالات الأربعة التي حددت أصلا، مع إضافة النتائج الإحصائية والرصد الإحصائي إلى مجال البحث. ويتم استكمال المواد كذلك بإضافة ثلاثة مجالات إرشادية هي: تثقيف وتوعية العاملين في مهن تقديم المساعدة، والعنف ضد المرأة في أماكن العمل، والعمل مع مرتكبي أعمال العنف.

٢٢ - وعملا بقرار الحكومة رقم ٧٢٠٠/٨٦٢ الصادر في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، يتم سنويا إعداد تقرير موجز بشأن حالة المساواة بين الجنسين في سلوفاكيا، يغطي السنة السابقة. ونُشر حتى الآن ٦ تقارير شاملة تتناول الحالة في السنوات ذات الصلة. وتتولى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة في الجمهورية السلوفاكية إعداد التقرير بوصفها الهيئة المسؤولة عن هذا المجال، ثم يناقش التقرير بعد ذلك في لجنة المساواة بين الجنسين والهيئات الاستشارية الحكومية الأخرى. وبعد إجراء مداولات بشأن التقرير، تقدم الحكومة التقرير للعرض في جلسات اللجان البرلمانية المعنية بالشؤون الاجتماعية وحقوق الإنسان والأقليات القومية. كما تشارك هيئات الإدارة العامة ذات الصلة مشاركة نشطة في إعداد الوثائق الاستراتيجية الحكومية وفي تنفيذها.

تطوير المؤسسات

٢٣ - في عام ٢٠١٠، أنشئ منصب نائب رئيس الوزراء لشؤون حقوق الإنسان والأقليات القومية الذي تتضمن اختصاصاته العمل على تحقيق المساواة بين الجنسين، ولكن لم ينص على ذلك في القانون وألغي المنصب للأسف منذ ذلك الحين. وبعد تغيير الحكومة في عام ٢٠١٢، أجري تعديل على "قانون الاختصاص"^(٦) أوكل لأول مرة الاختصاص المتعلق بالمساواة بين الجنسين إلى هيئة معينة من هيئات الإدارة المركزية للدولة، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة للجمهورية السلوفاكية. ونتيجة للتعديل، واعتبارا من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، أصبحت تلك الوزارة هي المسؤولة عن الاضطلاع

(٦) القانون رقم ٢٠٠١/٥٧٥ بشأن تنظيم أنشطة الحكومة وتنظيم الإدارة المركزية للدولة.

مهمة هيئة الإدارة المركزية للدولة فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص وتنسيق سياسة الدولة في هذا المجال. وبالرغم من أن تلك الوزارة كانت توجد بها إدارة منسقة بمسؤوليات تتصل بالمساواة بين الجنسين، وتكافؤ الفرص، ومكافحة التمييز منذ عام ١٩٩٩، فإن التعديل أو كل إليها لأول مرة اختصاصات الآلية المؤسسية الوطنية وجهة الاتصال فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين. وبدأت إدارة المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص في تقديم تقاريرها مباشرة إلى وزير الدولة بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة في عام ٢٠١٠. وتقوم إدارة المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص بتمثيل الجمهورية السلوفاكية في مختلف الهيئات الدولية واللجان الاستشارية، كما تقوم علاوة على الاضطلاع بمهامها القياسية بمهمة تنسيق الأولويات الأفقية المتعلقة بتكافؤ الفرص في الصناديق الهيكلية.

٢٤ - وفي عام ٢٠١١، تم في إطار المرحلة النهائية لإصلاح الهيئات الاستشارية لحكومة الجمهورية السلوفاكية إنشاء آلية مؤسسية جديدة للديمقراطية التداولية - هي المجلس الحكومي المعني بحقوق الإنسان والأقليات القومية والمساواة بين الجنسين (يشار إليه فيما يلي باسم "المجلس الحكومي"). ويُعرّف النظام الأساسي للمجلس الحكومي المجلس بأنه الهيئة التنسيقية والاستشارية الحكومية الدائمة لتقديم الخبرة والمشورة في مجالات منها تعزيز مبدأ المساواة في المعاملة ومبدأ المساواة، بما في ذلك المساواة بين الجنسين؛ وهو يقوم بمراقبة تنفيذ الجمهورية السلوفاكية لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما الالتزامات المنبثقة عن المعاهدات الدولية وبروتوكولاتها الاختيارية، والتي صدقت عليها الجمهورية السلوفاكية.

٢٥ - وتضطلع بمهام أمانة المجلس الحكومي وزارة الشؤون الخارجية والأوروبية، التي أوكلت إليها مهمة تنسيق السياسة المتعلقة بحقوق الإنسان. ويرأس المجلس الحكومي وزير الشؤون الخارجية والأوروبية، الذي يشغل أيضا منصب نائب رئيس الوزراء. ويشمل أعضاء المجلس الحكومي وزراء الدولة، وممثلي الإدارة العامة والأخصائيين في مجال حقوق الإنسان. وأنشئت لجان في المجلس الحكومي بوصفها هيئات متخصصة.

٢٦ - ولجنة المساواة بين الجنسين^(٧) هي إحدى اللجان التابعة للمجلس الحكومي، وهي أنشئت كهيئة استشارية متخصصة تابعة للمجلس الحكومي. وتشترك اللجنة مع ثلاث لجان أخرى تابعة للمجلس الحكومي في أمانة واحدة يوجد مقرها في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة. وتحدد إدارة المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص الأنشطة التي يتعين أن

(٧) تعد لجنة المساواة بين الجنسين استمرارا للمجلس الحكومي المعني بالمساواة بين الجنسين الذي عمل خلال الفترة السابقة والذي قدمت بشأنه معلومات في التقرير السابق.

تضطلع بها اللجنة في مجال اختصاصها. ومدير الإدارة عضو أيضا في اللجنة بوصفه أمينها التنفيذي دون أن يكون له حق التصويت. وأقرت اللجنة نظامها الأساسي في جلستها الافتتاحية المعقودة في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. وعقدت اللجنة دورتها العادية الأولى في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وتجتمع اللجنة ثلاث أو أربع مرات في السنة، وهي هيئة تشاركية أساسية تضطلع بمسؤولية مشتركة فيما يتعلق بتعزيز المساواة بين الجنسين. ويبلغ عدد أعضاء اللجنة ٦٠ عضوا يأتي نصفهم من المجتمع المدني، وبخاصة من المنظمات غير الحكومية.

٢٧ - وثمة تطور إيجابي آخر يتمثل في تنفيذ المشروع الوطني لمعهد المساواة بين الجنسين في إطار البرنامج التنفيذي للعمالة والإدماج الاجتماعي الذي يضطلع به مركز التعليم التابع لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة بدعم من الصندوق الاجتماعي الأوروبي. وتضمن المشروع الكثير من الأنشطة التعليمية لفائدة هيئات إدارة الدولة والحكم المحلي، بما في ذلك إنشاء دورات دراسية معتمدة بشأن المساواة بين الجنسين وإجراء تحليلات وأبحاث أساسية، واستحداث منهجيات أساسية لدعم تعزيز المساواة بين الجنسين في الحياة العامة، مع التركيز على سوق العمل بصفة خاصة.

٢٨ - وتشارك المنظمات غير الحكومية وجماعات المصالح التي تنتمي إلى المجتمع المدني في إعداد وإنتاج المفاهيم والخطط والسياسات من خلال الاضطلاع بعمليات ديمقراطية تشاركية كما أن لها تأثيرا حاسما على النقاش العام الدائر في هذا المجال. وقد عززت هذه الأنشطة بإنشاء المجلس الحكومي المعني بحقوق الإنسان والأقليات القومية والمساواة بين الجنسين واللجان التابعة له وإنشاء منصب المفوض الحكومي المعني بالمجتمع المدني والمجلس الحكومي المعني بالمنظمات غير الحكومية.

٢٩ - وقد اتخذت خطوة مهمة إلى الأمام تمثلت في قيام المكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية^(٨) بنشر بيانات عن انعدام المساواة بين الجنسين وإنشاء موقع شبكي للمكتب الإحصائي لعرض البيانات الإحصائية المتعلقة بالقضايا المتصلة بالمساواة بين الجنسين والتي يتم تحديثها سنويا^(٩). ويوفر المكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية اعتمادا كاملا لهذه الأنشطة. كما يتعاون المكتب تعاوننا وثيقا مع المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية والأمم المتحدة، وبخاصة اللجنة الاقتصادية لأوروبا والمؤسسات الدولية الأخرى في وضع

(٨) منشور المساواة بين الجنسين، ٢٠١١ أ.

(٩) <http://portal.statistics.sk/showdoc.do?docid=27711>

مؤشرات في مجال المساواة بين الجنسين وتحسين تلك المؤشرات، ويسعى إلى كفالة تنفيذها إلى أقصى حد ممكن. وللأسبب المتقدم ذكره، فإن الإحصاءات الجنسانية التي ينتجها المكتب الإحصائي تكون قابلة للمقارنة دولياً. وهي تعد مصدراً قيماً للبيانات للبرلمان والحكومة وغيرهما من الهيئات الحكومية المركزية والمحلية لدى قيامها باعتماد تدابير لدعم المساواة بين الجنسين. وهي أيضاً مفيدة للتحقق من تنفيذ التدابير في هذا المجال.

٣٠ - وبغية أداء مهامه المنبثقة عن خطة العمل الوطنية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، ٢٠١٠-٢٠١٣، أنشأ المكتب الإحصائي مكاناً للعمل في مكتبه بكوسيتشي يركز على تجهيز الإحصاءات الجنسانية بصورة منهجية. وما برح المكتب الإحصائي، منذ عام ٢٠١٠، يقوم بنشر بيانات مجمعة بصورة منتظمة تحت عنوان المساواة بين الجنسين. وقد تم حتى الآن نشر ٤ من هذه التجميعات هي: المساواة بين الجنسين، ٢٠١٠ و ٢٠١١ و ٢٠١٢ و ٢٠١٣. وهي مرتبة ترتيباً جيداً، وتوفر من خلال عرضها للإحصاءات الجنسانية في مختلف المجالات، استعراضاً كلياً للمساواة بين الجنسين في الجمهورية السلوفاكية يشمل مقارنات دولية. وترد على الموقع الشبكي للمكتب الإحصائي (www.statistics.sk) معلومات تفسيرية بشأن الإحصاءات والبيانات الجنسانية تركز على الإحصاءات الجنسانية في مجالات الرصد الإحصائي الأساسية على الصعيد الوطني.

المادة ٣

ضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية

التشريع والتدابير السياسية

٣١ - في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وافقت حكومة الجمهورية السلوفاكية على مهمة إعداد استراتيجية وطنية لحماية ودعم حقوق الإنسان في الجمهورية السلوفاكية^(١٠). ويضطلع نائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية والأوروبية في الجمهورية السلوفاكية بالمسؤولية عن تنسيق الأنشطة المتعلقة بإعداد الاستراتيجية وعرضها على الحكومة للتداول بشأنها بنهاية حزيران/يونيه ٢٠١٤. ويتمثل الهدف من هذه الوثيقة الحكومية في تحسين نظام حماية ودعم حقوق الإنسان على الصعيد الوطني، بما في ذلك تحديد احتياجات ومتطلبات الفئات المستضعفة. ويجري استخدام آلية تشاركية في وضع الاستراتيجية. وتنطوي عملية تحديد مضمون الاستراتيجية وأولوياتها على تقديم مساهمات لا من إدارة الدولة فحسب، بل أيضاً من نطاق عريض جداً من المنظمات غير الحكومية ومن ممثلين آخرين للمجتمع المدني

(١٠) <http://www.radavladyp.gov.sk/celostatna-strategia-ochrany-a-podpory-ludskych-prav-v-sr/>

من ذوي الصلة. ويسبق إعداد الاستراتيجية إجراء مناقشات متخصصة بشأن فرادى المجالات المواضيعية. وتستخدم نواتج الفعاليات في وضع المواد التي سيتم إدماجها في نص الاستراتيجية. ويتم تكريس إحدى الفعاليات المتخصصة لموضوع المساواة بين الجنسين. وتوجه الفعاليات المتخصصة نحو ممثلي القطاع الحكومي والمجتمع المدني. وتخضع الفعاليات لإشراف الهيئة المسؤولة المكلفة بالعمل في المجال ذي الصلة. وهذه الهيئات المسؤولة هي الوزارات المختصة وأطراف أخرى ذات صلة.

٣٢ - وستكون الاستراتيجية وثيقة منفتحة وموجزة وواضحة وملائمة وشاملة ذات طابع غير تشريعي. وسيحدد محتواها أطر وأولويات تحسين حماية حقوق الإنسان في الجمهورية السلوفاكية في المستقبل. وسيتم إدماج تدابير ملموسة في خطط العمل القائمة و/أو الجديدة في مجالات معينة. كما ستأخذ الاستراتيجية بعين الاعتبار توصيات هيئات الرصد المنشأة بموجب الصكوك الدولية. وتهدف الاستراتيجية إلى بيان اتجاهات تطور حقوق الإنسان على الصعيد الوطني والأوروبي والدولي. ويوفر الطابع التشاركي لعملية إعدادها حيزاً كافياً يمكن نطاقاً عريضاً من الأطراف صاحبة المصلحة من التعبير عن آرائها. وخلال مرحلة إعداد الاستراتيجية، عقدت حلقات عمل لممثلي المجتمع المدني، والإدارة العامة، والكوادر المهنية في براتيسلافا وبانسكا بيستريكا وبريسوف وكوسيتشي. وقد أسهمت النقاط التي أثيرت هناك إسهاماً قيماً في المناقشات التي استهدفت تحسين نوعية السياسة العامة المتعلقة بحقوق الإنسان. ومن الجدير بالملاحظة في الوقت ذاته أن حلقات العمل السالفة الذكر فتحت باب نقاش مفعم بالمشاعر بشأن مواضيع معينة تعد جزءاً لا يتجزأ من المفهوم الحديث لحقوق الإنسان، وبخاصة المساواة بين الجنسين وحقوق المثليات والمثليين وذوي الميل الجنسي المزدوج ومغاييري الهوية الجنسية ومزدوجي الجنس. وفي الأجزاء المحافظة من قطاع المنظمات غير الحكومية وبين أوساط عامة الجمهور، تعالت أصوات مناهضة لبعض مبادئ حقوق الإنسان الناشئة عن الالتزامات الدولية للجمهورية السلوفاكية. ووقت إعداد هذا التقرير، لم تكن تلك المناقشات قد توصلت بعد إلى نتيجة نهائية في هذا الصدد.

٣٣ - وما زال تحسين أوضاع طائفة الروما في جميع مناحي الحياة يشكل إحدى أولويات الحكومة السلوفاكية. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، اعتمدت استراتيجية الجمهورية السلوفاكية لإدماج طائفة الروما لغاية عام ٢٠٢٠ بوصفها وثيقة شاملة تحدد استجابة الحكومة للتحديات المرتبطة بالإدماج الاجتماعي لمجتمعات الروما، بما في ذلك استجابتها للقضايا على مستوى الاتحاد الأوروبي. وتهدف المبادئ الواردة في الاستراتيجية إلى إنشاء مؤسسة معنية بالسياسات (لا سيما في مجالات التعليم والعمالة والإسكان والسياسة الصحية)

لمعالجة الأوضاع السلبية لطائفة الروما في الفترة لغاية عام ٢٠٢٠، بما في ذلك استخدام الصناديق الهيكلية في فترة البرمجة ٢٠١٤-٢٠٢٠. وثمة جانب مهم في الاستراتيجية هو توجيه السياسة نحو غالبية السكان.

٣٤ - وقد انضمت الجمهورية السلوفاكية (بوصفها الدولة العضو الـ ١٩ في الأمم المتحدة) إلى المبادرة العالمية المعنونة "الالتزام بإنهاء العنف ضد النساء والفتيات". وتدعم تلك المبادرة حملة الأمين العام للأمم المتحدة "اتحدوا من أجل إنهاء العنف ضد المرأة". وأطلقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة هذه الحملة في اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة (٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر). وأعربت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة بالجمهورية السلوفاكية عن دعمها للحملة مع التقييد بالتزامات محددة. ونشرت الالتزامات على الموقع الشبكي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة وعُرضت بصورة احتفالية أثناء انعقاد الدورة السابعة والخمسين للجنة وضع المرأة بالأمم المتحدة في نيويورك في ٤ آذار/مارس ٢٠١٣، حيث توجت المبادرة^(١١).

٣٥ - وفي فعالية عقدت بشأن موضوع "إمكانية لجوء المرأة إلى القضاء" رافقت الاجتماع الرفيع المستوى المتعلق بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، الذي عقد في نيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، عرضت الجمهورية السلوفاكية التعهدات التالية وأعلنت التزامها بها:

- تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي للاعتراف بحقوق المرأة في أن تكون بمنأى عن جميع أشكال العنف ضد المرأة التي تفهم على أنها تعد انتهاكا لحقوق الإنسان وشكلا من أشكال التمييز ضد المرأة، وذلك امتثالا للقانون الدولي لحقوق الإنسان؛
- الامتناع عن الإقدام على أي عمل من أعمال العنف ضد المرأة، وكفالة قيام سلطات الدولة، بما فيها الهيئات القضائية التي تعمل باسم الدولة، بعملها وفقا لهذا الالتزام؛
- اتخاذ جميع التدابير التشريعية وغيرها من التدابير اللازمة لبذل العناية الواجبة لمنع أعمال العنف ضد المرأة التي ترتكبها أطراف من غير الدول، والتحقيق فيها، والمعاقبة عليها، وجبرها.

٣٦ - ويعقد منذ عام ٢٠١٢، برعاية نائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية والأوروبية، مؤتمر عادي للاحتفال باليوم الدولي لحقوق الإنسان. وتتضمن تلك المناسبة

(١١) الالتزامات منشورة على الموقع الشبكي: <http://saynotoviolence.org/commit>.

عقد حلقات نقاش بشأن موضوع حقوق الإنسان في سلوفاكيا، يشارك فيها خبراء شتى في مجال حقوق الإنسان في حوار مفتوح.

٣٧ - ويجري منذ عام ٢٠١١ منح جائزة للإسهامات المتميزة في دعم وحماية حقوق الإنسان (منحها في عام ٢٠١١ نائب رئيس الوزراء لشؤون حقوق الإنسان والأقليات القومية، وبعد إلغاء هذا المنصب منحها في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣ نائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية والأوروبية).

٣٨ - وثمة نشاط ذو صلة تشارك فيه وزارة الشؤون الخارجية والأوروبية منذ عام ٢٠١٣ وهو المسابقة الفنية - الأدبية لتلاميذ المدارس الابتدائية والمدارس الثانوية التي تبلغ مدة الدراسة فيها ثماني سنوات، بعنوان "حقوق الإنسان من خلال عيون الأطفال". وفي ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، عقدت في وزارة الشؤون الخارجية والأوروبية أول احتفال لمنح الجوائز للفائزين في هذه المسابقة. وقُدمت جائزة أفضل عمل أدبي إلى مجموعة من التلاميذ المدعوين وأقيم معرض ضم أفضل ١٩ عملاً من الأعمال الفنية المشاركة. وكان الهدف الأساسي من المسابقة الوطنية هو بدء نقاش وتشجيع اهتمام التلاميذ بحقوق الإنسان، ومبدأ عدم التمييز، والمساواة في المعاملة، والمساعدة، بطريقة ابتكارية، على تشكيل مواقفهم على أساس الكرامة الإنسانية والمساواة واحترام الآخرين.

الترتيبات المؤسسية

٣٩ - خضع الإطار المؤسسي لحقوق الإنسان في الجمهورية السلوفاكية لتغييرات كبرى خلال الفترة قيد الاستعراض. ففي عام ٢٠١٢، تم نقل كثير من الاختصاصات في مجال حقوق الإنسان إلى وزارة الشؤون الخارجية والأوروبية. وجاء نقل الاختصاصات نتيجة لقرار الحكومة الحالية بعدم شغل منصب نائب رئيس الوزراء لشؤون حقوق الإنسان والأقليات القومية. وتولى نائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية والأوروبية مهمة تنسيق وتوجيه أنشطة المجلس الحكومي المعني بحقوق الإنسان والأقليات القومية والمساواة بين الجنسين، وهو الهيئة الاستشارية الحكومية المعنية بحقوق الإنسان. ومن ثم أصبح تنسيق السياسة الوطنية لحقوق الإنسان يخضع لمسؤولية نائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية والأوروبية في حين يندرج تنفيذ السياسة تحت مسؤولية فرادى الوزارات. ويتسق هذا النهج تماما مع تعميم مراعاة حقوق الإنسان.

٤٠ - وفي آذار/مارس ٢٠١١، أنشأت حكومة الجمهورية السلوفاكية المجلس الحكومي المعني بحقوق الإنسان والأقليات القومية والمساواة بين الجنسين. وتعمل اللجان بوصفها هيئات متخصصة في نطاق المجلس الحكومي. وإحدى هذه اللجان هي لجنة المساواة بين

الجنسين، التي تعرض مواد بشأن المساواة بين الجنسين للتداول بشأنها في المجلس الحكومي.
(ترد معلومات تفصيلية في هذا الصدد في الفقرات ٢٣-٢٥).

٤١ - والمركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان^(١٢) هو كيان قانوني مستقل في مجال حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك حقوق الطفل، والإشراف على الامتثال لمبدأ المساواة في المعاملة. ويقدم المركز مشورة قانونية بشأن المسائل المتعلقة بالتمييز، ومظاهر التعصب، وانتهاكات مبدأ المساواة في المعاملة لجميع سكان الجمهورية السلوفاكية، كما يسمح له القانون، بناء على طلبه، بتمثيل الأطراف في الدعاوى المتعلقة بانتهاكات مبدأ المساواة في المعاملة. ويصدر المركز سنويا تقريرا عن مراعاة حقوق الإنسان في الجمهورية السلوفاكية. وتعد المساواة بين الجنسين إحدى القضايا التي يغطيها التقرير المتعلق بمراعاة حقوق الإنسان في الجمهورية السلوفاكية. ويتولى المركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان، بوصفه الهيئة الوطنية لحماية المساواة، مهمة تمثيل الجمهورية السلوفاكية بوصفها عضوا في الشبكة الأوروبية للهيئات المعنية بالمساواة (EQUINET). ووقت كتابة هذا التقرير، كان المركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان يخضع لعملية إعادة تنظيم تشمل إجراءات تشريعية مصممة لكفالة فعالية أدائه لمهامه فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان والحماية من التمييز.

٤٢ - وتُعرّف المادة ١٥١ أ (١) من دستور الجمهورية السلوفاكية مكتب المدافع العام عن الحقوق بأنه هيئة مستقلة في الجمهورية السلوفاكية تتولى مهمة حماية الحقوق والحريات الأساسية للأشخاص الطبيعيين والكيانات الاعتبارية في النطاق وبالأسلوب المبين بالقانون في الإجراءات المعروضة على هيئات الإدارة العامة وغيرها من السلطات العامة في حالة انتهاكهم للقانون. بما يتخذونه من إجراءات أو قرارات، أو في حالة تقاعسهم عن ذلك. ويجوز في حالات يحددها القانون أن يشارك المدافع العام عن الحقوق في المطالبة بمساءلة الأشخاص العاملين في هيئات الإدارة العامة إذا ارتكب هؤلاء الأشخاص انتهاكات للحقوق والحريات الأساسية للأشخاص الطبيعيين والكيانات الاعتبارية. ويتعين على جميع السلطات العامة أن تقدم إلى المدافع العام عن الحقوق جميع أشكال التعاون الضرورية. ولم يرق بعد المدافع العام عن الحقوق بالتحقيق في أي سلوك من جانب أي هيئة للإدارة العامة أدعى فيه بعدم المساواة في معاملة المرأة. ولم يتلق المدافع العام عن الحقوق أي شكاوى تتعلق بالتمييز

(١٢) أنشئ بموجب قانون صادر عن المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية برقم ١٩٩٣/٣٠٨ بشأن إنشاء المركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان.

ضد المرأة من جانب الإدارة العامة ولذلك فإنه لا يمكنه أن يقدم أي معلومات عن أنشطته فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٤٣ - وثمة تدبير آخر يرمي إلى تعزيز الحكم المؤسسي المتعلق بحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك حماية الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية، وهو تعيين عدد من المفوضين الحكوميين: المفوض المعني بالأقليات القومية، والمفوض المعني بمجتمعات الروما، والمفوض المعني بالمجتمع المدني.

٤٤ - ويتمثل أحد العناصر الأساسية في السياسة المحلية في مجال حقوق الإنسان في إقامة حوار دائم مع المجتمع المدني. ففي إطار التغييرات المؤسسية السالفة الذكر، تدير وزارة الشؤون الخارجية والأوروبية مجالين آخرين من مجالات السياسة المتعلقة بحقوق الإنسان هما: (١) تعزيز حقوق الإنسان والحريات ودعمها وحمايتها؛ (٢) منع جميع أشكال التمييز، والعنصرية، وكرهية الأجانب، وكرهية المثلية الجنسية، ومعاداة السامية، وغيرها من مظاهر التعصب. وتعد المنح وسيلة مهمة لدعم سياسة حقوق الإنسان وأحد أشكال الحوار مع المجتمع المدني في هذا المجال.

٤٥ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، دعم المجلس الحكومي المعني بحقوق الإنسان والأقليات القومية والمساواة بين الجنسين الموقف الأساسي الذي تتخذه لجنة المساواة بين الجنسين والذي اعتمد بموجب قرار صادر في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بشأن ضرورة إنشاء مشروع للمنح لدعم أنشطة تعزيز المساواة بين الجنسين. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، اعتمدت الحكومة إجراء مقابلاً يقضي بتحويل مبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ يورو إلى مشروع للمنح لدعم الأنشطة والمشاريع التي تضطلع بها المنظمات غير الحكومية وغير الربحية التي تعمل من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين في المجتمع. وقد حوّل هذا المبلغ من باب ميزانية وزارة الشؤون الخارجية والأوروبية إلى باب ميزانية وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة. وتعد المساواة بين الجنسين جزءاً لا يتجزأ من المفهوم الحديث لحقوق الإنسان الذي تتماهى معه تماماً الجمهورية السلوفاكية بوصفها عضواً في الاتحاد الأوروبي، والأمم المتحدة، ومجلس أوروبا. ومن ثم كان تخصيص أموال كافية لدعم الأنشطة المضطلع بها في هذا المجال خطوة منطقية وضرورية.

٤٦ - وقد بلغ إجمالي المنح المقدمة فعلاً في عام ٢٠١٣ نحو ١٥٠ ٠٠٠ يورو وما ووفق عليه من منح في عام ٢٠١٤ بلغ ٨٠ ٠٠٠ يورو. ونظراً لأن مشروع المنح ما زال جديداً وخبرة التقييم ما زالت في مراحلها الأولى، فإنه سيلزم تحديد القواعد الملزمة لعملية التطبيق،

واستحقاق النفقات، وتقييم المشاريع والموافقة عليها، وذلك بغية تحسين تقديم الدعم إلى المنظمات غير الحكومية.

٤٧ - ووفقا للقانون رقم ٢٠١/٥٢٤ المتعلق بتقديم المنح في نطاق اختصاص مكتب حكومة الجمهورية السلوفاكية، فإن مشروع المنح التابع للمفوض الحكومي المعني بالأقليات القومية موجه نحو دعم المحافظة على هوية الأقليات القومية وقيمها الثقافية، والتعبير عنها، وحمايتها، وتنميتها، والتثقيف بشأن حقوق الأقليات القومية، والحوار والتفاهم فيما بين الجماعات العرقية وفيما بين الثقافات، وكذا الحوار والتفاهم بين الأغلبية القومية والأقليات القومية والجماعات العرقية. ويطبق مشروع المنح التابع للمفوض مبدأ عدم التمييز، وبخاصة عن طريق إيجاد فرص لتنفيذ مشاريع تستهدف الأشخاص المعرضين لجوانب متعددة من الحرمان بسبب العرق والقومية ونوع الجنس.

المادة ٤

التمييز الإيجابي

التشريع

٤٨ - أتاح التعديل الذي أدخل على قانون مكافحة التمييز اعتبارا من نيسان/أبريل ٢٠١٣ إمكانية أن تقوم هيئات الإدارة العامة وغيرها من الكيانات الاعتبارية باعتماد تدابير خاصة، تُعرف باسم التمييز الإيجابي، للقضاء على جوانب الحرمان، بما في ذلك تلك الناشئة عن نوع الجنس. وقد أرسى التشريع أسس اعتماد تدابير فعالة ترمي إلى تحقيق أهداف من بينها زيادة تمثيل المرأة في مواقع صنع القرار. وتدرك الجمهورية السلوفاكية أن ثمة حاجة إلى اعتماد تدابير تشريعية في قوانين الانتخاب لتنظيم جميع مستويات الهيئات المنتخبة في البلد، ولكن ليست هناك أي تغييرات من هذا القبيل قيد النظر حاليا. وليست هناك أي مبادرات سياسية لزيادة تمثيل المرأة في الأحزاب السياسية.

٤٩ - وقد توخى التعديل على القانون رقم ٢٠٠/٣٦٥ المتعلق بالمساواة في المعاملة في مجالات معينة وبالحماية من التمييز والمعدّل لقوانين معينة (قانون مكافحة التمييز)، بصيغته المعدلة، توسيع نطاق أحكام المادة ٨ أ من القانون المتعلق بالتمييز الإيجابي بحيث تطبق تحديدا وبشكل كامل على مجالات الحصول على فرص عمل والتعليم والرعاية الصحية والإسكان. والتعريف الحالي للتمييز الإيجابي هو كما يلي:

لا يعتبر اعتماد هيئات الإدارة العامة أو غيرها من الكيانات الاعتبارية لتدابير التمييز الإيجابي أنه يشكل تمييزا إذا كانت تلك التدابير ترمي إلى القضاء على جوانب الحرمان الناتجة عن

الأصل العرقي أو الإثني، أو الجنسية، أو الانتماء إلى جماعة عرقية، أو نوع الجنس، أو السن، أو الإعاقة، بغية كفالة تكافؤ الفرص في الممارسة العملية. ويشير التمييز الإيجابي، على وجه الخصوص، إلى تدابير:

(أ) ترمي إلى القضاء على جوانب الحرمان الاجتماعي أو الاقتصادي التي يعاني منها أفراد الفئات المحرومة بدرجة لا تناسبية؛

(ب) تهدف إلى تعزيز مصالح أفراد الفئات المحرومة فيما يتعلق بفرص العمل، والتعليم، والثقافة، والرعاية الصحية، والخدمات؛

(ج) تعزز تكافؤ فرص الحصول على عمل، والتعليم، والرعاية الصحية، والإسكان، لا سيما من خلال برامج الإعداد الموجهة لأفراد الفئات المحرومة أو عن طريق نشر معلومات عن تلك البرامج أو عن فرص التقدم لوظائف أو التنسيب في النظام التعليمي. ويمكن تطبيق نظام التمييز الإيجابي عندما:

(أ) توجد حالة لا مساواة يمكن التثبت منها؛

(ب) يكون الهدف من التدبير هو الحد من هذه اللامساواة أو القضاء عليها؛

(ج) تكون التدابير معقولة وضرورية لتحقيق الهدف المحدد.

٥٠ - ووقت إعداد هذا التقرير، تعكف الجمهورية السلوفاكية على اعتماد مفهوم موسع للتمييز الإيجابي. وقد قامت وزارة العدل ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة، بالتعاون مع أطراف فاعلة أخرى والمجتمع المدني، بإعداد طريقة لاعتماد تدابير للتمييز الإيجابي موجهة نحو المنظمات العامة والخاصة. كما قام المركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان^(١٣) بإعداد منشور مماثل. وقام مشروع المنح التابع لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة بدعم مشروع للمنظمة غير الحكومية OZ Možnosť voľby (مؤيدو الاختيار الحر) يهدف إلى استحداث طرق لتنفيذ هذه التدابير الخاصة فيما يتعلق بنوع الجنس.

٥١ - وتشكل الأولوية الأفقية لتكافؤ الفرص جزءاً لا يتجزأ من المشاريع التي تدعمها الصناديق الهيكلية في فترة البرمجة الحالية ويجري تقييمها سنوياً في التقارير السنوية لجميع البرامج التنفيذية. وتشمل أهداف الأولوية الأفقية الأهداف التالية في مجال المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل:

(١٣) Mesároš et al.: Dočasné vyrovnávacie opatrenia (تدابير خاصة مؤقتة). المركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان، براتيسلافا ٢٠٠٣. ISBN: 978-80-89016-73-0.

الهدف ١-١ تعزيز فرص عمل المرأة وتخفيض معدل بطالة المرأة في سوق العمل.

تقليص الفجوة بين المرأة والرجل في معدل العمالة والبطالة.

الهدف ٢-١ زيادة مشاركة المرأة في سوق العمل من خلال اتخاذ تدابير تهدف إلى التوفيق بين العمل والحياة الأسرية (تشمل تلك التدابير إنشاء مرافق لتقديم خدمات رعاية الأطفال ورعاية الأشخاص المعالين الآخرين، ومراكز متعددة الوظائف للتوفيق بين العمل والحياة الأسرية).

تقليص الفجوة في معدلات العمالة بين النساء اللاتي لديهن أطفال والرجال الذين لديهم أطفال.

الهدف ٣-١ تقليص الفجوة في الأجور بين المرأة والرجل.

النهوض بمستوى مؤهلات ومهارات المرأة والرجل في الصناعات والمجالات التي لا يوجد بها تركيز عالٍ للنساء (الفصل بين الجنسين).

زيادة نسبة الأشخاص العاملين لحسابهم الخاص وأعضاء هيئات إدارة الشركات بين النساء.

الهدف ٤-١ الحد من خطر تعرض المرأة للفقر (لا سيما عند التقاعد).

الهدف ٥-١ الحد من عدد ضحايا العنف المتزلي، لا سيما النساء، عن طريق زيادة عدد الخدمات المتاحة لضحايا العنف المتزلي.

٥٢ - ويوجد لدى الجمهورية السلوفاكية نظام للتدابير الخاصة منصوص عليه في القانون لدعم أفراد المجتمع الأشد ضعفاً. وثمة نظام لمنح المساعدة إلى المحتاجين مادياً^(٤)، تقدم من خلاله مساعدات إذا قل دخل أفراد أي أسرة معيشية عن الحد الأدنى للكفاف الذي تحدده التشريعات السارية^(٥) ويحدد الظروف التي تستوجب تقديم المساعدة إلى المحتاجين مادياً ويستوي في ذلك النساء والرجال. وبغية تشجيع اتخاذ موقف مسؤول تجاه حماية صحة المرأة أثناء الحمل، والنمو الصحي للطفل قبل الولادة والوالدية بالتالي، يحق للمرأة الحامل أن تحصل على بدل وقائي اعتباراً من الشهر الرابع للحمل إذا وازبت على التردد شهرياً لأغراض الكشف الوقائي لدى طبيب متخصص في أمراض النساء والتوليد. وتبلغ قيمة البدل الوقائي ١٣,٥٠ يورو. كما يحق للوالد/الوالدة الحصول على بدل وقائي بنفس المبلغ في حالة القيام بتوفير الرعاية المناسبة بصورة شخصية على أساس التفريغ للطفل لرعاية سن سنة. وفي

(١٤) محدد بموجب القانون رقم ٢٠١٣/٤١٧ بشأن منح المساعدة إلى المحتاجين مادياً والمعدل لقوانين معينة.

(١٥) القانون رقم ٢٠٠٣/٦٠١ بشأن الحد الأدنى للكفاف والمعدل لقوانين معينة، بصيغته المعدلة.

عام ٢٠١٣، قُدم بدل المرأة الحامل إلى ١ ٥٦٧ شخصا في المتوسط شهريا كمساعدات إلى المحتاجين ماديا. وفي عام ٢٠١٣، دُفع البديل الممنوح لوالدي طفل لغاية سن سنة إلى ٣ ١٦٦ من المتلقين لمساعدة الاحتياج المادي في المتوسط شهريا.

٥٣ - ومنذ عام ٢٠٠٤، أدمجت تماما المبادئ المنصوص عليها في القانون رقم ٤٢٠٠/٣٦٥ المتعلق بالمساواة في المعاملة في مجالات معينة والحماية من التمييز وتعديل قوانين معينة (قانون مكافحة التمييز) في القانون رقم ٣٢٠٠/٤٦١ المتعلق بالتأمين الاجتماعي، بصيغته المعدلة (يُشار إليه فيما يلي باسم "قانون التأمين الاجتماعي"). وأثناء إعداد كل تعديل على قانون التأمين الاجتماعي تتخذ الاحتياطات لكفالة تطبيق هذه المبادئ بصورة متسقة.

٥٤ - ويضع قانون التأمين الاجتماعي تدابير خاصة لحماية الحوامل. وهو ينص على أن المرأة المؤمن عليها والتي تكون حاملا أو التي تقوم برعاية طفل حديث الولادة من حقها الحصول على استحقاق أمومة إذا كانت مؤمنا عليها لمدة ٢٧٠ يوما على الأقل خلال السنتين السابقتين على الإنجاب. وتشمل فترة الـ ٢٧٠ يوما الفترات التي يكون فيها التأمين الإلزامي ضد المرض للموظفة موقوفا بسبب استخدام إجازة الوالدية وفقا للتشريع الساري وعندما تكون فترات وقف التأمين ضد المرض للمرأة العاملة لحسابها الخاص، إذا كان من حقها الحصول على بدل الوالدية عملا بالتشريع الساري ولم تؤد أي أنشطة لشخص يعمل لحسابه الخاص يكون التأمين ضد المرض وتأمين المعاش التقاعدي فيها أمرا إلزاميا. ويعني هذا الحكم أنه إذا أنجبت المرأة طفلا آخر، فإن الفترة التي أوقف فيها التأمين ضد المرض تُحسب مع فترة التأمين ضد المرض لأغراض حساب استحقاق الأمومة. وثمة خطوة أخرى اتخذت لتحسين موقف المرأة العاملة الحامل هي تمديد فترة الحماية من ٦ أشهر إلى ٨ أشهر، وهو ما يعني في الممارسة العملية أنه إذا انتهى التأمين ضد المرض أثناء الحمل يكون من حقها الحصول على استحقاق الأمومة لأن فترة الحماية تمتد حتى بداية إجازة الأمومة.

٥٥ - ووفقا لقانون التأمين الاجتماعي، يحق للعاملة أن تحصل على استحقاق مساواة إذا كُلفت بعمل آخر أثناء فترة الحمل لأن العمل الذي كانت تؤديه من قبل محظور على الحوامل بموجب التشريعات السارية أو لأن الرأي الطبي يقرر أنه يعرض حملها للخطر، وأنها تحصل على دخل أقل في العمل الذي كُلفت به دون أي خطأ من جانبها. وتطبق القاعدة ذاتها على المرأة لغاية نهاية الشهر التاسع بعد الولادة. ويُدفع استحقاق المساواة عن طريق وكالة التأمين الاجتماعي. وهذه الأحكام توفر الحماية للمرأة العاملة من فقدان الدخل بسبب الحمل أو الأمومة.

٥٦ - وبغية تحسين الوضع الاجتماعي للأشخاص (الذين يكونون في الأغلب من النساء في ظل أوضاعنا) الذين يقدمون الرعاية لطفل دون سن السادسة، وفي حالة طفل يعاني من حالة صحية سيئة طويلة الأجل، بعد عيد الميلاد السادس للطفل وبحد أقصى لغاية عيد ميلاده الثامن عشر، يقضي القانون بأنه يلزم أن يكون لدى هؤلاء الأشخاص تغطية تأمينية للمعاش التقاعدي وأنه يتعين على الدولة أن تدفع اشتراكات المعاش التقاعدي. وهذا يعني في الممارسة العملية أن ثمة بعض استحقاقات المعاش التقاعدي يعترف بها طوال فترة الرعاية الواجبة للطفل ومن ثم تُضمن تلك الفترة في فترة تأمين المعاش التقاعدي وتدخل في حساب المعاش التقاعدي وفقا للإجراء ذي الصلة.

٥٧ - وعملا بالقانون رقم ٤٣/٢٠٠٤ المتعلق بمدخرات المعاشات التقاعدية للمسنين والمعدّل لقوانين معينة، بصيغته المعدلة، تدفع الدولة اشتراكات إلزامية في الركن الممول بالكامل للأشخاص المشتركين في نظام مدخرات المعاشات التقاعدية للمسنين خلال الفترة التي تُقدّم فيها الرعاية الواجبة لطفل دون سن السادسة، وفي حالة طفل يعاني من حالة صحية سيئة طويلة الأجل، بعد عيد الميلاد السادس للطفل (بحد أقصى لغاية عيد ميلاده الثامن عشر)، وبالمثل خلال فترة تلقي بدل مقدم الرعاية وبالمثل بالنسبة للمدخر الذي تقوم الدولة بالنيابة عنه، بوصفه موظفا أو شخصا يعمل لحساب نفسه، بدفع اشتراكات تأمين المعاش التقاعدي أثناء فترة تقديم استحقاق الأمومة. كما يلزم أن يفى المدخر بالشروط التي حددها القانون رقم ٦١/٣٢٠٠ المتعلق بالتأمين الاجتماعي، بصيغته المعدلة.

٥٨ - ووفقا لقانون التأمين الاجتماعي، تشمل فترة التأمين ضد البطالة، اللازمة للحصول على استحقاق البطالة، الفترة التي يكون فيها التأمين الإلزامي ضد البطالة للموظف معلقا بسبب استخدام إجازة الوالدية. وهذا الحكم يعني أن الأشخاص الذين يأخذون إجازة الوالدية عملا بالقانون الساري يحق لهم الحصول على استحقاق بطالة إذا لم يستطيعوا الحصول على عمل بعد نهاية إجازتهم الوالدية.

٥٩ - كما يكفل قانون التأمين الاجتماعي معاملة المرأة والرجل على قدم المساواة في الحكم المتعلق بمعاشات العجز للشباب. ويحق للشخص الطبيعي أن يحصل على معاش عجز حتى إذا أصبح عاجزا وهو لا يزال طفلا معالا وله إقامة دائمة في الجمهورية السلوفاكية. وهو يصبح مستحقا لمعاش العجز اعتبارا من عيد ميلاده الثامن عشر. وبهذه الطريقة، فإن الدعم يُقدم إلى الأشخاص الذين يكونون غير قادرين على العمل من سن مبكرة جدا بسبب سوء حالتهم الصحية وكذلك الذين لا يستطيعون بالتالي إكمال الفترة الإلزامية المطلوبة لاستحقاق تأمين المعاش والذين تحول أيضا حالتهم الصحية السيئة دون مباشرة نشاط بأجر

يوفر لهم دخلا يكفي لتغطية تكاليف معيشتهم. ويتطلب استحقاق معاش العجز هذا استيفاء شروط قانونية معينة، يتساوى فيها الرجل والمرأة.

٦٠ - وثمة تغير كبير في قانون التأمين الاجتماعي دخل حيز النفاذ في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ أدى إلى تحسين ظروف المرأة التي تكون في إجازة أمومة، يتمثل في زيادة معدل استحقاق الأمومة إلى ٦٠ في المائة من إجمالي الأجر الأساسي اليومي عن المعدل الذي كان معمولاً به في السابق وهو ٥٥ في المائة. واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، تمت زيادة استحقاق الأمومة مرة أخرى إلى ٦٥ في المائة من إجمالي الأجر الأساسي اليومي. ويبين الجدول التالي بوضوح الأثر الإيجابي لزيادة النسبة من إجمالي الأجر الأساسي اليومي المدفوعة كاستحقاق أمومة:

الجدول ١ - تلقي استحقاق الأمومة في الجمهورية السلوفاكية

٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	
٢٣ ٨٥٨	٢٤ ٢٢١	٢٣ ٢١٣	٢٠ ٠٩٣	متوسط عدد متلقي استحقاق الأمومة
٤٤٠,٦٩	٤٤٣,٣٩	٣٨٤,٥٨	٣١٧,٩١	متوسط مبلغ استحقاق الأمومة (باليورو)

المصدر: وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة.

٦١ - واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، حدث أيضاً تمديد للفترة التي يُدفع عنها استحقاق الأمومة - من الفترة الأصلية التي كانت مدتها ٢٨ أسبوعاً إلى ٣٤ أسبوعاً. وفي حالة المرأة التي تنجب طفلين أو أكثر وتقوم برعاية اثنين منهم على الأقل، مددت فترة استحقاق الأمومة من ٣٧ أسبوعاً إلى ٤٣ أسبوعاً. وتستحق الأم الوحيدة استحقاق أمومة لغاية نهاية الأسبوع الـ ٣٧ من بدء سريان حقها في الحصول على استحقاق الأمومة.

٦٢ - وقد طبقت الزيادة في استحقاق الأمومة وتمديد الفترة التي يُدفع عنها على جميع الأمهات، بمن فيهن من بدأت إجازة الأمومة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وهذا يعني في الممارسة العملية أن مبلغ استحقاق الأمومة المدفوع للمرأة الحاصلة على إجازة أمومة أصبح أقرب إلى الأجر الذي كانت تتقاضاه عندما كانت تعمل بالفعل.

٦٣ - وفيما يتعلق بالجهود المبذولة لحل مشكلة الفقر والاستبعاد الاجتماعي، يُعد نوع الجنس عاملاً يؤدي إلى زيادة خطر الوقوع في براثن الفقر. وتُعد المرأة، بصفة عامة، أكثر عرضة لخطر الوقوع في براثن الفقر عن الرجل. وهذا يعني أن المساواة بين الجنسين هي قضية مهمة شاملة لقطاعات متعددة ينبغي أن تؤخذ في الحسبان لدى تصميم واعتماد صكوك

تهدف إلى دعم إيجاد حلول للفقير والاستبعاد الاجتماعي. ومن الجدير بالملاحظة في الوقت ذاته أن النتائج المستخلصة من إحصاءات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالدخل والظروف المعيشية لعام ٢٠١٢ تشير إلى أن نسبة خطر الوقوع في براثن الفقر تكاد تكون متساوية لكلا الجنسين؛ إذ كانت تلك النسبة ١٣,٣ في المائة بالنسبة للمرأة و ١٣,٢ في المائة بالنسبة للرجل. وفيما يتعلق بالنشاط الاقتصادي، كانت التفاوتات بين المرأة والرجل أكثر وضوحاً في فئات الأشخاص غير النشطين والأشخاص المتقاعدين. وكانت المرأة غير النشطة أكثر عرضة لخطر الوقوع في براثن الفقر، بنسبة ٢٠,٣ في المائة في حين كانت النسبة ١٥,٠ في المائة للرجل. ومن بين المتقاعدين، كانت نسبة ٨,٨ في المائة من النساء عرضة لخطر الوقوع في براثن الفقر مقابل ٥,٨ في المائة للرجال، أي بمعدل يبلغ مرة ونصف. وكانت أصغر فجوة بين الجنسين في الأشخاص العاملين، حيث كانت نسبة الرجال المعرضين لخطر الوقوع في براثن الفقر ٦,٦ في المائة مقابل نسبة ٥,٦ في المائة للمرأة العاملة^(١٦).

٦٤ - وفيما يتعلق بتنفيذ سياسة الدولة لدعم الفئات السكانية المستضعفة بشكل خاص من مجتمعات الروما المهمشة، يقوم مكتب المفوض الحكومي المعني بمجتمعات الروما، وهو هيئة استشارية لحكومة الجمهورية السلوفاكية، بأداء مهامه وفقاً لنظامه الأساسي الذي ووفق عليه بموجب القرار الحكومي رقم ٣٠٨ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢ لمعالجة المسائل التي تمس مجتمعات الروما ولتنفيذ تدابير منهجية لتحسين وضعهم وإدماجهم الاجتماعي، ولتطبيق وتنسيق سياسات أكثر فعالية، ولتنفيذ تدابير منهجية تهدف إلى منع الاستبعاد الاجتماعي لمجتمعات الروما ودعم إدماجهم الاجتماعي.

٦٥ - وفي ١٠ آب/أغسطس ٢٠١١، ووفقاً بموجب قرار الحكومة رقم ٥٢٢ على خطة العمل الوطنية المنقحة لعقد إدماج الروما، ٢٠٠٥-٢٠١٥ للسنوات ٢٠١١-٢٠١٥ (يُشار إليه فيما يلي باسم "العقد"). وتغطي خطة العمل الوطنية هذه نطاقاً كاملاً من العناصر الأساسية في عملية الإدماج، بما في ذلك التعليم والعمالة والصحة والإسكان. وروعي في تنقيح خطة العمل القوانين التي أقرها مجلس أوروبا والاتحاد الأوروبي بشأن زيادة فعالية عملية إدماج طائفة الروما وتحسين ظروفهم المعيشية.

٦٦ - وبموجب قرار الحكومة رقم ١ الصادر في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ووفقاً على استراتيجية الجمهورية السلوفاكية لإدماج الروما حتى عام ٢٠٢٠ (يُشار إليها فيما يلي باسم "استراتيجية الروما"، ووضعت في الوقت ذاته خطة العمل الوطنية المنقحة

(١٦) المصدر: إحصاءات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالدخل والظروف المعيشية لعام ٢٠١٢، المكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية، ٢٠١٣.

لعمد خطة عمل الجمهورية السلوفاكية لإدماج الروما حتى عام ٢٠٢٠ في مجالات التعليم والعمالة والصحة والإسكان. كما أسهمت المواد المعتمدة في وضع سياسات تهدف إلى الإدماج المالي، وعدم التمييز، والسعي إلى تحقيق مجتمع الأغلبية - مبادرة إدماج الروما عن طريق الاتصال. وتعكف الجمهورية السلوفاكية حاليا على إعداد الصيغة النهائية لخطةها في المجالات الثلاثة المذكورة أخيرا. وتتضمن الاستراتيجية مبادئ أساسية ومبادئ تنفيذية وفقا لخطة عمل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المتعلقة بتحسين وضع طائفتي الروما والسنتي. وتقوم الاستراتيجية ذاتها على مبادئ الحل الشامل، وإزالة الوصمة، وإنهاء الفصل، والقضاء على ظاهرة الأحياء المعزولة. وقد حُددت المبادئ التنفيذية على أساس التضامن والمشروعية والشراكة والشمولية والمبادئ المفاهيمية واتباع نهج منظم والاستدامة واحترام الخصائص الإقليمية والذاتية والمساواة بين الجنسين والمسؤولية والقابلية للتنبؤ.

٦٧ - وأحد الأهداف العالمية لاستراتيجية الروما يتمثل في التركيز على القضاء على التمييز المتعدد ضد المرأة والحد من انعدام المساواة بين الجنسين في الحياة الخاصة والعمامة لمجتمعات الروما المهمشة ودعم الاستقلال الاقتصادي لنساء الروما عن طريق الاضطلاع بأنشطة توعوية بشأن المساواة بين الجنسين بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية المعنية بالمساواة بين الجنسين. كما تتضمن استراتيجية الروما أهدافا متعددة لتعزيز المساواة بين الجنسين في جميع المجالات التي تشملها. وتحدد الاستراتيجية مؤشرات الوضع الجنساني لأغراض رصد أداء المهام المتعلقة بتحقيق مختلف الأهداف. كما تحدد الاستراتيجية تدابير خاصة، لا سيما في المجالات الموصى بالاهتمام بها - وهي الصحة والعمالة والإسكان والتعليم، كما تشمل تدابير لزيادة مشاركة الروما، بما في ذلك المرأة، في الحياة العمامة والسياسية.

٦٨ - وقد قدم مكتب المفوض الحكومي المعني بمجتمعات الروما تقريرا بشأن استراتيجية إدماج الروما لعامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣ لكي يخضع لعملية استعراض مشترك بين الإدارات وهذا التقرير معروض حاليا قبل تقديمه إلى الحكومة للنظر فيه.

٦٩ - وبغية دعم تعزيز المساواة بين الجنسين وتخفيف آثار الحرمان والتمييز المتعددة التي تواجه نساء وفتيات الروما منذ فترة طويلة، ولا سيما من مجتمعات الروما المهمشة، يقدم مكتب المفوض الحكومي السالف الذكر منحا من ميزانيات الإدارة العمامة تسهم في تحسين إمكانية الحصول على الرعاية الصحية والدعم في مجال العمالة والقابلية للتوظيف. كما قُدمت منح في إطار خطط المنح لمكتب الحكومة ووزارة الداخلية للاضطلاع بأنشطة مشاريع مختارة تستهدف حماية نساء طائفة الروما. وفي عام ٢٠١١، قُدم دعم لمشروع "تحسين المستوى الاجتماعي لنساء الروما من خلال الأنشطة التعليمية والثقافية في الرابطة

المدينة المسماة (OZ IPCR Rimavská Sobota). وفي عام ٢٠١٣، قُدم دعم لمشروع "وضع استراتيجية للاتصالات لدعم إدماج رجال ونساء الروما في الجمهورية السلوفاكية".

٧٠ - وفي إطار البرنامج الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر، شارك مكتب المفوض الحكومي المعني بمجتمعات الروما في تدريب المشاركين في البرنامج (الأخصائيون الاجتماعيون الميدانيون، وموظفو مكاتب العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة، وأخصائيو الشرطة، والعاملون في مجال الوقاية، وأفراد شرطة البلديات، وقيادات المراكز المجتمعية لطائفة الروما) الذي نظّمته وزارة الداخلية في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ وساهم في إعداد المنشور المعنون "معلومات أساسية بشأن مشكلة الاتجار بالبشر". وفي إطار هذا البرنامج، دعم مكتب المفوض الحكومي أيضا بصورة مباشرة مشاريع تهدف إلى منع الاتجار بالبشر (جامعة ماتج بل في بانسكا بيسترিকা، ورابطة المراكز المجتمعية في كوسيتشي، ورابطة أوز نوبا سيستا مايكالوفس المدينة) من خلال خطة المنح لمكتب الحكومة - مكتب المفوض الحكومي المعني بمجتمعات الروما.

٧١ - وخلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، قام مكتب الحكومة، بالتعاون مع شركاء من منظمات غير حكومية، بتنفيذ مشروع بعنوان "المواطن والديمقراطية والمساءلة ومركز الحقوق المدنية وحقوق الإنسان" بدعم مالي من مكتب الحكومة والاتحاد الأوروبي تحت عنوان "المساواة في الحقيقة السلوفاكية - التغلب على العراقيل المؤسسية في تنفيذ مبدأ المساواة في المعاملة عن طريق زيادة إمكانية تعميم المساواة". وأبرم اتفاق بشأن تنفيذ المشروع مع المديرية العامة للعدالة التابعة للمفوضية الأوروبية في إطار برنامج "بروغرس" (PROGRESS) (٢٠١١-٢٠١٢). وبلغت التكلفة الإجمالية للمشروع ٢٥١ ٥٧١ يورو. وركز المشروع أساسا على تعزيز حقوق الإنسان ومبدأ المساواة في الممارسة العملية والمساواة في معاملة الفئات المستضعفة التي تعاني كثيرا من استمرار التمييز ضدها، ولا سيما بسبب الإعاقة، والأصل العرقي أو الإثني (لا سيما مجتمعات الروما)، والسن، والمعتقد/الدين، والميل الجنسي. وشملت أنشطة المشروع ونواتجه المجالات ذات الصلة المتعلقة بـ (مناهضة) التمييز، والعمالة، والتعليم، وإمكانية الحصول على السلع والخدمات، والرعاية الصحية، والثقافة، ووسائل الاعلام، وغيرها.

٧٢ - وخلال الفترة منذ تقديم التقرير الموحد الأخير إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، طرأ بعض التحسن على الأوضاع المعيشية للمرأة التي تعيش كمهاجرة في الجمهورية السلوفاكية فيما يتعلق بإمكانية حصولها على المشورة القانونية، والرعاية الصحية، والتعليم، والتدريب اللغوي، والخدمات الصحية الإنجابية والجنسية. كما تمت تهيئة الظروف

المواتية لإحداث تحسن جزئي في الإدماج الاجتماعي والثقافي للمهاجرات. وقد كان وضع المرأة المهاجرة في سلوفاكيا موضوع عدد من التقارير البحثية وطرأ بعض التحسن على الوعي بهذه المشكلة من خلال أنشطة وسائط الإعلام والنقاش العام.

المادة ٥

القضاء على القوالب النمطية والتحيزات الجنسانية

٧٣ - يتمثل أحد الأهداف التنفيذية التي حددها الاستراتيجية الوطنية للمساواة بين الجنسين، ٢٠٠٩-٢٠١٣ في ”التعرف على النمط الجنساني (الذي هو عبارة عن إطار سبي نمطي اصطناعي)، وإضعافه وتجنبه وإنشاء نظام غير نمطي للعلاقات يشمل الثقافة وإيجاد وعي يحترم المساواة بين المرأة والرجل ونظام تعليمي يلتزم تماما بالمساواة بين المرأة والرجل“.

٧٤ - ويقوم مركز التعليم التابع لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة بتنفيذ المشروع الوطني لمعهد المساواة بين الجنسين الذي يهدف إلى تعزيز المساواة بين الجنسين والقضاء على الثغرات والقوالب النمطية الجنسانية. والمشروع موجه نحو أرباب العمل الذين يقومون بتنفيذ سياسات وتدابير ترمي إلى تحقيق الإدماج الاجتماعي وتكافؤ الفرص في القطاعين العام وغير العام. وتمثل أهداف المشروع في:

- تهيئة بيئة مواتية وإنشاء آليات وأدوات فعالة لتنفيذ سياسات المساواة بين الجنسين والقضاء على التفاوتات الجنسانية في سوق العمل؛
- إذكاء الوعي وتقديم المشورة وتعزيز الوعي القانوني في مجال التمييز؛
- إنشاء نظام إلكتروني لتعميم مراعاة المنظور الجنساني وتنسيقه على مستوى الدولة؛
- تحسين المعارف المتخصصة للمشاركين في منع التمييز والقضاء عليه؛
- تحسين قاعدة بيانات المعلومات ورصد الحالة في مجال المساواة بين الجنسين في سوق العمل.

٧٥ - ويعد القضاء على القوالب النمطية الجنسانية، لا سيما فيما يتصل بسوق العمل والتعليم، عنصرا أصيلا من عناصر البرنامج التنفيذي للموارد البشرية الذي أنشئ حديثا، والذي أعد لفترة البرمجة الجديدة في استخدام الصناديق الهيكلية للاتحاد الأوروبي للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٠. والأهداف المحددة للبرنامج هي كما يلي: زيادة إتاحة الحلول الجيدة النوعية والمستدامة والميسرة التكلفة لتوفير الرعاية لفرد معال من أفراد الأسرة المعيشية،

وبخاصة لطفل، بغية زيادة معدل العمالة، والقضاء على الفصل بين الجنسين أفقياً ورأسياً في سوق العمل والتدريب المهني.

٧٦ - وثمة عامل حاسم في القضاء على القوالب النمطية الجنسانية وهو النشاط الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية. وتستخدم الجمهورية السلوفاكية مجموعة من خطط المنح لدعم نطاق عريض من مشاريع المنظمات غير الحكومية الموجهة نحو هذا المجال. وتدعم خطة منح وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة، الداعمة للمساواة بين الجنسين، المشاريع التي تضطلع بها المنظمات غير الحكومية التي تهدف إلى تحقيق أغراض من بينها نشر المعلومات عن المساواة بين الجنسين وضرورة القضاء على القوالب النمطية الجنسانية في المجتمع. وأهم مشاريع المنظمات غير الحكومية التي تهدف إلى القضاء على القوالب النمطية الجنسانية والتي تلقت دعماً من الأموال العامة تشمل، في رأينا، ما يلي:

٧٧ - مشروع المنظمة غير الحكومية "اسبكت" (Aspekt) المسمى عالم وردي وأزرق - الذي يهدف إلى زيادة مراعاة الفوارق بين الجنسين في العملية التعليمية في المدارس الابتدائية والثانوية استعداداً لإنهاء الفصل مستقبلاً في المهنة، بهدف تدريس مراعاة الفوارق بين الجنسين، ولا سيما زيادة الكفاءة في المجال الجنساني، وتطبيق منظور جنساني في التعليم، وتوخي الإنصاف في تقسيم العمل بين المرأة والرجل. وقد نُفذ المشروع في إطار المبادرة المجتمعية "إيكوال" (المساواة) بتمويل من الصندوق الاجتماعي الأوروبي. وامتد تنفيذ المشروع من آذار/مارس ٢٠٠٥ إلى نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. وأسفر مشروع عالم وردي وأزرق عن العديد من النواتج التي يمكن أن تستخدم كأساس لمواصلة العمل المتصل بالبحث عن أدوات لتعزيز مراعاة المجتمع للفوارق بين الجنسين، ولا سيما في مجال التعليم المراعي للفوارق بين الجنسين. ويمكن الاطلاع على نتائج المشروع وأمثلة على الممارسات الجيدة على الموقع الشبكي للمشروع، الذي سيظل متاحاً لكل مهتم بالموضوع ولديه إمكانية لمواصلة تطويره.

٧٨ - وثمة مشروع باسم **Rúcame stereotypy** (تخطيط القوالب النمطية) قامت بتنفيذه الرابطة المدنية **Združenie lesníčiek** (رابطة العاملات في مجال الحراثة) من زفولين بدعم مالي من مكتب الحكومة. والهدف من المشروع هو منع جميع أشكال التمييز التي تؤثر على وضع المرأة في العمل وفي المجتمع، ولا سيما في المهنة التي يسود فيها وجود الرجال تقليدياً في المناطق الريفية من الجمهورية السلوفاكية. وتتصل أنشطة المشروع بإسداء المشورة القانونية بشأن التمييز، ولا سيما التمييز في إطار العمل، وتقديم معلومات متخصصة بشأن التمييز في شكل أمثلة على الممارسات الجيدة. وقد أعلنت نتائج مسابقة المرأة الريفية لعام ٢٠١١ في

مناسبة صاحبت عقد حلقة دراسية متخصصة بشأن "تخطيط القوالب النمطية". بمشاركة دولية.

٧٩ - وقامت رابطات مدنية أخرى بتنفيذ مشاريع مماثلة لتعزيز التعليم المراعي للفوارق بين الجنسين والقضاء على القوالب النمطية الجنسانية، وتشمل تلك الرابطات رابطة "إسفيم"، ورابطة المواطن والديمقراطية والمساءلة، ورابطة Možnost' voľby (مؤيدو الاختيار الحر)، وغيرها.

٨٠ - وكان من بين مواضيع المناقشة العامة التي جرت خلال الفترة قيد الاستعراض موضوع تساوي حقوق الوالدين بعد الطلاق، أي تنفيذ "تناوب حضانة الأطفال". وهذا الموضوع يقلق بصفة خاصة منظمات حقوق الآباء، التي تهدف أساسا إلى إذكاء وعي المحاكم، ومكاتب العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة، والسياسيين، والجمهور، ولفت الانتباه إلى المعوقات المحتملة التي يواجهها الآباء في الدعاوى المتعلقة برعاية الأطفال بعد الطلاق.

٨١ - وثمة أداة مهمة في مجال التنقيف بشأن حقوق الإنسان، بما في ذلك المساواة بين الجنسين، تنطبق على جميع الأطفال والتلاميذ والطلاب (بمن فيهم الأطفال المنتمون إلى جماعات الأقليات) وهي خطة التنقيف في مجال حقوق الإنسان، ٢٠٠٥-٢٠١٤، التي تقع مسؤولية تنفيذها على عاتق وزارة التعليم والعلوم والبحوث والرياضة في الجمهورية السلوفاكية. ويشرف على الخطة المعهد الوطني السلوفاكي للتعليم، الذي يقوم أيضا بدور المنسق للمهام المقترحة التي ستنفذ بالتعاون مع المراكز المعنية بالمنهجية وأساليب التربية في الجمهورية السلوفاكية، ومعهد بحوث السيكولوجيا والأمراض السيكولوجية في الأطفال، والتفتيش على المدارس الحكومية، ومعهد المعلومات والتنبؤات في مجال التعليم، والمعهد الحكومي للتعليم المهني، والمنظمات غير الحكومية المشاركة في وضع الخطة الوطنية للتنقيف في مجال حقوق الإنسان. ومنذ عام ٢٠٠٨، كانت الخطة جزء من برنامج التعليم الحكومي للتعليم الابتدائي (المستوى الأول من المدارس الابتدائية)، والتعليم الإعدادي (المستوى الثاني من المدارس الابتدائية)، والتعليم الثانوي العالي (المدارس الثانوية). ويجري تنفيذ الخطة من خلال مجالات التعليم التي تتصل بالموضوع (مثل المجالات التعليمية: الفرد والمجتمع، والفرد والقيم والفن والثقافة، والفرد والصحة) وأيضا من خلال تنفيذ المواضيع التعليمية الشاملة لعدة قطاعات مثل التعليم المتعدد الثقافات والتنمية الشخصية والاجتماعية في برامج التعليم المدرسي في المدارس الابتدائية والثانوية.

٨٢ - وتتضمن التعليمات التنظيمية التربوية المعتمدة لكل سنة تقييمية دعماً للتثقيف في مجال حقوق الإنسان لجميع الأطفال والتلاميذ والطلاب. وهي تنفذ أساساً من خلال البرامج المعتمدة للمركز المعني بالمنهجية وأساليب التربية ومكاتبه الإقليمية. وقد أدمج موضوع إذكاء الوعي بحقوق الإنسان، بما في ذلك المساواة بين الجنسين والتعاون مع المجتمع المدني وموضوع حقوق الإنسان، في جميع أنواع التعليم - من خلال كبار الموظفين التربويين، والمستشارين التعليميين، ومنسقي أنشطة الوقاية، والتثقيف في مجال النهج التعليمية، وعلم النفس، والعلوم الاجتماعية والتعليم المتعدد التخصصات، والمواضيع المتعلقة بالتربية، والتربية خارج أوقات التدريس، والتعليم في مرحلة ما قبل الالتحاق بالمدرسة، والدراسات التأهيلية المتخصصة النهائية مثل الأخلاقيات، وما إلى ذلك.

٨٣ - وفي عام ٢٠١٤، نظمت وزارة التعليم والعلوم والبحوث والرياضة الدورة السادسة عشرة لأولمبياد حقوق الإنسان السنوي لتلاميذ المدارس الثانوية. والهدف من هذه المسابقة هو تعزيز الركائز الأساسية للديمقراطية في سلوفاكيا في أوساط الدارسين الحديثي السن، مع التركيز بشكل خاص على حماية حقوق الإنسان وإعمالها، وزيادة المعرفة بشأن حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الأطفال، وفهمها. وكانت حقوق الإنسان للمرأة والمساواة بين الجنسين هما موضوع المسابقة في عام ٢٠١٣.

٨٤ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، اضطلع المعهد الوطني السلوفاكي للتعليم، بالتعاون مع معهد المعلومات والتنبؤات في مجال التعليم وهيئة التفتيش على المدارس الحكومية، بمشروع لرصد وتقييم حقوق الإنسان في المدارس، تضمن إجراء اختبارات لمعرفة التلاميذ في الصف التاسع في المدارس الابتدائية والصف الرابع في المدارس الثانوية بشأن حقوق الإنسان. وحُللت نوعياً كتب مدرسية مختارة لتحديد كيفية معاملتها لحقوق الإنسان. وتتضمن إجراءات اختيار الكتب المدرسية الجديدة عمليات فحص للتأكد من عرض المعلومات بأسلوب غير تمييزي. وأعد المعهد الوطني السلوفاكي للتعليم أهدافاً ومضامين للتنشئة والتعليم على أساس تعدد الثقافات لكي تدرج في البرامج التعليمية الحكومية للمستويين الصفري والأول من التصنيف الدولي الموحد للتعليم (٢٠٠٩-٢٠١١)، تتضمن تدابير لمنع جميع أشكال التمييز، والعنصرية، وكرهية الأجناب، ومعاداة السامية، وغيرها من مظاهر التعصب. وعلى الصعيد الإقليمي، يتم إدماج هذه المسألة في الممارسة العملية من خلال برامج التعليم المدرسي، والمبادئ التوجيهية الداخلية للمدارس، والقواعد الداخلية للمدارس. وعلى الصعيد المدرسي، يضطلع منسقو شؤون حقوق الإنسان والوقاية

من المخدرات، والمستشارون التعليميون، ومعلمو ذوي الاحتياجات الخاصة، ومعلمو الفصول، بالمسؤولية عن أداء تلك المهام.

٨٥ - وتولي الجمهورية السلوفاكية الاهتمام الواجب لإذكاء الوعي بحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين من خلال الحملات الإعلامية. وقد اضطلع بأكبر حملة إعلامية في هذا المجال في إطار أنشطة المشروع الوطني لمعهد المساواة بين الجنسين خلال ربيع عام ٢٠١٤. وكان الهدف من الحملة هو لفت الانتباه إلى الفجوة القائمة بين أجر الرجل وأجر المرأة وتدني الأجر المدفوع لقاء عمل المرأة عموماً.

٨٦ - ويضطلع معهد الشباب السلوفاكي بأنشطة تثقيفية وتوعوية بشأن حقوق الإنسان. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، نظم المعهد المكتبة الحية لإتاحة فرص إجراء حوار غير رسمي بين القراء - أفراد من أغلبية السكان بشأن الكتب - وأفراد من الفئات المحرومة من السكان. وفي عام ٢٠١٣، نُظمت مسابقة في الفنون والآداب للمدارس الابتدائية، بعنوان "حقوق الإنسان من خلال عيون الأطفال"، برعاية نائب رئيس الوزراء ووزير الشؤون الخارجية والأوروبية.

تحليل الوضع القائم وتطور الاتجاهات

٨٧ - لا يزال المجتمع السلوفاكي محافظاً نسبياً، إذ يعلن قطاع كبير من السكان انتماءه للكنيسة الكاثوليكية. وفي ظل هذه البيئة المحافظة يوجد دعم قوي للتوزيع التقليدي النمطي للمهام والواجبات بين الزوجات/الأمهات والأزواج/الآباء. ولا يزال هناك مستوى عالٍ من القبول بنموذج للأسرة يقوم على أن الرجل هو عائل الأسرة والمرأة تقوم برعاية الأطفال والأسرة المعيشية. وتقابل السياسات التي ترمي إلى القضاء على القوالب النمطية الجنسانية بمقاومة في هذه البيئة المسيحية المحافظة، التي تفضل التأكيد على الفروق البيولوجية بين الرجل والمرأة وما يترتب على ذلك من تقسيم "طبيعي" للعمل وأدوار الجنسين.

٨٨ - وأحد نتائج استمرار التنميط الجنساني هو أن رعاية الأطفال وأفراد الأسرة الآخرين ما زالت تعتبر من عمل المرأة. ولا يستفيد سوى عدد قليل جداً من الآباء من إجازة الوالدية. ومما يحول دون عودة كثير من النساء إلى سوق العمل انخفاض مستوى مشاركة الرجل في الأعمال المنزلية والافتقار إلى الخدمات العامة والخاصة (أو عدم إمكانية الحصول عليها مالياً). ونظراً لأن المرأة ما زالت تتحمل معظم المسؤولية عن رعاية أفراد الأسرة المعيلين في سلوفاكيا، فإن تزايد دورها في عالم العمل المدفوع الأجر يعني أن عليها بصورة متزايدة الاضطلاع بعبء مزدوج. وتقوم نساء كثيرات برعاية أفراد مسنين في الأسرة دون أن تتوفر لهن الأجهزة الملائمة أو إمكانية الحصول على الخدمات.

٨٩ - وثمة عامل رئيسي في وضع المرأة والرجل في المجتمع وهو العلاقة بين العمل المدفوع الأجر وغير المدفوع الأجر وتوزيع العمل غير المدفوع الأجر بين الرجل والمرأة. وهناك تفاوت بين الجنسين منذ أمد طويل في تخصيص العمل غير المدفوع الأجر. وفي عام ٢٠١٠، قضت المرأة العاملة في المتوسط أربعة أمثال عدد الساعات التي يقضيها الرجل العامل في رعاية الأطفال، ورعاية البالغين، والعمل المتري، أي العمل غير المدفوع الأجر.

٩٠ - ومن الجدير بالملاحظة أيضا أن هناك بُعد جنساني مهم لتأثير الوالدية على عمالة المرأة والرجل - إذ أن وجود أطفال دون سن السادسة في الأسرة يقلص بدرجة كبيرة من معدل عمالة المرأة ولكنه يرفع من معدل عمالة الرجل. فمعدل عمالة المرأة في الفئة العمرية ٢٥-٤٩ سنة التي لديها طفل دون سن السادسة يقل عن ٤٠ في المائة في حين يبلغ المعدل بالنسبة للرجل في نفس الفئة العمرية وفي نفس المرحلة من الوالدية أكثر من ٨٣ في المائة. وفي حين يبلغ الفرق في معدل عمالة الرجل الذي لديه أطفال والذي بدون أطفال ١١ نقطة مئوية، أي أن الرجل الذي لديه أطفال تكون فرصه في الحصول على عمل أكبر من فرص الرجل بدون أطفال، فإن الفرق بين المرأة التي لديها أطفال والتي بدون أطفال يبلغ ٧,٢٦ نقطة مئوية^(١٧). وفي السنوات الأخيرة، زاد الفرق فعليا بالنسبة للمرأة، إذ كان ٩,٢٤ نقطة مئوية في عام ٢٠٠٨.

٩١ - وتوسع الفجوة بين أحر الرجل والمرأة لقاء العمل بعد ميلاد كل طفل إضافي. ويمكن أحد أسباب هذه المشاكل الهيكلية في أن انتقال المرأة إلى عمل مدفوع الأجر لا يقابله بدرجة كافية انتقال الرجل إلى عمل غير مدفوع الأجر في البيت^(١٨).

٩٢ - وتبدى الأفكار النمطية بشأن دور الرجل والمرأة في الأسرة في اختيار الوالد الذي يقدم الرعاية الشخصية للطفل بعد الطلاق. ذلك أن الأطفال يوضعون تحت الرعاية الشخصية للأم في نحو ٨٥ في المائة من الحالات؛ ويوضعون تحت الرعاية الشخصية للأب في ١٠ في المائة من الحالات، ويصدر أمر بأن تكون الرعاية بالتبادل في نحو ٥ في المائة من الحالات^(١٩). وهذا الاتجاه يعكس التصور النمطي لدور كل من الأم والأب في تنشئة الأطفال

(١٧) بيانات عام ٢٠١١، الفئة العمرية للوالدين في سن ٢٥-٤٩ سنة ولديهما طفل سنه ١٢ سنة أو أقل والذين بدون أي أطفال (المصدر: المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية).

(١٨) جارفكلو، ن، ٢٠١٣: سياسة إجازة الوالدية في السويد: تطورها والدروس المستفادة. ورقة مقدمة في الدورة السابعة والخمسين، المعقودة في آذار/مارس ٢٠١٣، للجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة، نيويورك.

(١٩) مصدر الإحصاءات: المكتب المركزي للعمل والشؤون الاجتماعية والأسرة، www.upsvar.sk.

سواء من جانب الوالدين أو القضاة، وإن كانت ثمة عوامل أخرى تلعب دوراً أيضاً في الأحكام (منها غياب الاهتمام من جانب الآباء أنفسهم بالمشاركة في رعاية الأطفال).

٩٣ - والفجوة بين الجنسين في الأجور تكون أوسع ما يمكن في الأشخاص الحاصلين على تعليم عال، الأمر الذي يشير إلى أن الاستثمار في التعليم، أي رأس المال البشري، يعطي عائداً أكبر في حالة الرجل عنه في حالة المرأة. ويرجع هذا الفرق أساساً إلى الفصل الأفقي بين القطاعات على أساس المفاهيم النمطية لـ "عمل المرأة"، الذي ينعكس في اختيار مواضيع الدراسة. ونتيجة للاتجاهات السائدة في الماضي والمواقف النمطية، فإن العمل الذي تؤديه المرأة يعتبر عادة أقل قيمة وينعكس ذلك على الأجر المدفوع في القطاعات التي يغلب عليها الطابع الأنثوي. وبالرغم من أن المرأة تتمتع بمستوى جيد جداً من التعليم، فإنها تعجز عن تحقيق أجر مكافئ أو لا تتمكن من تقليص الفرق في الأجر إلا بمعدل بطيء جداً. ويؤدي عدم تناسب حصة الواجبات الوالدية التي تتحملها المرأة بالإضافة إلى العوائق الهيكلية الأخرى إلى الحد من عائد الاستثمار في التعليم وهدر مواهب المرأة وإمكانية الاستفادة من رأس مالها البشري.

٩٤ - كما تتجلى المفاهيم والتحيزات النمطية بشأن "العمل المناسب للمرأة" في الموضوع الذي يختار الشخص أن يدرسه. وبالرغم من أن نسبة المرأة بين خريجي التعليم العالي في سلوفاكيا كانت أكبر من نسبة الرجل على مدى عدة سنوات، فإن من المهم أن ينظر إلى هيكل المواضيع التي يكمل كل منهما دراستها. وتعد المواضيع التقنية والرياضية من أفضل المؤهلات وأيسرها قابلية للتطبيق. وفي عام ٢٠١١، كان نحو ٣٧ في المائة من جميع الخريجين الذكور في التعليم العالي (المرحلتان ٥ و ٦ من التصنيف الدولي الموحد للتعليم) قد درسوا مواضيع رياضية وعلمية وتكنولوجية. أما في حالة المرأة، فقد كانت النسبة ١١,٦ في المائة فقط، وعلى مدى السنوات العشر الماضية كانت نسبتهم في حدود ١١-١٦ في المائة^(٢٠). ويعد نظام التعليم في الوقت ذاته قطاعاً اقتصادياً من قطاعات سوق العمل، يتميز من ناحية بهيمنة المعلمات بدرجة عالية ولكن أيضاً بهيكل هرمي: إذ كلما ارتفع مستوى التعليم، تصبح نسبة المرأة بين المعلمين أقل. ففي عام ٢٠١١، كانت الإناث يشكلن نسبة ٨٩ في المائة من معلمي المدارس الابتدائية (المرحلة ١ من التصنيف الدولي الموحد للتعليم)، و ٧١ في المائة من معلمي المدارس الثانوية (المرحلة ٣ من التصنيف المذكور)، أما في التعليم العالي،

(٢٠) المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية، <http://appsso.eurostat.ec.europa.eu/nui/setupModifyTableLayout.do>.

المرحلتان ٥ و ٦ من التصنيف) فقد كانت نسبتهم ٤٤ في المائة فقط^(٢١). وبلغت النسبة غير المعدلة للفجوة بين الجنسين في قطاع التعليم نحو ١٦ في المائة في عام ٢٠١١.

المادة ٦

العنف ضد المرأة والاتجار بالمرأة

التشريع والتدابير السياسية

٩٥ - اعتمدت الجمهورية السلوفاكية عددا من التدابير والمبادرات لمكافحة العنف ضد المرأة. وقد تسبب الطابع الشامل لعدة قطاعات لقضية العنف ضد المرأة وصعوبة معالجتها، بما في ذلك أنها كانت لزمن طويل تعد من المحظورات التي أصبحت فيها المشاكل التي لم تحل بعد تمثل جزءا عاديا ونمطيا في الحياة، في نمو المشاكل وتراكمها. ويعاني الوضع ليس فقط من سوء الفهم والمواقف الخاطئة تجاه العنف ضد المرأة في المجتمع، بل أيضا من الافتقار إلى خدمات منسقة ومتخصصة ومتطورة لمساعدة ضحايا هذا العنف. وقد قامت حكومة الجمهورية السلوفاكية، إدراكا منها لهذه الأمور وسعيها منها إلى تغيير هذا الوضع غير المواتي، باعتماد خطتي عمل وطنيتين لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه خلال الفترة قيد الاستعراض، تغطيان الفترتين ٢٠٠٩-٢٠١٢ و ٢٠١٤-٢٠١٩ على التوالي.

٩٦ - وفي عام ٢٠٠٨، أظهر تقرير التقييم المتعلق بتنفيذ خطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، ٢٠٠٥-٢٠٠٨ أن هناك مهام معينة قد أنجزت بالفعل. ومن بين المشاكل التي لم تحل بعد هي مشكلة عدم توفر العدد الكافي والنوعية المطلوبة من الخدمات المقدمة إلى المرأة التي تعاني من العنف. وتتصل المسألة على وجه الخصوص بمدى توفر الخدمات ونوعيتها بالقياس إلى المعايير الأوروبية، وتنسيق عمل المهن التي تقدم المساعدة على الصعيد الإقليمي، وتمويل الخدمات المقدمة في هذا المجال. وأكد التقرير على ضرورة أن يكون هناك تنسيق كامل بين جميع عناصر المساعدة المقدمة إلى ضحايا العنف بإنشاء أفرقة لتنسيق التدخلات في جميع مناطق سلوفاكيا. كما أبرز التقرير ضرورة تحسين نوعية التدريب بالنسبة لجميع المهن التي تتعامل مع ضحايا العنف. ومن بين التدابير التي رُئي أنه ينبغي مواصلةها هو جمع بيانات إحصائية وبخية بغرض تحسين الأنشطة التي تستهدف منع العنف ضد المرأة والقضاء عليه في السنوات ٢٠٠٩-٢٠١٢.

(٢١) المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية: [http://epp.eurostat.ec.europa.eu/cache/ITY_PUBLIC/3-](http://epp.eurostat.ec.europa.eu/cache/ITY_PUBLIC/3-07032013-AP/EN/3-07032013-AP-EN.PDF)

07032013-AP/EN/3-07032013-AP-EN.PDF

٩٧ - وقد تبين من تنفيذ المهام المنصوص عليها في خطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨ أن العنف ضد المرأة يجري التصدي له في إطار اختصاصات وزارات الداخلية والتعليم والعمل والصحة في الجمهورية السلوفاكية ومؤسسات وهيئات أخرى، وبخاصة مناطق الحكم الذاتي، من خلال الإجراءات والسياسات العادية لهذه الهيئات من أجل منع الجرائم المرتكبة ضد الأفراد والقضاء عليها ومساعدة ضحاياها. ويمكن كفالة تقديم مساعدات شاملة وكاملة عن طريق التعاون فيما بين المتخصصين في الهيئات السالفة الذكر والتعاون مع السلطات الإقليمية والمحلية والمنظمات غير الحكومية.

٩٨ - وقد بُنيت خطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، ٢٠٠٩ - ٢٠١٢ (٢٠٠٩) على أساس الأهداف التشغيلية للاستراتيجية الوطنية لمنع العنف ضد المرأة وفي الأسرة والقضاء عليه، وطوّرت تلك الأهداف في ضوء الخبرة الجديدة ومتطلبات الوثائق والممارسات الدولية. وتصاغ المهام أساساً في سياق الخطة السابقة عن طريق اتخاذ تدابير محددة، مع إضافة المسائل المتعلقة بالنتائج وأعمال الرصد الإحصائية إلى مجال البحث. واستكملت المواد بثلاث مجالات إرشادية: تثقيف وتوعية القائمين على مهن تقديم المساعدة، والعنف ضد المرأة في أماكن العمل، والعمل مع مرتكبي العنف.

٩٩ - واستند تحديد المهام التي نصت عليها خطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، ٢٠٠٩-٢٠١٢ إلى الملاحظات الختامية للجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وستقوم المنظمات غير الحكومية بدور حيوي في تنفيذ خطة العمل لأن لديها سنوات عديدة من الخبرة والمعارف المتخصصة في التعامل مع العنف ضد المرأة. وبمقارنتها بالخطة السابقة، تغطي خطة العمل الحالية للسنوات ٢٠٠٩-٢٠١٢ عدداً أكبر من أنواع العنف ولكنها ما زالت لا تغطي جميع أشكال العنف التي تم تحديدها. وترجع أسباب ذلك إلى أن بعض أشكال العنف لا تحدث في الجمهورية السلوفاكية بسبب ثقافتها وتقاليدها، وبعض أشكال العنف هي موضوع خطط عمل أخرى، والبعض الآخر سيتم التعامل معه عن طريق خطط عمل تالية في المستقبل.

١٠٠ - وقد قدمت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة مشروع خطة عمل وطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، ٢٠١٤-٢٠١٩، يتمثل الهدف منها في وضع سياسة وطنية شاملة وتنفيذها وتنسيقها. وعُرضت خطة العمل الوطنية المقترحة لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، ٢٠١٤-٢٠١٩ ووفق عليها في اجتماع الحكومة السلوفاكية في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وبالرغم من استمرار تنفيذ المهام المحددة في خطط العمل

السابقة وحدث تحرك إيجابي في مسألة العنف ضد المرأة في السنوات الأخيرة، فإنه وفقا لخطة العمل الوطنية لا بد من التسليم بأنه لا يوجد في سلوفاكيا حتى الآن نظام منسق لتقديم المساعدة إلى النساء اللاتي يعانين من العنف أو لتوفير وقاية أولية من هذا العنف. والهدف من خطة العمل الوطنية المقترحة هو وضع سياسة شاملة على الصعيد الوطني بشأن منع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، وتنفيذ تلك السياسة وتنسيقها. وتتضمن الخطة مقترحات محددة تشمل إعداد قانون بشأن العنف المتزلي والعنف ضد المرأة، وإنشاء مركز للتنسيق المنهجي، ودعم الخدمات والتثقيف والوعي في هذا المجال.

١٠١ - وثمة وثيقة استراتيجية مهمة بشأن الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر هي البرنامج الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر للسنوات ٢٠١١-٢٠١٤ (اعتمد بموجب قرار حكومة الجمهورية السلوفاكية رقم ٩٦ الصادر في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١١)، يتمثل الهدف منه في وضع استراتيجية وطنية شاملة وفعالة لمكافحة الاتجار بالبشر تدعم إنشاء تفاهم متبادل ونشاط منسق بين جميع القطاعات من أجل القضاء على مخاطر جريمة الاتجار بالبشر ومنع وقوعها، وأيضا من أجل تهيئة الظروف لتقديم الدعم والمساعدة إلى ضحايا الاتجار بالبشر وكفالة حماية حقوق الإنسان الخاصة بهم وكرامتهم.

١٠٢ - وثمة أولوية تتمثل في التحضير للتصديق على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المتزلي، بما في ذلك إجراء التعديلات التشريعية اللازمة لتنفيذ الالتزامات المنصوص عليها فيها.

١٠٣ - وتقوم إدارة المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ومعهد بحوث العمل والأسرة بإعداد تقرير سنوي بشأن العنف ضد المرأة يُقيّم نطاق ومدى فعالية التدخلات المقدمة لصالح ضحايا العنف ضد المرأة.

١٠٤ - وقد أوكلت خطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، ٢٠٠٩-٢٠١٢ إلى مكتب الشرطة الجنائية في رئاسة قوات الشرطة مهمة إعداد تقرير رصد بشأن الاستبعاد من السكن المشترك خلال الفترة من ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠. ويتصل التقرير بتعديل قانون قوات الشرطة، الذي يوسع نطاق سلطة ضابط الشرطة لتشمل استبعاد مرتكب العنف من الإقامة في مسكن مشترك لمدة ٤٨ ساعة. وأظهرت الخبرة أنه في حالات معينة تصادف فترة الـ ٤٨ ساعة الخاصة باستبعاد مرتكب العنف عطلة نهاية الأسبوع أو عطلة عامة أو يوما من غير أيام العمل، الأمر الذي لا يتيح للضحايا فرصا كافية لاتخاذ ترتيبات مؤسسية مناسبة لحالتهم. ومن ثم، عدّل القانون بحيث لا تحسب فترة الاستبعاد أثناء أيام السبت والأحد والعطلات العامة. ولا تحسب فترة

الاستبعاد حاليا إلا أثناء أيام العمل بحيث يتوفر للضحايا والسلطات المسؤولة فترة زمنية أطول للتعامل مع الحالة. وقد أفاد تقرير الرصد الذي أعدته وزارة الداخلية بورود ردود أفعال إيجابية بشأن التعديل السالف الذكر.

١٠٥ - وتعكف الجمهورية السلوفاكية حاليا على الإعداد للتصديق على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المتزلي (اسطنبول)، مجموعة معاهدات مجلس أوروبا رقم ٢١٠، يُشار إليها فيما يلي باسم "اتفاقية اسطنبول"، التي اعتمدت في عام ٢٠١١. ووقعت الجمهورية السلوفاكية الاتفاقية في اسطنبول في ١١ أيار/مايو ٢٠١١. وتعد الاتفاقية الوثيقة الدولية الأوسع نطاقا في هذا المجال التي تنص على عدم التسامح مطلقا مع العنف ضد المرأة والعنف المتزلي. وهي أول صك شامل ودقيق وملزم قانونا لمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المتزلي على الصعيد الأوروبي. وتعد معايير حقوق الإنسان التي تحددها الاتفاقية معالم بارزة لمواصلة مناقشة الموضوع. وتعتبر الاتفاقية أن العنف ضد المرأة يمثل انتهاكا لحقوق الإنسان وشكلا من أشكال التمييز ضد المرأة. ويعد التمييز ضد المرأة إنكارا لمبدأ المساواة بين الجنسين ولتساوي الرجل والمرأة في الحقوق. وتتوخى الاتفاقية إنشاء فريق دولي من الخبراء المستقلين لرصد تنفيذها على الصعيد الوطني.

١٠٦ - وفي السياق الدولي، كانت الجمهورية السلوفاكية من أوائل الدول الأعضاء في مجلس أوروبا في التوقيع على اتفاقية اسطنبول في يوم فتح باب التوقيع عليها وهو ١١ أيار/مايو ٢٠١١ في اسطنبول. ويتوقع الاتفاقية تكون الجمهورية السلوفاكية قد أعطت إشارة واضحة بأنها لن تغض الطرف عن هذه الظاهرة السلبية التي ليس المجتمع السلوفاكي المعاصر محصنا ضدها. والاتفاقية تعد معاهدة دولية متعددة الأطراف ذات طابع رئاسي، ومعاهدة دولية بشأن حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومعاهدة دولية ترسخ بصورة مباشرة حقوق وواجبات الأشخاص الطبيعيين والكيانات الاعتبارية، ومعاهدة دولية يقتضي تنفيذها سن قانون. وعملا بالمادة ٧ (٤) من دستور الجمهورية السلوفاكية، يشترط الحصول على موافقة المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية قبل التصديق عليها. وبموجب المادة ٧ (٥) من دستور الجمهورية السلوفاكية، فإنها تسبق القانون في أولوية تنفيذها. وقد أجرت الحكومة مداورات بشأن الاتفاقية في جلستها المعقودة في ٤ أيار/مايو ٢٠١١، التي اتخذت فيها القرار رقم ٢٩٧ بشأن توقيع الجمهورية السلوفاكية عليها رهنا بالتصديق عليها. وبالنظر إلى اتساع نطاق المسائل التي تغطيها الاتفاقية، والتحليل الموجز الذي أجري للأثر التشريعي للاتفاقية، والحاجة إلى إنشاء هيئة تنسيقية مركزية (المادة ١٠ من الاتفاقية)، يلزم حاليا إقرار بعض التعديلات التشريعية الإضافية وإنشاء ترتيبات مؤسسية مركزية لكي يتسنى

تنفيذ الاتفاقية في سلوفاكيا. وتحقيقا لهذه الغاية، قامت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة بإعداد مشروع لإنشاء مركز للتنسيق المنهجي لمنع العنف ضد المرأة والعنف المتزلي والقضاء عليهما، وتقديمه إلى مكتب الحكومة، وهو المشروع الذي سينفذ من خلال المنح النرويجية (آلية التمويل النرويجية) والذي يُعد إنجازاً أحد الشروط الأساسية لتصديق الجمهورية السلوفاكية على الاتفاقية.

١٠٧ - وقد عقد مؤتمر دولي رئيسي بشأن اتفاقية في براتيسلافا في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وقام بتنظيم المؤتمر، المعنون "السبيل الفعالة لمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المتزلي" مجلس أوروبا بالشراكة مع وزارة العدل بالجمهورية السلوفاكية والمنح المقدمة من النرويج. وحضر المؤتمر ممثلو ١٨ من الدول الأعضاء في مجلس أوروبا والدول المستفيدة من المنح المقدمة من النرويج خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٤.

١٠٨ - وقد قُدمت في التقرير السابق تفاصيل العقوبات المنصوص عليها في القانون الجنائي على العنف ضد المرأة. واعتمدت الجمهورية السلوفاكية في السنوات الأخيرة سلسلة من التعديلات التشريعية التي طالت مختلف أحكام القانون الجنائي، وقانون الإجراءات الجنائية، وقانون الإجراءات المدنية، والقانون المدني، وغيره من القوانين، كانت لها آثار كبيرة على العقوبات القانونية المفروضة على مختلف أشكال العنف ضد المرأة والاتجار بالنساء.

١٠٩ - وتكفل أحكام القانون الجنائي للضحايا سبيل الحصول على المساعدة القانونية من خلال واجب الإعلام المفروض على سلطات إنفاذ القانون. كما تنص التشريعات على تيسير أنشطة منظمات تقديم المساعدة إلى الضحايا، بما في ذلك تقديم المشورة القانونية. ويكفل القانون الحالي للضحايا حق الحصول على المساعدة القانونية بلا مقابل في حالات المطالبة بتعويض في الدعاوى الجنائية وأيضاً في قضايا التعويض المدنية من خلال مركز المساعدة القانونية^(٢٢).

١١٠ - وخلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣، أُجري عدد من التغييرات التشريعية الرئيسية على القانون الجنائي تتصل بمنع العنف ضد المرأة والعنف المتزلي والقضاء عليهما. وشملت هذه

(٢٢) لا يقدم مركز المساعدة القانونية حالياً أي مساعدة قانونية أو تمثيل قانوني في إجراءات القانون الجنائي وليست له أية فروع أو مكاتب بالخارج. وتتضمن خطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، ٢٠١٤-٢٠١٩ تكليفاً لوزارة العدل بالجمهورية السلوفاكية (النقطة ١٥) بأن تقدم تعديلاً على القانون رقم ٣٢٧/٢٠٠٥ ينص على أن تقدم المكاتب التابعة لمركز المساعدة القانونية في الجمهورية السلوفاكية مشورة قانونية إلى عملاء شتى من بينهم النساء المعرضات لخطر العنف وأن توفر تمثيلاً قانونياً لضحايا العنف ضد المرأة أيضاً في القضايا الجنائية.

التغييرات تحديد العناصر القائمة حالياً المكونة للجرائم وتوسيع نطاق تلك العناصر وإضافة عناصر جديدة مكونة للجرائم عن طريق إدخال تعديلات على القانون الجنائي رقم ٥٢٠٠/٣٠٠. وفيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية، فإن تعاريف الجرائم في القانون الجنائي الحالي تتضمن العنف ضد المرأة والعنف المتزلي وخصوصاً:

(أ) الجرائم التي تهدد الحياة والصحة (أشكال العنف البدني ضد المرأة): القتل العمد (المادة ١٤٤)، والقتل (المادة ١٤٥)، والقتل الخطأ (المادتان ١٤٧ و ١٤٨)، والنسب في الوفاة (المادة ١٤٩)، والاجهاض غير القانوني (المواد ١٥٠-١٥٣)، والمساعدة على الانتحار (المادة ١٥٤)، والإيذاء البدني (المادتان ١٥٥ و ١٥٦ فقط)، ونزع الأعضاء والأنسجة والخلايا بدون إذن والتعقيم بصورة غير مشروعة (المادتان ١٥٩ و ١٦٠)؛

(ب) الجرائم ضد الكرامة الإنسانية (أشكال العنف البدني ضد المرأة): الاغتصاب (المادة ١٩٩)، والاعتداء الجنسي (المادة ٢٠٠)، والانتهاك الجنسي (المادتان ٢٠١ و ٢٠٢)؛

(ج) الجرائم ضد الأسرة والشباب (أشكال العنف الاقتصادي ضد المرأة والعنف النفسي ضد المرأة): الإهمال في الإعالة الإلزامية (المادة ٢٠٧)، وإيذاء شخص قريب أو شخص تحت الرعاية (المادة ٢٠٨)؛

(د) الجرائم ضد الحقوق والحريات الأخرى: القوادة والتحرير على البغاء (المادة ٣٦٧).

١١١- ويتضمن القانون الجنائي الحالي تعريفاً أوسع كثيراً لجرمة "إيذاء شخص قريب أو شخص تحت الرعاية" (المادة ٢٠٨). فوفقاً للمادة ٢٠٨ (١) من القانون الجنائي:

"أي شخص يقوم بإيذاء شخص قريب أو شخص يتولى رعايته أو تربيته، مسبباً معاناة بدنية أو معاناة عقلية للشخص الذي تعرض للإيذاء،

(أ) بالضرب أو الركل أو اللكم، مسبباً إصابات أو حروق من مختلف الأنواع، أو الإذلال، أو المعاملة الازدرائية، أو التحرش المستمر، أو التهديد، مما يؤدي إلى الخوف أو الكرب، أو العزل القسري، أو الابتزاز العاطفي، أو غير ذلك من السلوك الذي يعرض صحته البدنية أو العقلية للخطر، أو يخل بأمنه،

(ب) بالحرمان دون مبرر من الطعام أو الراحة أو النوم، أو الحرمان من الرعاية الشخصية الضرورية، أو الملابس، أو النظافة الصحية، أو الرعاية الصحية، أو السكن، أو التربية، أو التعليم،

(ج) بالإجبار على التسول أو تكرار أداء أنشطة تتطلب أعباء بدنية أو ذهنية لا تتناسب مع سنه أو حالته الصحية أو يمكن أن تضر بصحته،

(د) بتعريضه لتأثير مواد يمكن أن تضر بصحته،

(هـ) بتقييد، بدون مبرر، إمكانية استفادته من الممتلكات التي يحق له استعمالها، يعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين ثلاث وثمانين سنوات.

ويعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين سبع سنوات وخمس عشرة سنة من يرتكب الجريمة المنصوص عليها في الفقرة (١)

(أ) متسببا في إلحاق إصابة بالغة أو الموت،

(ب) لدوافع خاصة،

(ج) بعد إدانته بارتكاب ذات الجريمة أو إطلاق سراحه من حكم سالب للحرية لارتكاب تلك الجريمة خلال فترة الأربعة والعشرين شهرا الأخيرة،

(د) بأسلوب أشد خطورة.

ويعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين خمس عشرة وخمس وعشرين سنة أو بالسجن مدى الحياة من يرتكب الجريمة المعروفة في الفقرة (١) متسببا في إحداث إصابات جسيمة بعدة أشخاص أو بموت عدة أشخاص.

١١٢ - واعتبارا من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١^(٢٣)، أدمج القانون الجنائي عنصرا مكونا لجريمة التحرش الخطير بموجب المادة ٣٦٠ أ من القانون الجنائي للمعاقبة على جريمة "الملاحقة"، أي التحرش على المدى الطويل بشخص آخر بما يمكن أن يشكل للشخص المتحرش به أسبابا للخوف على حياته أو صحته أو حياة أو صحة شخص قريب منه أو تنال بدرجة كبيرة من نوعية حياته.

١١٣ - وفيما يتعلق بتحويل التوجيه الصادر عن الاتحاد الأوروبي 2011/36/EU، اعتبارا من ١ آب/أغسطس ٢٠١٣، أدمجت في تعريف جريمة الاتجار بالبشر في المادة ١٧٩ (١) و (٢) من القانون الجنائي الإشارة إلى "الاختطاف" و "التسول" بوصفهما شكلا خاصا من أشكال خدمات السخرة و "استغلال الأنشطة الإجرامية". وفي الوقت ذاته، أضيفت

(٢٣) القانون رقم ٢٠١١/٢٦٢ المعدل للقانون رقم ٢٠٠٥/٣٠١، القانون الجنائي، بصيغته المعدلة، والمعدل لقوانين معينة.

الإشارة إلى "الزواج القسري" بوصفه شكلا خاصا من أشكال الاتجار بالبشر، وذلك استنادا إلى الخبرات السابقة.

١١٤ - وثمة خطوة أخرى مهمة من وجهة نظرنا وهي أحدث تعديل أدخل على القانون رقم ٦٢٠٠/٢١٥ بشأن تعويض ضحايا جرائم العنف^(٢٤)، الذي دخل حيز النفاذ في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ والذي أصبح بموجبه من حق ضحايا جرائم الاغتصاب والاعتداء الجنسي والإيذاء الجنسي الحصول على تعويض عن الضرر غير المادي. وينص التعديل صراحة على أنه يحق لضحايا الاغتصاب، والاعتداء الجنسي، والإيذاء الجنسي، الحصول على تعويض عن الأضرار البدنية الناجمة عن الجريمة وأيضا على تعويض عن الأضرار غير المادية الناتجة عنها (الصدمة النفسية، والإجهاد، والقلق، والإحباط).

١١٥ - وثمة تدبير مهم اتخذ لمكافحة العنف ضد المرأة وهو إقرار تعديل القانون المتعلق بقوة الشرطة^(٢٥) الذي دخل حيز النفاذ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وعزز التعديل سلطات قوة الشرطة بحيث تشمل استبعاد الشخص الذي يمارس العنف من السكن المشترك. وعملا بأحكام المادة ٢٧ أ من القانون رقم ٣١٩٩/١٧١ بشأن قوة الشرطة، بصيغته المعدلة، لضابط الشرطة أن يستبعد أي شخص من منزل أو شقة أو غيرها من أشكال السكن المشترك مع شخص معرض للخطر ومن المنطقة المحاورة له مباشرة إذا وجدت شواهد تدل على أن ثمة احتمالا معقولا بأن يقوم الشخص المخطور بالاعتداء على حياة الشخص المعرض للخطر أو صحته أو حريته أو أن يقوم بانتهاك كرامته الإنسانية، ولا سيما إذا كانت تلك الاعتداءات قد وقعت في السابق. ويشمل الاستبعاد من السكن المشترك حظر دخول الشخص المخطور إلى السكن المشترك لمدة ٤٨ ساعة من بدء وقت الاستبعاد. ويحق لضابط الشرطة أن يستبعد هؤلاء الأشخاص من دخول السكن المشترك في غيابهم. وإذا قدم طلب إلى المحكمة لإصدار أمر قضائي أثناء فترة الاستبعاد من السكن المشترك، تمدد فترة الاستبعاد من السكن المشترك إلى حين بدء نفاذ قرار المحكمة بشأن الطلب.

(٢٤) القانون رقم ٢٠١٣/١٤٦ المعدل للقانون رقم ٢٠٠٦/٢١٥ بشأن تعويض ضحايا جرائم العنف، بصيغته المعدلة بالقانون ٢٠٠٨/٧٩، والمعدل لقوانين معينة.

(٢٥) القانون رقم ٢٠٠٨/٤٩١ المعدل للقانون رقم ١٩٩٣/١٧١ بشأن قوة الشرطة، بصيغته المعدلة، والمعدل لقوانين معينة.

١١٦ - وقد عدّل قانون الإجراءات المدنية^(٢٦) اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ استجابة لتقييم استخدام الحكم المعني في عمل الشرطة. وعدل التعديل فترة الاستبعاد من السكن المشترك بحيث لا تُحسب فترة الاستبعاد التي مدتها ٤٨ ساعة أثناء أيام السبت والأحد والعطلات العامة. وتُحسب فترة الاستبعاد مرة أخرى اعتباراً من يوم العمل التالي.

١١٧ - وثمة تعديل أُدخل على القانون المتعلق بالخدمات الاجتماعية^(٢٧) بدأ نفاذه اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ استحدث مصطلح "العنف الجنساني" بوصفه يمثل حالة من حالات الأزمات الاجتماعية تكون فيها حياة شخص طبيعي أو صحته أو أسرته معرضة للخطر وتتطلب قيام الخدمات الاجتماعية باتخاذ إجراء عاجل. ويتيح التعديل إمكانية تقديم خدمات اجتماعية في مرافق الإيواء العاجل التي لا تتاح إلا لفئات مستهدفة مختارة (مثلاً للمعرضين لخطر العنف المتزلي أو العنف الجنساني، أو لضحايا جرائم العنف). ويسمح بإخفاء مكان العملاء وهويتهم بغية حماية حياتهم وصحتهم. ويتيح القانون حالياً إمكانية إسداء مشورة اجتماعية متخصصة وتقديم خدمات في مرافق الإيواء العاجل لفئات مستهدفة معينة تشمل النساء المعرضات لخطر العنف.

١١٨ - وقد أصدرت وزارة الصحة بالجمهورية السلوفاكية عدداً من الوثائق المتخصصة في المجال قيد الاستعراض، منها مبادئ توجيهية إجرائية متخصصة للعاملين المهنيين في مجال الرعاية الصحية الذين يقدمون خدمات الرعاية الصحية إلى النساء المعرضات لخطر العنف^(٢٨)، نُشرت في عام ٢٠٠٨. وفي عام ٢٠١٠، أعدت وزارة الصحة مبادئ توجيهية متخصصة بشأن الإجراءات التي يتعين على مقدمي الرعاية الصحية اتخاذها للإبلاغ عن حالات الإيذاء الجنسي المشتبه فيها للأشخاص لغاية سن ١٨ سنة، نُشرت في مجلة وزارة الصحة بالجمهورية السلوفاكية، الأجزاء ٤-٦، المجلد ٥٨. وفي عام ٢٠١٠، أصدرت الوزارة مبادئ توجيهية متخصصة بشأن منع العنف بين المرضى المقيمين في مرافق الرعاية الصحية التي تقدم خدمات الرعاية النفسية، نُشرت في مجلة وزارة الصحة بالجمهورية السلوفاكية، الأجزاء ١٢-١٨، المجلد. وفي عام ٢٠١٢، أصدرت الوزارة مبادئ توجيهية متخصصة بشأن أعراض وتشخيص حالات إهمال القصر أو إساءة معاملتهم أو إيذائهم

(٢٦) القانون رقم ٢٠٠٩/٤٩٥ المعدّل للقانون رقم ١٩٦٣/٩٩، قانون الإجراءات المدنية بصيغته المعدلة، والمعدّل لقوانين معينة.

(٢٧) القانون رقم ٢٠٠٨/٤٤٨ بشأن الخدمات الاجتماعية والمعدّل للقانون رقم ١٩٩١/٤٥٥ بشأن التراخيص التجارية (قانون التراخيص التجارية) بصيغته المعدلة.

(٢٨) نُشرت في مجلة وزارة الصحة بالجمهورية السلوفاكية، الجزءان ٥٤ و ٥٥، المجلد ٥٦.

والإجراءات التي يتعين على مقدمي الرعاية الصحية اتخاذها للإبلاغ عن الاشتباه في إهمال القصر أو إساءة معاملتهم أو إيذائهم، نُشرت في مجلة وزارة الصحة بالجمهورية السلوفاكية، الأجزاء ٣٩-٦٠، المجلد ٦٠.

١١٩ - وفي عام ٢٠١٣، وُضع قانون جديد، هو القانون رقم ٣٢٠١/١٥٣ بشأن النظام الوطني للمعلومات الصحية، تحدد النقطة ١٢ من المرفق الثاني منه إجراءات تجهيز البيانات الشخصية للأشخاص ذوي الصلة لإدراجها في "السجل الوطني للأشخاص المشتبه في تعرضهم لخطر الإهمال أو سوء المعاملة أو الإيذاء والأشخاص الذين ارتكبت بحقهم أعمال عنف".

١٢٠ - وقد شارك مكتب المفوض الحكومي المعني بمجتمعات الروما مشاركة نشطة في العمل المتعلق بحماية حقوق المرأة من الاستغلال الجنسي، مع التركيز بصفة خاصة على نساء طائفة الروما، الذي اضطلع به في اللجان واللجان الفرعية وأفرقة الخبراء ذات الصلة (مثل العمل من أجل مكافحة الاتجار بالبشر في إطار الفريق العامل المتعدد التخصصات والمعني بمنع الاتجار بالبشر) فضلا عن الهيئات الاستشارية لحكومة الجمهورية السلوفاكية. وشملت الوثائق التي تعاون بشأنها المكتب المذكور الاستراتيجيات ذات الصلة لمنع الجريمة، ومفهوم مكافحة التطرف، وخطة العمل لمنع جميع أشكال التمييز والعنصرية وكرهية الأجانب ومعاداة السامية وغيرها من مظاهر التعصب، إلخ. كما تعاون مكتب المفوض الحكومي في إعداد دليل منهجي للتعرف على ضحايا الاتجار بمجتمعات الروما. ويتمثل الهدف من هذا الدليل في تعزيز الأنشطة الوقائية والتوعوية التي يضطلع بها العاملون في مهنة تقديم المساعدة لصالح هذه الفئة المستضعفة (مثلا، الأخصائيون الاجتماعيون الميدانيون والأخصائيون المجتمعيون) الذين يعملون في البيئة الطبيعية لمجتمعات الروما بهدف تحسين إمكانية التعرف على ضحايا الاتجار في مجتمعات الروما المهمشة.

١٢١ - واضطلع مكتب المفوض الحكومي المعني بمجتمعات الروما بالأنشطة التالية، وذلك بالدرجة الأولى فيما يتصل بالعمل الاجتماعي الميداني:

- شرح مصطلح الاتجار بالبشر؛
- الاضطلاع بعمل وقائي مع الشابات والفتيات اللاتي يدرسن في المدارس الثانوية لحمايةهن من الإيذاء؛
- توعية الشابات والفتيات بشأن مخاطر وعواقب الاتجار بالبشر، فيما يتعلق بجوانب الهجرة لأغراض العمل القانوني وغير القانوني؛

- تحديد المتجرين بالأطفال الذين غالبا ما يستغلون فقر الوالدين (قد يبيع الوالدان طفلا إلى المتجرين لسداد الديون أو للحصول على دخل، أو قد يصبحان من ضحايا الاحتيال المتصل بتوفير فرص للأطفال في التعليم وفي حياة أفضل)؛
- التحذير من أساليب الاستغلال، وأساليب التجنيد، والبلدان الأصلية، وبلدان المرور العابر، وبلدان المقصد.

تطوير المؤسسات

١٢٢ - أنشئ منذ عام ١٩٩٩ فريق خبراء معني بمنع العنف ضد المرأة وفي الأسرة والقضاء عليه عملا بقرار حكومي بشأن منع الجريمة. واستعان فريق الخبراء بالاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية المتعلقة بالقضاء على العنف ضد المرأة التي وضعتها الأمم المتحدة. ويعمل فريق خبراء معني بمشكلة العنف ضد المرأة في إطار المجلس الحكومي لمنع الجريمة. ويُعد فريق الخبراء هيئة متخصصة تابعة للمجلس الحكومي لمنع الجريمة. وهو يتعاون، بوصفه هيئة مشتركة بين الإدارات، مع الوزارات وغيرها من الهيئات المركزية لإدارة الدولة، والشركاء الاجتماعيين، والبلديات، والوحدات الإقليمية الأعلى مستوى، والهيئات المحلية لإدارة الدولة، والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات غير الربحية، والمؤسسات البحثية، والمؤسسات الأكاديمية. ويركز فريق الخبراء فيما يضطلع به من أنشطة على المهام المتصلة بالتشجيع على منع العنف ضد المرأة وفي الأسرة والقضاء عليه وفقا للالتزامات الدولية للجمهورية السلوفاكية والتزاماتها الناشئة عن عضويتها في الاتحاد الأوروبي، والقانون، والقوانين التي تطبق تطبيقا عاما.

١٢٣ - وثمة مساهمة أخرى في الإطار المؤسسي لهذا المجال وهي إنشاء فريق عامل مستقل للقضاء على العنف ضد المرأة في إطار اللجنة المعنية بالمساواة بين الجنسين التابعة للمجلس الحكومي المعني بحقوق الإنسان والأقليات القومية والمساواة بين الجنسين. وفي عام ٢٠١٢، ناقشت اللجنة المواضيع المتصلة بتحسين المساعدة المقدمة إلى ضحايا العنف المنزلي، والإيذاء الجنسي، وسوء المعاملة.

١٢٤ - ووفقا للبيانات المستمدة من السجل المركزي لمقدمي الخدمات الاجتماعية، كان هناك في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ما مجموعه ٦٨ جهة لتقديم الخدمات الاجتماعية مسجلة لتقديم خدمات الإيواء العاجل إلى الأشخاص الطبيعيين المعرضين للخطر جرّاء سلوك

أشخاص طبيعيين آخرين أو إلى ضحايا هذا السلوك. وعملية رصد الخدمات الاجتماعية^(٢٩) التي يضطلع بها معهد بحوث العمل والأسرة، تشير إلى أن المرأة في جميع أنحاء الجمهورية السلوفاكية تتوفر لها إمكانية الاستفادة من ٥٢ جهة لتقديم الخدمات إلى هذه الفئة المستهدفة. وثمة ١٦ جهة في إطار هذه المجموعة تتوفر لها أقوى إمكانية للوفاء بالمعايير الدنيا لمجلس أوروبا ولتقديم خدمات متخصصة حقا إلى النساء اللاتي يعانين من العنف. ويركز عدد من هذه الجهات أساسا على العنف المتزلي أو على حماية الأطفال من العنف^(٣٠) وهناك ما مجموعه ٢٣٨ مكانا لإيواء النساء وأطفالهن في مرافق سكنية مخصصة للنساء المعرضات لخطر العنف تفي بالمعايير الدنيا لمجلس أوروبا بمستوى ٧٥ في المائة.

١٢٥ - ونحن الآن بصدد إعداد إطار لتقديم دعم مؤسسي لضحايا العنف ضد المرأة والعنف المتزلي. وبغية تعزيز الدعم المؤسسي سيضطلع بمشروع وطني بتمويل من الصندوق الاجتماعي الأوروبي بقيمة إجمالية تبلغ نحو ٣ ملايين يورو، تمثل أهدافه في تحسين المساعدة المقدمة إلى النساء والأطفال الذين يتعرضون للعنف وكفالة إمكانية حصولهم على خدمات الدعم الاجتماعي في المناطق. والمضمون الأساسي للمشروع هو توفير الدعم لأماكن إيواء النساء (دور آمنة للنساء) والخدمات الاجتماعية ذات الصلة (مراكز لإسداء المشورة)، حيثما وجدت، وإنشاء وتشغيل مرافق جديدة في جميع أنحاء سلوفاكيا بما يكفل إمكانية الحصول على الخدمات في كل منطقة من المناطق المتمتعة بالحكم الذاتي. وستقدم هذه المنشآت نطاقا كاملا من الخدمات إلى النساء اللاتي يتعرضن للعنف المتزلي وأطفالهن. وهذه الخدمات متاحة حاليا في سلوفاكيا على نطاق محدود؛ إذ توفرها المنظمات غير الحكومية بصورة منتظمة في بضع مناطق فقط، بدون أي ربط شبكي أو تعاون. وسيقوم المشروع بتصميم وتجريب نظام متكامل للتدخل في حالات الأزمات وسيكون بمثابة شبكة للمؤسسات التالية:

- خط هاتفي ساخن مجاني يعمل على مدار الساعة ٧ أيام في الأسبوع يتمثل دوره في تقديم مشورة قانونية ونفسية وغيرها إلى ضحايا العنف المتزلي، وإذا لزم الأمر، الاتصال بمركز لإسداء المشورة وكفالة تقديم رعاية ملائمة للمرأة؛

Mgr. Barbora Holubová, Mgr. Jarmila Filadelfiová, PhD: Monitoring of social services for women experiencing (٢٩) violence and their children from the perspective of European standards. Institute for Labour and Family .Research, Bratislava, 2013

(٣٠) في معظم الحالات هي عبارة عن جهات معتمدة بموجب القانون المتعلق بالحماية الاجتماعية والقانونية للأطفال والوصاية الاجتماعية.

• شبكة من الخدمات الاجتماعية المحددة - مراكز لإسداء المشورة لتقديم جميع خدمات المشورة إلى النساء وأطفالهن؛ ستقدم خلال المرحلة الأولى دعماً إلى المراكز القائمة لإسداء المشورة. وعند اكتمالها يتوقع أن يكون قد تم إنشاء ٢٠ مركزاً جديداً لإسداء المشورة تغطي سلوفاكيا بأسرها؛

• شبكة من الدور الآمنة للنساء، لتقديم مساعدة متخصصة شاملة إلى النساء اللاتي يتعرضن للعنف وأطفالهن في شكل أماكن للإقامة إلى حين إيجاد حل لمشاكل المرأة. وفي نهاية المشروع، يتوقع أن يكون هناك ١١٠ أماكن للإيواء الأسري متاحة في جميع أنحاء سلوفاكيا (يُعرّف مكان الإيواء الأسري بأنه مكان يتسع لأم + طفلين).

١٢٦ - وفي منتصف عام ٢٠١٤، نتوقع أن ندشن مشروعاً لإنشاء مركز للتنسيق المنهجي بشأن العنف ضد المرأة والعنف المتزلي (يُشار إليه فيما يلي باسم "مركز التنسيق المنهجي") ستكون مهمته إدارة عملية منع كلا النوعين من العنف والقضاء عليهما. وسيتم تشكيل فريق من الخبراء داخل مركز التنسيق المنهجي للاضطلاع بالمسؤولية عن تنسيق أنشطة المنع والتدخل المنهجية والإشراف عليها بغرض دعم الضحايا وتقديم خدمات في مجال العنف ضد المرأة والعنف المتزلي. ويتمثل الهدف من مركز التنسيق المنهجي في كفالة التنسيق المهني بين مختلف الأنشطة من خلال مدونة موحدة للممارسات المتعلقة بتقديم الخدمات المتصلة بمنع العنف ضد المرأة والأطفال والقضاء عليه، وتهيئة الظروف المواتية للتعاون فيما بين المؤسسات المتعددة لتقديم المساعدة، وإنشاء نظام تدريبي، وأيضاً لإجراء البحوث والاضطلاع بعمليات الرصد وأنشطة التوعية.

١٢٧ - وسيتم من خلال المنح المقدمة من النرويج توفير تمويل تكميلي لإنشاء نظام الدعم وتوسيع نطاقه، وتوفير تمويل إضافي للأنشطة المضطلع بها، وتغطية التكاليف الأخرى مثل تكاليف البحث والتثقيف والحملات وغيرها من الأنشطة غير المادية، وستستخدم هذه المنح، بالاقتران بالمشروع الذي تدعمه المؤسسة الأوروبية للعلوم، في إنشاء مؤسسة لتقديم دعم فعال للنساء وضحايا العنف المتزلي الآخرين. وتبلغ القيمة الإجمالية للاعتماد المخصص من المنح النرويجية نحو ٨ ملايين يورو. ويبلغ إجمالي المبلغ المخصص على الصعيد الوطني للقضاء على العنف ضد المرأة على مدى السنوات الثلاث المقبلة نحو ١٢ مليون يورو.

١٢٨ - وبالإضافة إلى هذا المبلغ، هناك آلية مالية مهمة هي الدعم المقدم للخدمات الاجتماعية من خلال مناطق الحكم الذاتي، التي تدعم المنظمات المعتمدة التي تقدم خدمات مشورة خاصة إلى ضحايا العنف المتزلي، وبخاصة النساء، عملاً بالقانون رقم ٨٢٠٠/٤٤٨ المتعلق بالخدمات الاجتماعية. ويتوقف الدعم المقدم إلى تلك المنظمات على الإمكانيات

المتاحة لمنطقة الحكم الذاتي، ويقدر أن يصل الحجم الكلي لهذا الدعم في سلوفاكيا إلى ما بين ٣٠٠.٠٠٠ و ٥٠٠.٠٠٠ يورو في السنة. ويبلغ حجم الدعم المقدم إلى مرافق الإيواء العاجل ودور رعاية النساء أكبر من ذلك بكثير، إذ يبلغ نحو نصف مليون يورو لكل منطقة من مناطق الحكم الذاتي، أي ٤ ملايين يورو في السنة. بيد أن معظم هذه المؤسسات توفر أماكن إيواء لنطاق من الفئات المستهدفة وليس من الممكن حساب المبلغ الذي ينفق تحديدا فيما يتعلق بضحايا العنف المنزلي.

١٢٩ - وتقدم وزارة داخلية الجمهورية السلوفاكية مساعدات إلى ضحايا الاتجار بالبشر كما توفر لهم الحماية من خلال برنامج دعم وحماية ضحايا الاتجار بالبشر^(٣١). وتُقدّم جميع أشكال خدمات الرعاية إلى ضحايا الاتجار بالبشر وفقا لمبدأ المساواة وعدم التمييز ووفقا للاحتياجات الفردية للضحايا، بصرف النظر عما إذا كانوا من مواطني الجمهورية السلوفاكية، أو من الأجانب، أو أشخاصا عديمي الجنسية. وتشارك المنظمات غير الحكومية في تقديم رعاية شاملة في إطار برنامج يقوم على أساس عقود مبرمة مع وزارة الداخلية بشأن تقديم أموال من الميزانية الحكومية للجمهورية السلوفاكية.

١٣٠ - ووفقا للبرنامج الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر، أصدرت وزارة الداخلية لائحة داخلية في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ أنشأت بموجبها أفرقة عاملة متعددة التخصصات لمكافحة الاتجار بالبشر لتلبية الاحتياجات والتصدي للتحديات الناشئة في هذا المجال على وجه السرعة. وينصب توجه الأفرقة العاملة على منع الاتجار بالبشر وتقديم رعاية شاملة لضحايا الاتجار بالبشر. ويجري بصفة منتظمة تحديث اللائحة الداخلية استجابة للاحتياجات التي يتم تحديدها من خلال الممارسة العملية وللتغييرات التنظيمية.

١٣١ - وفي إطار وزارة الداخلية، يتم الإشراف على معالجة مشكلة الاتجار بالبشر من خلال مركز الإعلام المعني بمكافحة الاتجار بالبشر ومنع الجريمة. ويُعد المركز مؤسسة تابعة لوزارة الداخلية بدون صلاحيات قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ٨٢٠٠/٥٨٣ المتعلق بمنع الجريمة وغيرها من الأنشطة المناوئة للمجتمع. ويتمثل أحد الواجبات التي يقوم بها المركز

(٣١) تحدد لائحة وزارة الداخلية رقم ١٨٠ الصادرة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بشأن الترتيبات المتعلقة ببرنامج دعم وحماية ضحايا الاتجار بالبشر نطاق ونوعية الخدمات المقدمة إلى ضحايا الاتجار بالبشر. وقد دخلت هذه اللائحة حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وحلت محل اللائحة السابقة لوزارة الداخلية رقم ٢٠٠٨/٤٧ بشأن الترتيبات المتعلقة ببرنامج دعم وحماية ضحايا الاتجار بالبشر بصيغتها المعدلة بموجب لائحة وزارة الداخلية رقم ٢٠١٠/١٧٠.

في جمع وتجهيز البيانات بغرض إنتاج إحصاءات وتحليلات بشأن قضية الاتجار بالبشر فضلا عن القيام بإدارة نظام للمعلومات بشأن الاتجار بالبشر.

تنقيف وإذكاء وعي المهنيين والرأي العام

١٣٢ - أنشأ القانون رقم ٣٢٠٠/٥٤٨ بشأن الأكاديمية القضائية، بصيغته المعدلة، الأكاديمية القضائية بوصفها مؤسسة مدرجة في الميزانية تابعة لوزارة العدل بالجمهورية السلوفاكية. وقد بدأت الأكاديمية أنشطتها في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ ويتمثل دورها في تنظيم وتقديم التنقيف للقضاة، والمدعين العامين، وغيرهم من موظفي المحاكم، وأيضا للقضاة والمدعين العامين تحت التمرين. وخلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٣، اضطلعت الأكاديمية القضائية بأنشطة للتدريب المهني (حلقات دراسية، محاضرات، إلخ) بشأن حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة، والتصدي للجرائم المرتكبة بدوافع عنصرية ومشكلة التمييز، وذلك في السياق الأعم في المحاضرات المتعلقة بعلم النفس.

١٣٣ - وقدم فيلق حرس السجون والمحاكم (يُشار إليه فيما يلي باسم "الفيلق"، تنقيفا منهجيا لأعضاء الفيلق بشأن حقوق الإنسان فيما يتعلق بمنع جميع أشكال التمييز، والعنصرية، وكراهية الأجانب، وغيرها من مظاهر التعصب من خلال التدريب المهني لضباط الفيلق في معهد التنقيف التابع للفيلق. ويدمج مفهوم تنقيف ضباط وموظفي الفيلق للفترة ٢٠٠٤-٢٠١٥ القضية السالفة الذكر في موضوع "أسس القانون". ويخصص التنقيف المهني الأساسي ٥ ساعات للموضوع، تخصص منها ٣ ساعات للمسائل المتصلة بأقلية الروما القومية. ويضيف برنامج التنقيف المهني المتخصص ساعتين إضافيتين بشأن هذا الموضوع في الموضوع الدراسي المعنون "نظم السجون وتنظيم السجون".

١٣٤ - وفي المقر العام للفيلق، تعالج أساسا مسألة منع جميع أشكال التمييز، والعنصرية، وكراهية الأجانب، وغيرها من مظاهر التعصب بواسطة إدارة الاعتقال والسجن، التي قامت في السابق بتنظيم "برنامج تدريبي لضباط الفيلق أثناء عطلة نهاية الأسبوع" بالتعاون مع الرابطة والمؤسسات المدنية التي تركز جزءا من أنشطتها لمنع جميع أشكال التمييز، والعنصرية، وكراهية الأجانب، وغيرها من مظاهر التعصب داخل نظام السجون، وتعتمد الإدارة تنظيم أنشطة مماثلة وتعكف حاليا على التحضير لتنظيم دورات تدريبية للمدربين في مجال حقوق الإنسان.

١٣٥ - وفي رئاسة قوات الشرطة، شارك مكتب الشرطة الجنائية في السنوات الأخيرة في عدد من أنشطة التدريب المهني لضباط الشرطة ركزت على مشكلة العنف ضد المرأة. وأنشأت رئاسة قوات الشرطة تعاوننا مع الرابطة المدنية (Pomoc ohrozeným det'om — Centrum Nádej)

(تقديم المساعدة إلى الأطفال المحتاجين - مركز الأمل) في مشروع يهدف إلى القضاء على العنف المتزلي ينطوي على تنفيذ أسلوب (سارا دي في) "SARA DV" بوصفه أسلوبا تشخيصيا إضافيا يمكن لضباط الشرطة الاستعانة به أثناء الخدمة في الوحدات الأساسية لقوات الشرطة للتعرف باحتمال حدوث عنف متزلي. وحضر التدريب على هذا الأسلوب ضباط شرطة من كل من المقار الإقليمية لقوات الشرطة، وهيئة التدريس من أكاديمية قوات الشرطة، والمدارس الثانوية الشرطة، والضباط من رئاسة قوات الشرطة. وبنهاية عام ٢٠١٢، كان ما مجموعه ١ ٦٠٨ من ضباط الشرطة قد حصلوا على التدريب. وقامت إدارة الشرطة النظامية التابعة لرئاسة قوات الشرطة بالإشراف على التعاون بشأن المشروع السالف الذكر.

١٣٦ - وقدمت سلسلة من دورات التدريب المهني بشأن التحقيق في حالات العنف المتزلي إلى محققى الشرطة بالتعاون مع أكاديمية قوات الشرطة وتحت إشراف أكاديمية قوات الشرطة ومكتب الشرطة الجنائية التابع لرئاسة قوات الشرطة.

١٣٧ - واضطلع في عام ٢٠١١ بحملة عنوانها "إطار عمل مدته ١٦ يوما للأنشطة المناهضة للعنف ضد المرأة" بدعم من خطة المنح. وشملت تلك الحملة تنظيم مسابقة بعنوان "لا مكان للعنف ضد المرأة - فلنهب للعمل" يمكن للجمهور أن يفوز فيها بجوائز. ويمكن أن تكون المشاركة في المسابقة على هيئة صور فوتوغرافية، أو ملصقات، أو أفلام فيديو قصيرة. وشملت الأنشطة الأخرى للحملة: عقد مؤتمر إقليمي بعنوان "جسور المساعدة - من النيات الحسنة إلى التعاون الجيد"؛ وعمل مسرحي بعنوان "الحادث: المسار رقم ٥"، يبين رفض العنف ضد المرأة، ومناسبة عامة بعنوان "أبلغ عن العنف!" بنيت على استخدام النساء في بيرو لأسلوب الصفيير لمنع العنف من جانب العشير في عقد السبعينيات.

١٣٨ - كما اضطلعت رابطات مدنية أخرى بأنشطة تتصل بالعنف ضد المرأة، منها على سبيل المثال التحالف النسائي في سلوفاكيا. وخلال المرحلة التجريبية من مشروع ينفذ بدعم من شركة آفون، نُظمت حلقات دراسية لـ ٣٠ مدرسة ثانوية في منطقة براتيسلافا المتمتعة بالحكم الذاتي بالإضافة إلى دورات تدريبية طويلة الأجل للأخصائيين الاجتماعيين في مكاتب العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة في منطقتي براتيسلافا وترنافا، وكذلك لمركز المعونة القانونية على الصعيد الوطني. وفي عام ٢٠١١، واصل التحالف النسائي تقديم دورة دراسية على مدى فصلين دراسيين في مجال العنف المتزلي في العيادة القانونية لجامعة ترنافا.

١٣٩ - وقامت الرابطة الثقافية لطائفة الروما في سلوفاكيا، بالتعاون مع مكتب المفوض الحكومي المعني بمجتمعات الروما بتنفيذ المشروع الوقائي المعنون "منع الاتجار بالبشر في مجتمعات الروما". ويتمثل الهدف الأساسي من المشروع السالف الذكر في تحسين مدى

استجابة وفعالية التدابير الوقائية والتوعوية والتدخلات الاجتماعية على الصعيد المحلي فيما يتصل بالاتجار بالبشر في مجتمعات الروما المستبعدة اجتماعيا في منطقة بانسكا بيسترىكا. وتمثل الأهداف المحددة للمشروع في الارتقاء بالمستويات المهنية عن طريق زيادة أنشطة المجتمع المعرفي والمجتمع المدني، والاحصائيين الاجتماعيين المحليين، والعاملين في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، وإذكاء الوعي بالقضية المعنية بين الفئات المستهدفة مع التركيز على نساء وفتيات الروما في مواقع معينة، وزيادة فعالية التعاون فيما بين القطاعات وبين المواضيع والمنظمات والأفراد المهتمين بالقضية.

تحليل الوضع القائم وتطور الاتجاهات

١٤٠ - بينت نتائج الدراسة الاستقصائية التي أجرتها وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية بشأن العنف ضد المرأة^(٣٢) أن الوضع في الجمهورية السلوفاكية مقارب لمتوسط الوضع في الاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بانتشار العنف ضد المرأة. فقد كانت نسبة المجيبات من سلوفاكيا اللاتي ذكرن أنهن تعرضن لعنف بدني أو جنسي في مرحلة البلوغ من جانب العشير ٢٣ في المائة (المتوسط للاتحاد الأوروبي ٢٢ في المائة) وفي حالة العنف المرتكب من أي رجل كانت النسبة ٣٤ في المائة (المتوسط للاتحاد الأوروبي ٣٣ في المائة). وخلال السنة الماضية، أفادت نسبة ٦ في المائة من النساء بأنهن تعرضن لعنف من جانب العشير ونسبة ١٠ في المائة من جانب أي رجل. وثمة نتيجة تدعو للقلق، من وجهة نظرنا، وهي ما أظهرته الدراسة المتعلقة بتقديم المساعدة إلى الضحايا من أن ٨ في المائة فقط من النساء اتصلن بالشرطة وأن أكثر من الربع بقليل (٢٧ في المائة) من النساء يعرفن مؤسسة واحدة على الأقل من المؤسسات التي تقدم المساعدة للنساء المعرضات لخطر العنف. وتعرضت نسبة ٤٠ في المائة من السلوفاكيات للتحرش الجنسي في مرحلة البلوغ، ونسبة ٢٢ في المائة لشكل أخطر من أشكال التحرش، أي لتحرش غير لفظي.

١٤١ - وأبلغ عن نتائج مماثلة فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة في الجمهورية السلوفاكية أثناء مرحلة البلوغ للبحوث التي أجريت في عام ٢٠٠٨^(٣٣). إذ تعرضت نسبة ٢١,٢ في المائة من النساء للعنف من عشير حالي ونسبة ٢٧,٩ في المائة منهن للعنف من عشير سابق.

(٣٢) وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية: استكشاف بيانات الدراسات الاستقصائية - دراسة استقصائية للعنف ضد المرأة، <http://fra.europa.eu/DVS/DVT/vaw.php>.

(٣٣) فيلاديلفيوفا، بودناروفا، هولوبوفا، ٢٠٠٨: استقصاء بالعينات المثلة لمدى انتشار العنف ضد المرأة وتعرض المرأة له في سلوفاكيا، معهد بحوث العمل والأسرة/صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

وتبلغ نسبة النساء اللاتي تعرضن للعنف من عشير حالي أو سابق خلال فترة حياتهن ٣٩,٢ في المائة.

١٤٢ - ويسجل نطاق العنف السنوي ضد المرأة في البيانات المستمدة من الدراسة الاستقصائية لضحايا الجريمة في سلوفاكيا^(٣٤). وتعرض المرأة للإيذاء بمعدل مرتين إلى ثلاث مرات قدر ما يتعرض له الرجل. ومنذ عام ٢٠٠٧، ثمة اتجاه متصاعد نحو انتشار الإيذاء بين كل من المرأة والرجل. وفي عام ٢٠١٠، كانت نسبة المتضررين من الإيذاء ٨,٦ في المائة بالنسبة للمرأة و ٥,٢ في المائة للرجل (كانت الفترة محل الدراسة هي من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠). وفي عام ٢٠١١، كانت نسبة انتشار الإيذاء سنويا ٦,٨ في المائة بين النساء و ١,٧ في المائة بين الرجال (كانت الفترة محل الدراسة هي من أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى آب/أغسطس ٢٠١١).

١٤٣ - وتعرض المرأة للإيذاء في أغلب الأحيان على يد عشيرها. وشكل إيذاء المرأة على يد العشير (السابق أو الحالي) نسبة ٥٧ في المائة من الحالات في عام ٢٠١٠ و ٦١,٧ في المائة من الحالات في عام ٢٠١١. أما في حالة الرجل، فإن الإيذاء على يد عشير حالي أو سابق شكل نسبة ١٢ في المائة من الحالات في عام ٢٠١٠ و ٣٧,٥ في المائة في عام ٢٠١١. ويعد الوالدان (الطبيعيان وزوج الأم وزوجة الأب) هما ثاني أكثر المعتدين على النساء والرجال، ويصدق ذلك أكثر في حالة الرجال عنه في حالة النساء.

١٤٤ - واتصل بالشرطة نسبة تفل قليلا عن خمس ضحايا الإيذاء من الذكور والإناث - ١٩ في المائة. وكانت أكثر الأسباب شيوعا للاتصال بالشرطة هي الحاجة إلى المساعدة (٧٠,٨ في المائة). ومحاولة منع التكرار (٥٠ في المائة). وكان السبب في اتصال ثلث الضحايا بالشرطة هو الرغبة في أن ينال الجاني عقابه.

١٤٥ - وقد تبين من آخر أربع موجات من الدراسة الاستقصائية لضحايا الجريمة في سلوفاكيا أن نسبة انتشار العنف الجنسي (الاغتصاب والإيذاء الجنسي) سنويا هي في حدود ٢-١ في المائة من عدد السكان ممن يبلغ سنهم ١٥ سنة فأكثر، وهم يكادون يكونون من النساء حصرا. وهذا يعني أن امرأة من بين كل ٥٠ امرأة تقريبا من السكان ممن يبلغ سنهن ٥٠ سنة فأكثر قد تعرضت للاغتصاب أو لاعتداء جنسي خلال فترة الإثني عشر الأخيرة. كما أظهرت القياسات الأخرى التي أجريت خلال الفترة قيد الاستعراض، من

(٣٤) دراسة استقصائية لضحايا الجريمة في سلوفاكيا، جامعة البلدان الأوروبية، أجريت على عينة ممثلة يبلغ حجمها نحو ٢٠٠٠ من المحيين ممن يبلغ سنهم ١٥ سنة فأكثر.

أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى نهاية آب/أغسطس ٢٠١١ أن نسبة ٢,١٤ في المائة من السكان الإناث اللاتي يبلغ سنهن ١٥ سنة فأكثر كن ضحية لعمل واحد على الأقل من أعمال العنف الجنسي أو الاغتصاب. وفي معظم الحالات، كان مرتكب العنف الجنسي شخصا تعرفه الضحية. ولم تكن الضحية تعرف مرتكب العنف في نسبة تقل قليلا عن ٣٥ في المائة من الحالات. وفي الحالات التي كانت فيها الضحية تعرف مرتكب العنف، كان المرتكب غالبا إما زميلا (٤, ١٧ في المائة) أو صديقا (١٤ في المائة).

١٤٦ - وإجمالا، لم تتصل نسبة ٧٤ في المائة من ضحايا العنف الجنسي بالشرطة في عام ٢٠١١ في حين كانت النسبة ٦٧ في المائة في عام ٢٠١٠. وكان السبب الغالب في عدم إبلاغ الشرطة بالاعتداء الجنسي هو "الخوف من انتقام مرتكب العنف" (١, ٣٩ في المائة)، و "الشرطة لن تفعل شيئا" (٤, ٣٠ في المائة)، و "الخوف من التعرض للاستجواب بطريقة فجة" (١, ٢٦ في المائة). أما أسباب الإبلاغ عن العنف الجنسي فكانت معاقبة المرتكب (٧, ٢١ في المائة)، ومحاوله منع التكرار (٤, ١٧ في المائة)، والحاجة إلى المساعدة (٧, ٨ في المائة)^(٣٥).

١٤٧ - وقد انخفض المعدل السنوي لانتشار الإيذاء في الأسر بدرجة طفيفة بعد أن وصل إلى أعلى مستوى له منذ خمس سنوات في عام ٢٠١٠. ومع ذلك، فقد أبلغت الشرطة في عام ٢٠١٢ بوقوع ١١ جريمة قتل لنساء و ٨ جرائم قتل لرجال ارتكبت بدوافع العلاقات الشخصية^(٣٦). ومن ثم، فإن العنف المرتكب على مدى فترة طويلة، ولا سيما العنف بين المتعاشرين، يتطلب حلا أكثر فعالية وكفاءة.



١٤٨ - وبالمقارنة بالانتشار الحقيقي، فإن عدد الأشخاص المستبعدين من السكن المشترك عملا بالمادة ٢٧ من القانون المتعلق بقوات الشرطة منخفض جدا. ويتراوح العدد سنويا بين ٢٣٠ و ٢٨٠ حالة استبعاد. وفي ٩٨ في المائة من الحالات يكون الشخص المستبعد ذكرا وفي ٧٦ في المائة من الحالات يكون هو عشيير المرأة المتضررة. وتعد فعالية نظام الاستبعاد الحالي (لمدة ٤٨ ساعة) بوصفه وسيلة لتمكين المرأة من تحقيق الاستقرار لوضعها واتخاذ مزيد من التدابير لإيجاد حل لمشكلة العنف أمرا مشكوكا فيه بالنظر إلى انخفاض عدد طلبات استصدار الأوامر القضائية المؤقتة بل والعدد الأقل للأوامر القضائية التي تصدرها المحاكم.

(٣٥) دراسة استقصائية لضحايا الجريمة في سلوفاكيا، ٢٠١١، معلومات مستمدة من حلقة دراسية متخصصة بشأن النتائج المؤقتة للبحوث التي أجريت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

(٣٦) لم يُعرف جنس مرتكب الجريمة.

١٤٩ - ويمكن معرفة مدى فعالية القانون الجنائي في حماية المرأة من العنف من معدل أحكام الإدانة، أي عدد الأشخاص الذين يدانون بارتكاب جرائم عنف ضد المرأة. ويُحسب معدل الإدانة كنسبة لعدد الأشخاص المدانين بارتكاب جرائم عنف ضد المرأة إلى عدد النساء الضحايا لهذه الجرائم الذي اكتشفته الشرطة. ومعدل الإدانة في جريمة إيذاء شخص قريب أو شخص تحت الرعاية (بموجب المادة ٢٠٨ من القانون الجنائي) بلغ في المتوسط ٦٥ في المائة خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠ (تراوح بين ٤٨ في المائة في عام ٢٠٠٧ و ٨٤ في المائة في عام ٢٠١٠). أما بالنسبة لجريمة الاغتصاب (المادة ١٩٩ من القانون الجنائي)، فقد كان معدل الإدانة ٢٨ في المائة فقط في المتوسط (تراوح بين ٢٤ في المائة في عام ٢٠٠٧ و ٣٣ في المائة في عام ٢٠٠٦). وفي الواقع، فإن الفرق بين عدد الضحايا وعدد الإدانات يرجع إلى الانخفاض التدريجي في عدد القضايا أثناء سير الإجراءات الجنائية. ففي حين يجري إعداد القضايا في مكاتب المدعين العامين، فإن عدد الأشخاص المتهمين بارتكاب الجرائم المعينة في جميع القضايا التي تكتشفها الشرطة ينخفض بنسبة ٥٠ في المائة.

الرسم البياني ١ - عدد النساء ضحايا الإيذاء وعدد أحكام الإدانة وعدد النساء ضحايا الاغتصاب وعدد أحكام الإدانة (٢٠٠٦-٢٠١٠)



المصدر: المكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية، استنادا إلى بيانات مستمدة من وزارة الداخلية ووزارة العدل.

١٥٠ - وتقوم إدارة نظام معلومات الشرطة التابعة لرئاسة قوات الشرطة بإدارة نظام معلومات إحصاءات الجريمة التابع لقوات الشرطة (النظام الإحصائي القائم على الأدلة لرصد

النشاط الإجرامي)، الذي يقوم بجمع وتسجيل البيانات المتعلقة بالجرائم ومرتكبيها وضحاياها. ويتم تجهيز المعلومات في النظام لإنتاج نواتج تشمل تقارير قياسية وغير قياسية بشأن الجرائم المرتبطة بالعنف ضد النساء والرجال والأطفال، تستخدم في منع الجريمة ولأغراض الأنشطة التحليلية والإدارية التي تضطلع بها قوات الشرطة. وتتاح التقارير التي ينتجها نظام معلومات إحصاءات الجريمة للمكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية، والهيئات الإدارية الحكومية الأخرى، والبلدان الأخرى، عن طريق مكتب التعاون الشرطي الدولي التابع لرئاسة قوات الشرطة.

الجدول ٢ - استعراض عام لضحايا مجموعة مختارة من جرائم العنف والرذيلة خلال الفترة حسب السنة (٢٠٠٨-٢٠١٣)

٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	
						جرائم العنف
٧٨	٦٣	٨٨	٨٢	٧٨	٩٤	القتل
٢٣	١٨	٣١	٣١	٣٢	٢٤	النساء منهم
٦٣٧	٧٦٤	٦٧١	٩٠٨	١٠٧٨	١٢١٧	السلب
٢٠٣	٢٥٣	٢٦٠	٣٠٧	٣٦٦	٣٥٣	النساء منهم
						إيذاء شخص قريب أو شخص تحت الرعاية
٢٦٨	٢٨٤	٣٤٣	٢٧٩	٣٧١	٤٩٧	
١٨٤	٢٠٩	٢٤٦	٢٠٧	٢٧٧	٣٧٧	النساء منهم
						الرذيلة
٩١	٨٨	١٥٠	١١٧	١٤٢	١٥٢	الاغتصاب (الضحايا من الإناث فقط)
٩١	٨٨	١٥٠	١١٧	١٤٢	١٥٢	النساء منهم
٤٨٢	٤٩٧	٥٤٢	٣٦٩	٣٩٦	٣٨٧	الإيذاء الجنسي
٤١٤	٤١٢	٤٣٧	٣٠٩	٢٢٥	٣٣٣	النساء منهم
١١	٢٣	١٩	٩	٩	١١	الاتجار بالبشر
٥	١٣	٨	٤	٧	٩	النساء منهم

المصدر: إدارة نظام معلومات الشرطة التابع لرئاسة قوات الشرطة.

مجتمعات الروما المهمشة

١٥١ - إن العنف ضد نساء الروما، لا سيما من يعشن في بيئة غير مندمجة، يستحق اهتماما خاصا. وبالرغم من أنه لم تجر أي أبحاث شاملة أو إثنوغرافية على العنف المرتكب

ضد نساء الروما، فإن ثمة نتائج جزئية متعددة تشير إلى حدوث عنف جنساني واسع النطاق ضد نساء الروما. ويقدر أنه إذا كان خمس النساء من السكان عموماً يتعرضن للعنف على يد عشير، فإن معدل التعرض للعنف المرتكب ضد نساء الروما في البيئات غير المندمجة يتراوح بين ثلث ونصف عدد النساء. ويؤدي فقر النساء في هذه المجتمعات إلى جعلهن يعتمدن اعتماداً شديداً على عشرائهن الذكور والمجتمع المحلي. وكثيراً ما يكون من المتوقع ألا تعمل المرأة. ولهذا السبب، فإن الفتيات غالباً لا يتمن تعليمهن ولا حتى المرحلة الابتدائية (التعليم الثانوي الأدنى). ولوحظت حالات تطوي على بيع النساء أو تزويجهن بالإكراه. وهذا النوع من العنف يتميز بطابع طائفي ويتخذ أشكالاً عديدة (الضرب، الإيذاء، البغاء، الاتجار بالنساء). ولا يتدخل المجتمع المحلي ضد عنف العشير إلا إذا أصيبت المرأة بإصابات بالغة. وحتى في تلك الحالة، يتوقع أن تظل المرأة تعيش في ظل العلاقة التي يسودها العنف. وإذا اغتُصبت امرأة من نساء الروما، كثيراً ما تجبر على البقاء مع من اعتدى عليها. ذلك أن المرأة يصيبها عار أكبر إذا لم تكن عذراء وغير متزوجة عن أن تعيش مع مغتصب^(٣٧).

١٥٢ - ومن الناحية الأخرى، أفاد ٧٠ في المائة من المحيين من سكان الروما في البيئات غير المندمجة أنهم يرفضون السلوك المتسم بالعنف - رجل يضرب امرأة، واعتبرت نسبة ٢٤ في المائة منهم أن هذا العنف له ما يبرره، واعتبرته نسبة ٤ في المائة فقط أمراً عادياً جداً. ويميل رجال الروما إلى اعتبار ضرب المرأة شيئاً عادياً ومن الأرجح أن يعتبروه مبرراً عن نساء الروما (أكثر تسامحاً بنحو ١٠ في المائة عموماً). وفي الوقت ذاته، فإن المفاهيم التوجيهية عن المرأة والرجل والتقسيم الصارم للعمل بين الذكر والأنثى في مجتمعات الروما غير المندمجة أكثر وضوحاً عنها في أغلبية السكان، وهو ما قد يسهم في زيادة معدل حدوث العنف ضد نساء الروما واستمراره^(٣٨).

١٥٣ - وينبغي في هذا الصدد إيلاء اهتمام خاص للاتجار بالنساء لأغراض البغاء القسري والاستغلال الجنسي. والملاحم الرئيسية لهؤلاء النساء هي كما يلي: شابات أساساً ممن

(٣٧) استمدت هذه المعلومات من خلال مناقشات جماعية جرت مع الأخصائين الاجتماعيين والعاملين في المراكز المجتمعية في المجتمعات المحلية التي يسود فيها الفصل بين الجنسين (روزانوفس، بيتروفاني، ستارا لوبوفنيا، إلخ) أثناء مشروع تقييمي تنفذه المنظمة غير الحكومية موزنوست فولني (دعاة الاختيار الحر) بدعم من مؤسسة المجتمع المفتوح. وهذه المعلومات مستمدة من حلقة دراسية بشأن نتائج المشروع عقدت في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١.

(٣٨) الرابطة الثقافية للروما في سلوفاكيا (*Dáta o ľudských práva rómnych žien*) (بيانات عن حقوق الإنسان لنساء الروما، بانسكا بيسترিকা، ٢٠٠٩). أجريت الدراسة الاستقصائية على عينة تتألف من ٦١٨ من المحيين ممن يبلغ سنهم ١٥ سنة فأكثر من المستوطنات التي يسود فيها الفصل والتفرقة أو من أجزاء من قرية أو بلدة في مناطق كوسيتشي وبريسوف وبانسكا بيسترিকা (المجموع ٩٨ موقعا).

تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ٢٥ سنة، وتعود أصولهن إلى طائفة الروما أساسا مع عدم إكمالهن التعليم الابتدائي، وتدني مستوى المعلومات لديهن، وينحدرن من خلفيات محرومة اجتماعيا، ودافعهن الأساسي هو فكرة الحصول على دخل سهل. وقد كان عدد حالات الاتجار الداخلي، أي الحالات التي تأتي فيها المرأة من سلوفاكيا ويتجر بها داخلها، ضعف عدد الحالات التي تنطوي على الاتجار بسلوفاكيات بالخارج خلال الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٧.^(٣٩)

١٥٤ - وخلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١١، سجلت الشرطة ما مجموعه ٣٦ امرأة و ١٠ رجال كضحايا للاتجار بالبشر (عملا بالمادة ١٧٩ من القانون الجنائي). وخلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠، حصل ما مجموعه ٦٨ شخصا على مساعدات في إطار برنامج دعم وحماية ضحايا الاتجار بالبشر؛ منهم ٤٢ امرأة، وفي أكثر من ٦٠ في المائة من الحالات كان السبب وراء الاتجار هو الاستغلال الجنسي والبغاء القسري. وتتصل الحالات الأخرى بالعمل بالسخرة والتسول القسري^(٤٠).

١٥٥ - وفي عام ٢٠١٣، قامت منطمتان غير حكوميتين ومنظمة دولية بتقديم خدمات الرعاية إلى ضحايا الاتجار بالبشر. والتحق ٣٠ شخصا ببرنامج دعم وحماية ضحايا الاتجار بالبشر في عام ٢٠١٣ ومنحوا مساعدات شاملة. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان هناك ما مجموعه ٣٦ ضحية من ضحايا الاتجار بالبشر يحصلون على دعم وحماية في إطار البرنامج. ومن العدد الكلي للأشخاص الذين التحقوا بالبرنامج في عام ٢٠١٣، كان هناك ٢١ من الضحايا الإناث و ٩ من الضحايا الذكور.

المادة ٧

الحياة السياسية والعامة

١٥٦ - تتراوح نسبة تمثيل المرأة في مواقع صنع القرار في سلوفاكيا من نسبة منخفضة إلى نسبة غالبية (في السلطة القضائية). والوضع الأشد إلحاحا هو تهميش المرأة على المدى الطويل في المناصب العليا في الحياة السياسية السلوفاكية. ولبلوغ نسبة الثلث التي تعد بمثابة الحد الأدنى الحرج لتمثيل المرأة لكي تكون لديها قدرة حقيقية على التأثير في صنع القرار، سيلزم مضاعفة العدد الحالي للنساء في البرلمان.

(٣٩) فيالوفا، وآخرون (٢٠٠٨)، (*Obchodovanie s ľuďmi v Slovenskej republike*) (الاتجار بالبشر في الجمهورية السلوفاكية)، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، براتيسلافا.

(٤٠) البرنامج الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر، ٢٠١٢-٢٠١٤.

١٥٧ - وتمثل المرأة أقلية في معظم الهيئات العليا والهيئات المركزية في إدارة الدولة بالمقارنة بالرجل. وهي تتمتع بأقوى تمثيل لها في المحكمة الدستورية للجمهورية السلوفاكية، حيث تحتل المرأة أيضا منصب رئيس المحكمة الدستورية. ويلزم أن يُنظر إلى نسبة المرأة في السياق العام الذي يحتل فيه المناصب العليا عدد قليل من الأشخاص ومن ثم فإن وجود امرأة أو امرأتين يزيد من نسبة تمثيل المرأة.

الجدول ٣ - تمثيل المرأة في الحياة السياسية والعام

المؤشر	المرأة	الرجل	الفجوة المطلقة بين الجنسين ^(٤١)
المشاركة السياسية على الصعيد الأوروبي (كنسبة مئوية، البرلمان الأوروبي، ٢٠١٣)	٣٨,٥	٦١,٥	٢٣,٠
المشاركة السياسية على الصعيد الوطني (كنسبة مئوية، البرلمانات الوطنية، ٢٠١٣)	١٦,٠	٨٤,٠	٦٨,٠
المشاركة السياسية في الحكومات الوطنية (كنسبة مئوية، ٢٠١٣)	٧,٧	٩٢,٣	٨٤,٦
المشاركة السياسية في رئاسة الجمعيات الإقليمية (كنسبة مئوية، ٢٠١٣)	صفر	١٠٠	١٠٠
المشاركة السياسية على الصعيد الإقليمي (كنسبة مئوية، الجمعيات الوطنية، ٢٠١٣)	١٥,٤	٨٤,٦	٦٩,٢
التوازن بين الجنسين في المحكمة العليا (كنسبة مئوية، الربع الثالث من ٢٠١٢)	٥٣	٤٧	٦

المصدر: المصادر: المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية؛ المكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية؛ قاعدة بيانات المفوضية الأوروبية المتعلقة بتمثيل المرأة والرجل في مناصب صنع القرار.

١٥٨ - وما برح تمثيل المرأة في الحياة السياسية في الجمهورية السلوفاكية منخفضا منذ أمد طويل بالمقارنة بمجالات أخرى: فمنذ مدة طويلة ونسبة المرأة في المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية تقع في حدود ١٥-٢٠ في المائة في المتوسط. ولبلوغ نسبة الثلث التي تُعد بمثابة الحد الأدنى الحرج لتمثيل المرأة لكي تكون لديها قدرة حقيقية على التأثير في صنع القرار، سيلزم مضاعفة العدد الحالي للنساء في البرلمان. ولا يتوفر للأحكام التشريعية التي تقضي بضرورة تخصيص نسبة من الأماكن على قوائم المرشحين للمرأة (حصص نسبية) سوى قبول أو دعم على نطاق محدود جدا، ولا سيما بين الأحزاب السياسية التي سيتعين عليها تبني هذه القواعد والموافقة عليها. وخلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢، ولأول مرة في تاريخ الجمهورية

(٤١) ترد الفجوة المطلقة بين الجنسين على هيئة نقاط مئوية، ما لم يذكر غير ذلك.

السلوفاكية، تتولى امرأة الوظيفة الدستورية لرئيس حكومة الجمهورية السلوفاكية (أي الوظيفة الدستورية لرئيس الهيئة العليا للسلطة التنفيذية).

١٥٩ - ويُعد تكوين الوفد السلوفاكي في البرلمان الأوروبي من الأمثلة الإيجابية على تمثيل المرأة في الحياة السياسية، حيث توجد ٥ نساء ضمن وفد أعضاء البرلمان الأوروبي الذي يضم ١٣ عضواً، وهو ما يجعل نسبة تمثيل المرأة في الوفد ٣٨ في المائة.

الجدول ٤ - تمثيل المرأة بين الممثلين المنتخبين لعضوية المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية بموجب القانون رقم ٣١٩٩/١٧١ وفي حكومة الجمهورية السلوفاكية

النسبة المئوية للمرأة في الحكومة		النساء اللاتي انتخبن لعضوية البرلمان (العدد من بين ١٥٠ نائبا)		الانتخاب لعضوية المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية	
النسبة المئوية للنساء	عدد النساء	عدد الأعضاء	النسبة المئوية للنساء	عدد النساء	
٢١ / ١٥,٨	٤/٣	١٩	١٤,٧	٢٢	١٩٩٤
٩ / ١٣,٦	٢/٣	٢٢	١٢,٧	١٩	١٩٩٨
١٢,٥ / ٠	٢/٠	١٦	١٩,٣	٢٩	٢٠٠٢
١٢,٥ / ٦,٣	٢/١	١٦	١٦	٢٤	٢٠٠٦
١٣,٣	٢ (منصب رئيس وزراء)	١٥	١٥,٣	٢٣	٢٠١٠
٦,٧	١	١٥	١٦	٢٤	٢٠١٢

المصدر: المكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية، تاريخ حكومات الجمهورية السلوفاكية، <http://www-8.vlada.gov.sk/index.php?ID=1073>

١٦٠ - وحتى الآن، لم ترأس أي امرأة منطقة من مناطق الحكم الذاتي كرئيسة لوحدة إقليمية من المستوى الأعلى. وما برح مستوى تمثيل المرأة في الهيئات الحكومية المحلية المنتخبة (البلديات، مناطق الحكم الذاتي) منخفضاً جداً منذ مدة طويلة، وهذا الوضع لا يتغير إلا ببطء شديد. وفي جميع الانتخابات، تقل نسبة انتخاب المرأة بمعدل ٤-٥ في المائة عن نسبة تمثيلها في قوائم المرشحين.

١٦١ - وتمثيل المرأة في السلطة القضائية يتسم بخصائص غير عادية. فالقاضيات يشكلن نسبة ٦٣ في المائة من جميع القضاة. وكان الوضع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ هو أنه من بين ما مجموعه ١ ٣٨٥ قاضياً كان هناك ٥١١ رجلاً (بنسبة ٣٦,٩ في المائة) و ٨٧٤ امرأة (بنسبة ٦٣,١ في المائة). وهذا يعني أن عدد النساء في مجال القضاء

(كقاضيات) كان ١,٧ مرة عدد الرجال. ووفقا للوضع في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٤، أن من بين ٨ رؤساء للمحاكم الإقليمية في الجمهورية السلوفاكية، كان هناك أربع رئيسات (للمحاكم الإقليمية في ترينسين، ونيترا، وزيلينا، وبريشوف) ومن بين ما مجموعه ٥٤ رئيسا للمحاكم المحلية في سلوفاكيا، كان هناك ٢٥ رئيسة. وتحتل المرأة منصب القمة في عدد من المؤسسات القضائية المهمة: فمناصب رئيس المحكمة الدستورية، ونائب رئيس المحكمة الجنائية المتخصصة، ومدير مركز المعونة القانونية تشغلها نساء.

١٦٢ - وما برح مستوى تمثيل المرأة في مناصب صنع القرار في المجال الاقتصادي في الجمهورية السلوفاكية، منذ زمن طويل، يعد من أعلى المستويات في الاتحاد الأوروبي. ووفقا لتحليل أجرته وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة لتمثيل المرأة في مناصب صنع القرار في الشركات المسجلة في سوق الأوراق المالية السلوفاكية (ما مجموعه ٨٦ شركة)، تشكل المرأة نسبة تصل إلى ٢٨,٦٢ في المائة من مجموع عدد أعضاء المجالس الإشرافية. ورأست المرأة المجلس الإشرافي في ٢٣,٠٨ في المائة من الحالات المعروفة (لا تسمى كل الشركات هذا المنصب)؛ وتحتل منصب الرئيس ٩ نساء من بين ٣٩ من مناصب الرئيس المعروفة. وتمثيل المرأة في المناصب التنفيذية ضعيف إذ لا تشكل سوى ١٦,٨٤ في المائة من أعضاء مجالس الإدارة في الشركات التي درست، ولا تشغل أعلى المناصب إلا في ٣,٤٩ في المائة من الشركات. ويبين الجدول التالي التمثيل العام للمرأة في المناصب القيادية والإدارية في الجمهورية السلوفاكية.

الجدول ٥ - العاملون والعاملات في الوظائف القيادية والإدارية (استنادا إلى استقصاء بالعينة لقوى عاملة انتقائية باستخدام نظام KZAM لتصنيف المهنة واعتبارا من عام ٢٠١١ باستخدام التصنيف الدولي الموحد للمهن (ISCO-08))

٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥		
٨٣,٦	٩١	٩٢,٩	٩٤,٢	٨٨,٧	٩٥,٠	٩٥,٧	الرجال	المشروع والمديرون
٣٧,٣	٤٨,١	٤٤,٢	٣٩,٨	٣٩,٧	٣٦,٨	٤٢,٥	النساء	بآلاف الأشخاص
٣٠,٩	٣٤,٦	٣٢,٢	٢٩,٧	٣٠,٩	٢٧,٩	٣٠,٨	%	النساء كنسبة مئوية من المجموع

المصدر: المكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية، طريقة الاستقصاء الإحصائي للقوى العاملة.

المادة ٨

وضع المرأة في السلك الدبلوماسي

١٦٣ - يختلف وضع المرأة في السلك الدبلوماسي في الجمهورية السلوفاكية باختلاف نوع الخدمة. ففي حين يوجد تمثيل متكافئ تقريبا للمرأة في الوظائف العليا في وزارة الشؤون الخارجية والأوروبية، فإن المرأة لا تشغل سوى نسبة ١٢ في المائة من الوظائف العليا في البعثات الدبلوماسية.

الجدول ٦ - تمثيل المرأة في السلك الدبلوماسي

الوصف	الوظائف العليا	النسبة المئوية لتمثيل المرأة
عدد الوظائف العليا في المقر	٩٣	
عدد النساء فيها	٤٢	٤٥,١ %
عدد الوظائف العليا في البعثات الدبلوماسية	٩٤	
عدد النساء فيها	١١	١١,٧ %

المصدر: الحالة في ١٥ آذار/مارس ٢٠١٤، المصدر وزارة الشؤون الخارجية والأوروبية.

المادة ٩

الجنسية

١٦٤ - لم تحدث أي تغييرات كبرى خلال الفترة قيد الاستعراض. وقد وقعت الجمهورية السلوفاكية وصدقت على العديد من المعاهدات الدولية بشأن جنسية (مواطنة) الأشخاص. وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، وقعت الجمهورية السلوفاكية، باعتبارها دولة عضوا في مجلس أوروبا، وصدقت لاحقا، في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٨، على الاتفاقية الأوروبية للجنسية، التي نُشرت في *Zbierka zákonov* (الجريدة الرسمية للنظم الأساسية) تحت الرقم ٢٠٠/٤١٨. وعملا بالمادة ٤ من الاتفاقية، تتعهد الدول الأطراف بأن تقوم، لدى إعدادها واعتمادها للقواعد المتعلقة بالجنسية، باحترام المبادئ العامة الواردة في الاتفاقية أي أن "لكل شخص الحق في الحصول على جنسية؛ ولا يحرم أي شخص بصورة تعسفية من جنسيته؛ ولا يؤثر الزواج أو حل الرابطة الزوجية بين شخص يحمل جنسية إحدى الدول الأطراف وشخص أجنبي، أو تغيير أحد الزوجين لجنسيته أثناء الزواج، تلقائيا، في جنسية الزوج الآخر".

١٦٥ - وبالإضافة إلى الاتفاقية السالفة الذكر، وقعت الجمهورية السلوفاكية وصدقت على الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص العديمي الجنسية وملحق الاتفاقية (إشعار وزارة الخارجية رقم ٢٠٠٦/١٢٠٠) والاتفاقية المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية (رقم ١٩٩٢/١٢٠٠)، التي تتضمن عددا من الالتزامات الدولية المتصلة بجنسية الأشخاص، والاتفاقية المتعلقة بحماية الأطفال والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي (إشعار وزارة الخارجية رقم ٢٠٠٣/٣٨٠). واحترام المادة ٩ من الاتفاقية مكفول في قوانين الجمهورية السلوفاكية بموجب القانون الصادر عن المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ٣١٩٩/٤٠ بشأن جنسية الجمهورية السلوفاكية، بصيغته المعدلة؛ وهو يكفل تكافؤ الحقوق بين الرجل والمرأة، ووزارة الداخلية مسؤولة عن الإشراف عليها بصورة متخصصة وتنفيذها.

الجزء الثالث

المادة ١٠

التعليم

١٦٦ - فيما يتعلق بمبادئ التشريع، فإن حظر التمييز بين الجنسين مكفول في النظام التعليمي في الجمهورية السلوفاكية. وقد قدمت معلومات تفصيلية في هذا الصدد في التقرير السابق. وينص قانون مكافحة التمييز على حظر التمييز المباشر وغير المباشر في التعليم ويتضمن الإشارة إلى أفعال محددة^(٤٢).

١٦٧ - ويُعالج المجال قيد الاستعراض في قوانين تتعلق بالتعليم الإقليمي (أي المدارس والمؤسسات المدرسية بخلاف مؤسسات التعليم العالي) التي تخضع لإشراف وزارة التعليم والعلوم والبحوث والرياضة في الجمهورية السلوفاكية؛ وبخاصة في المادتين ٣ و ٤ من قانون المدارس^(٤٣)، الذي يحدد المبادئ والأهداف الأساسية للتربية والتعليم. وهذه تشمل مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة ومبدأ التعليم المؤدي إلى احترام حقوق الإنسان. والتنفيذ اليومي لهذه المبادئ والأهداف في العمليات المتعلقة بتعليم الأطفال والتلاميذ منصوص عليه في برامج التعليم المدرسي، التي يلزم إعدادها وفقا للمبادئ الموضوعة.

(٤٢) القانون رقم ٢٠٠٢/١٣١ بشأن مؤسسات التعليم العالي والمعدّل لقوانين معينة، بصيغته المعدلة، والقانون رقم ١٩٩٧/٣٨٦ بشأن التعليم المتواصل والمعدّل للقانون الصادر عن المجلس الوطني للجمهورية السلوفاكية رقم ١٩٩٦/٣٨٧ بشأن العمالة، بصيغته المعدلة بالقانون رقم ١٩٩٧/٧٠، بصيغته المعدلة بالقانون رقم ٢٠٠١/٥٦٧.

(٤٣) القانون رقم ٢٠٠٨/٢٤٥ المتعلق بالتربية والتعليم (قانون المدارس) والمعدّل لقوانين معينة، بصيغته المعدلة (المادة ٣ والمادة ٧ والمادة ١٤٥ والمادة ٨ المتعلقة بالتفتيش على المدارس الحكومية).

١٦٨ - والهدف من التثقيف في مجال حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين في المدارس هو اكتساب المعارف والمهارات والمواقف التي تسهم في تعزيز الكرامة البشرية، وإذكاء الوعي، وتشجيع المشاركة بصورة مستقلة في إقامة مجتمع ديمقراطي وفقا لقيم حقوق الإنسان والمساواة والتنوع والعدل. ويجري إنشاء إطار من خلال لوائح وزارية من قبيل: خطة التثقيف في مجال حقوق الإنسان، ٢٠٠٥-٢٠١٤ والتعليمات التنظيمية التربوية لكل سنة دراسية.

١٦٩ - وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، اعتمدت حكومة الجمهورية السلوفاكية الاستراتيجية الوطنية للتعليم العالمي، ٢٠١٢-٢٠١٦، التي تقوم أهدافها على أساس مبادئ العدالة الاجتماعية والمساواة واحترام حقوق الإنسان وتكافؤ الفرص للجميع. وتشارك مؤسسات الدولة ذات الصلة والمنظمات غير الحكومية في تنفيذ هذا النوع من التعليم؛ وسيتم إعداد مواد وتوصيات منهجية للمدارس التي تقوم بتنفيذ هذا النوع من التعليم وسيتم توفير التدريب اللازم لهيئة التدريس.

١٧٠ - وقد تم تعديل صياغة المادة ٥٥ من قانون التعليم العالي^(٤٤). وتحظر المادة جميع أشكال التمييز في مؤسسات التعليم العالي. ووفقا لمبدأ المساواة في المعاملة، يحظر التمييز على أساس السن، أو نوع الجنس، أو الميل الجنسي، أو الوضع الزواجي أو الأسري، أو العرق، أو لون البشرة، أو الإعاقة، أو اللغة، أو الآراء السياسية أو غير السياسية، أو الانتماء إلى أقلية قومية، أو العقيدة الدينية، أو النشاط النقابي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الممتلكات، أو الوضع الجنساني، أو أي وضع آخر. ويتعين أن تكون ممارسة وأداء الحقوق والواجبات المنصوص عليها في هذا القانون وفقا للمبادئ الأخلاقية المتعارف عليها.

١٧١ - وبموجب قانون المدارس، يتعين على المدارس الابتدائية والثانوية أن تُضمّن برامجها التعليمية المدرسية ببرامج تعليمية حكومية وأن تُضمّن مقرراتها الدراسية موضوعي المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان.

١٧٢ - وتعمل وزارة التعليم والعلوم والبحوث والرياضة مع معهد الشباب السلوفاكي لدعم إنشاء مجالس طلابية في المدارس وبرلمانات للشباب وتشغيلها بصورة فعالة. وهما يهدفان بذلك إلى توسيع نطاق نشر المعارف والمعلومات بشأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وإنشاء شبكات من الجهات الفاعلة فيما يتعلق بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان والعمل الشبابي، والإشراف على المشاريع المحلية الجارية، وتشجيع استخدام أسلوب "المكتبة

(٤٤) القانون رقم ٢٠٠٢/١٣١ بشأن مؤسسات التعليم العالي والمعدّل لقوانين معينة، بصيغته المعدلة.

الحية". وفي عام ٢٠١١، واصل معهد الشباب السلوفاكي توزيع نسخة باللغة السلوفاكية من الدليل المعنون "اتجاهات" على الشباب، وهو دليل يتعلق بالثقيف في مجال حقوق الإنسان نشره مجلس أوروبا في إطار ما يضطلع به من أنشطة لدعم ثقيف الشباب في مجال حقوق الإنسان.

١٧٣ - وفي الوقت الحالي، لا يُعد الثقيف الجنسي أو موضوع الثقيف في مجال الزواج والوالدية موضوعا مستقلا في النظام المدرسي السلوفاكي. وفي المدارس الابتدائية والثانوية، يجري إدماج المواضيع التي تُدرّس في إطار الثقيف الجنسي في المواضيع التالية: البيولوجيا، والأخلاقيات، والثقيف الديني، والتربية الوطنية، وموضوع الشخصية والتنمية الاجتماعية والصحة الشامل لقطاعات متعددة. وقد اعتمد مقرر دراسي يتعلق بموضوع الثقيف في مجال الزواج والوالدية في عام ١٩٩٨ واستُكمل في عام ٢٠١٠. وبعد إطلاق عملية إصلاح النظام التعليمي قبل نحو ١٠ سنوات، أصبح الموضوع أحد المواضيع الاختيارية التي يمكن لكل مدرسة أن تقرر ما إذا كانت ستقدمه. وكثيرا ما تصادف المدارس بعض المقاومة من جانب بعض الآباء والأمهات، والمنظمات غير الحكومية المحافظة، والسياسيين الذين يعارضون من حيث المبدأ موضوع الثقيف الجنسي الشامل من النوع الذي يوجد في بلدان الاتحاد الأوروبي الأخرى.

١٧٤ - وقد أدى الجدل الأيديولوجي الدائر حول موضوع الثقيف الجنسي وعدم وجود اهتمام بالخيارات الثقيفية المتاحة للمعلمين إلى تخلف الثقيف الجنسي في سلوفاكيا عن غالبية بلدان الاتحاد الأوروبي وحال بينها وبين الوفاء بمعايير الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان. والثقيف بشأن والدية المسؤولة وآداب العلاقات الحميمة ليس كافيا؛ فالأطفال يقومون بتجريب ممارسة الجنس بتواتر أكبر وفي سن أبكر دون إيلاء أي اعتبار للمخاطر أو الحقائق الأساسية بشأن كيفية عمل أجسامهم. وقد بين التحليل الأولي لنتائج البحوث التي أجريت على النشاط الجنسي في سلوفاكيا (معهد بحوث التواصل الاجتماعي التابع للأكاديمية السلوفاكية للعلوم في براتيسلافا) أن الكثير من المعلمين لاحظوا أن الأطفال بحاجة إلى ومعلومات مهمة وصحيحة بشأن النشاط الجنسي، والعلاقات مع العشير، والحقوق الجنسية والإنجابية. وفي الوقت ذاته، فإنهم يشعرون بأنهم يفتقرون إلى الكفاءات المهنية والنفسية - التعليمية اللازمة لإعمالها إعمالا فعالا ومنهجيا ومراعي لحساسية الموضوع^(٤٥).

(٤٥) النص السلوفاكي لهذه الفقرة مقتبس من منهجية البرنامج الثقيفي المتعلق بالثقيف بالحياة الزوجية والوالدية وآداب العلاقات الحميمة، المهندسة هنريتا كركونوفا، مركز المنهجية وعلم التربية، براتيسلافا.

١٧٥ - ويقدم مركز المنهجية وعلم التربية، وهو المؤسسة التي تقدم التعليم والتدريب المتواصلين للمعلمين، برنامجين تثقيفيين للمعلمين بشأن التثقيف بالحياة الزوجية والوالدية. وهذان البرنامجان هما: التثقيف بالحياة الزوجية والوالدية وآداب العلاقات الحميمة^(٤٦) والتثقيف بالحياة الزوجية والوالدية في مجال عمل الأخصائيين التربويين^(٤٧). وتهدف هذه البرامج التثقيفية للتعليم المتواصل إلى توسيع نطاق المهارات المهنية المتاحة للمعلمين لتمكينهم من تنفيذ التثقيف بالحياة الزوجية والوالدية تنفيذًا ناجحًا في ظل الظروف المدرسية بوصفه جانبًا مهمًا في إعداد الأطفال والشباب لممارسة أدوارهم الحياتية في المستقبل.

١٧٦ - وقد سعت حكومة الجمهورية السلوفاكية إلى تحسين نوعية التثقيف الجنسي من خلال دعم عدد من المشاريع العملية التي تستهدف على وجه الخصوص الفئات السكانية المحرومة. وحصلت مشاريع المنظمة غير الحكومية المسماة الرابطة السلوفاكية لتنظيم الأسرة^(٤٨) على دعم من خطة المنح لمكتب الحكومة في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢. وشملت المشاريع إطلاق الموقع الشبكي www.sexualnavychova.sk، لتقديم معلومات للشباب وللمعلمين وآبائهم وأمهاتهم.

١٧٧ - ويقدم قسم العلم والتكنولوجيا بوزارة التعليم إسهامًا كبيرًا في إنتاج الإحصاءات الأوروبية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وفي العام الماضي، نُشر الكتيب المعنون "أرقام المرأة، ٢٠١٢" (She Figures 2012) بوصفه منشورًا رسميًا للمفوضية الأوروبية، حيث قدم بيانات ومؤشرات إحصائية عن وضع المرأة في مجال العلوم في بلدان الاتحاد الأوروبي وخارجها. ومنشور "أرقام المرأة، ٢٠١٢" هو المنشور الرابع (بعد "أرقام المرأة، ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٩) من مجموعة رئيسية من المؤشرات التي تُعد مهمة للتوصل إلى فهم صحيح لوضع المرأة في مجال العلوم. وهو يقدم إحصاءات عن وضع المرأة في مجال العلوم من مرحلة التعليم العالي إلى سوق العمل. وتستخدم هذه السلسلة من المنشورات في مختلف التحليلات والدراسات المقارنة في مجال المساواة بين الجنسين، في الخطابات والعروض والملاحظات التي تقدم في المؤتمرات وحلقات العمل التي تُعقد في جميع أنحاء أوروبا وخارجها، كما يستخدمها مقرر السياسات لدى قيامهم بإعداد قراراتهم بصدد موضوع المساواة بين الجنسين على الصُّعد الوطني والإقليمي والأوروبي.

(٤٦) متاح من الموقع <http://www.mpc-edu.sk/library/files/vmraeiv.pdf>.

(٤٧) متاح من الموقع http://www.mpc-edu.sk/library/files/vych_k_manz_a_rod_v_praci_ped_zam.pdf.

(٤٨) الرابطة السلوفاكية لتنظيم الأسرة عضو في الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة.

تحليل الوضع القائم وتطور الاتجاهات

١٧٨ - ينقسم النظام المدرسي في الجمهورية السلوفاكية إلى المدارس الابتدائية، والمدارس الثانوية (التي تنقسم بالتالي إلى مدارس "الجيمنازيوم" "gymnasium" الأكاديمية التوجه، والمدارس المهنية الثانوية، ومدارس الموسيقى "الكونسرفتوار")، ومؤسسات التعليم العالي (الجامعات). وهناك مدارس خاصة توفر التربية والتعليم للتلاميذ ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة الذين لا يمكن تعليمهم في المدارس الأخرى.

١٧٩ - وأغلبية المعلمين هم من النساء، وذلك باستثناء هيئة التدريس في التعليم العالي، حيث تزيد نسبة الرجال بمقدار الربع. وتبلغ نسبة النساء في مؤسسات التعليم العالي ٢٣,٢ في المائة للأساتذة و ٣٩,٢ في المائة للأساتذة المشاركين.

١٨٠ - وهناك اختلافات حسب نوع المدرسة. وتزيد أعداد الفتيات اللاتي يدرسن في مدارس "الجيمنازيوم" الأكاديمية التوجه بنسبة الخمسين عن أعداد الفتيان. ويزيد عدد الفتيان (بنسبة ١٣,٢ في المائة) في المدارس المهنية الثانوية والمدارس الخاصة. أما في الجامعات وغيرها من مؤسسات التعليم العالي، فتبلغ أعداد الطالبات ١,٥ مرة أعداد الطلبة. وتزيد نسبة الإناث كثيرا في مواضيع معينة إلا في الجامعات ذات التوجه التقني أو العسكري - الأمني. وبالقيم المطلقة، تميل النساء في أغلب الأحيان إلى دراسة العلوم الاجتماعية والعلوم الطبية والصيدلية. أما الرجال، فهم أكثر اهتماما بدراسة العلوم الاجتماعية والعلوم التقنية. وهناك توازن متكافئ بين الجنسين في خريجي درجة الدكتوراة.


١٨١ - وفي عام ٢٠١١، كان هناك ما مجموعه ١٤,٦ في المائة من الرجال و ١٨,٤ في المائة من النساء في الفئة العمرية ١٥-٦٤ سنة يدرسون في مرحلة التعليم العالي. ومع تواصل ارتفاع نسبة من يدرسون في مرحلة التعليم العالي، يزداد أيضا اتساع الفجوة بين الدارسين من النساء والرجال من ١,٩ نقطة مئوية في عام ٢٠٠٩ إلى ٣,٨ نقطة مئوية في عام ٢٠١١. وتتسع الفجوة أكثر من ذلك بالنسبة للطلاب في الفئة العمرية ٣٠-٣٤ الأكبر سنا، إذ كانت ٤,١ نقطة مئوية في عام ٢٠٠٩ و ٧,٨ نقطة مئوية في عام ٢٠١١. ويمكن ملاحظة نفس الاتجاه في جميع أنحاء أوروبا تقريبا، حيث تزيد أعداد الطالبات، لا سيما في الفئات العمرية الأكبر سنا، عن أعدادهن في سلوفاكيا^(٤٩).

١٨٢ - وبالرغم من أن النساء شكلن نسبة أكبر من خريجي التعليم العالي في سلوفاكيا عن الرجال لعدة سنوات، فإن من المهم أن يُنظر إلى مجالات الدراسة التي يتخرج فيها كل

(٤٩) المصدر: المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية.

من الشابات والشبان. ومن أكثر المؤهلات ربحية وأيسرها تطبيقاً هي تلك المؤهلات في المواضيع التقنية والرياضية. وفي عام ٢٠١١، كان نحو ٣٧ في المائة من جميع الخريجين الذكور في التعليم العالي (المرحلتان ٥ و ٦ من التصنيف الدولي الموحد للتعليم) قد درسوا مواضيع رياضية وعلمية وتكنولوجية وهذه النسبة تنسم بالثبات النسبي. وفي حالة المرأة، درست نسبة ١١,٦ في المائة من الخريجات في نفس المرحلتين في جميع الميادين هذه المواضيع، وعلى مدى السنوات العشر الماضية تراوحت حصتهن في حدود ١١-١٦ في المائة^(٥٠). ويُعد نظام التعليم في الوقت ذاته قطاعاً اقتصادياً من قطاعات سوق العمل، يتميز من ناحية بهيمنة واضحة للمعلمات، ومن الناحية الأخرى بميكمل هرمي: كلما ارتفع مستوى التعليم، انخفضت نسبة المعلمات. وفي عام ٢٠١١، كانت نسبة الإناث ٨٩ في المائة بين معلمي المدارس الابتدائية (المرحلة ١ من التصنيف الدولي الموحد للتعليم)، و ٧١ في المائة بين معلمي المدارس الثانوية (المرحلة ٣ من التصنيف المذكور). أما في التعليم العالي (المرحلتان ٥ و ٦ من التصنيف) فكانت نسبة الإناث ٤٤ في المائة فقط^(٥١). وكانت الفجوة غير المعدلة للأجور بين الجنسين في قطاع التعليم نحو ١٦ في المائة في عام ٢٠١١.

الرسم البياني ٢ - حصة المرأة في مختلف ميادين الدراسة في مرحلة التعليم العالي



المصدر: وزارة التعليم والعلوم والبحوث والرياضة في الجمهورية السلوفاكية.

(٥٠) المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية، <http://appsso.eurostat.ec.europa.eu/nui/setupModifyTableLayout.do>.

(٥١) المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية: http://epp.eurostat.ec.europa.eu/cache/ITY_PUBLIC/3-07032013-AP/EN/3-07032013-AP-EN.PDF.

مجتمعات الروما المهمشة

١٨٣ - تبيّن من أوضاع الرجل والمرأة من مجتمعات الروما المهمشة وجود فروق معينة من حيث مستوى التعليم الذي يحققانه. ومن المؤلف جدا أن يلاحظ وجود أفراد من نساء الروما لم يكملن دراستهن في المدارس الثانوية، أي أنهن إما لم يكملن تعليمهن الابتدائي أو أكملن تعليمهن الابتدائي فقط. وتظهر فروق بالتالي في التمثيل عند مستويات التعليم الأعلى: فالفجوة في نسبة الأشخاص الذين أكملوا التعليم الثانوي أكبر من ٨ نقاط مئوية في غير صالح المرأة. والاستنتاجات التي تم التوصل إليها بشأن الأحوال المعيشية للأسر المعيشية لطائفة الروما في عام ٢٠١٠ يبدو أنها تكرر نفس الاستنتاجات الواردة في التقرير الذي يبين الوضع في عام ٢٠٠٥، ومن ثم، فإن الهيكل التعليمي لنساء الروما يمكن تقييمه بأنه متخلف قليلا عن الهيكل التعليمي للرجل^(٥٢).

١٨٤ - وتشير البيانات التي جُمعت من البيئة التي تمت دراستها إلى أنه ما زال من الشائع نسبيا أن يتدخل الوالدان في حياة الشباب، إما في اختيار موضوع الدراسة أو شريك الحياة أو المسيرة الوظيفية. ويكون هذا تدخل أقوى في حالة المرأة، التي كثيرا ما تُجبر على التخلي عن حياتها الوظيفية لصالح واجبات في إطار أسرة والديها. ومن المرجح ألا يحترم تماما في بعض الحالات حق الأطفال في التعليم دون قيود من جانب الوالدين أو بسبب الحالة المالية للأسرة، وحقهم في المشاركة في اتخاذ القرارات بشأن المسائل التي تمس حياتهم^(٥٣)، أو اتخاذ قراراتهم بحرية عند بلوغهم سن ١٨ سنة.

المادة ١١

العمالة

التشريع والتدابير السياسية

١٨٥ - أدخل تعديل قانون العمل في عام ٢٠١١^(٥٤) تغييرا أساسيا فيما يتعلق بحظر التمييز في قانون العمل. وتنص المادة ١ من المبادئ الأساسية لقانون العمل على ما يلي:

(٥٢) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠١٢: تقرير عن الظروف المعيشية للأسر المعيشية لطائفة الروما في سلوفاكيا، ٢٠١٠، براتيسلافا.

(٥٣) انظر الأحكام المتعلقة بالتعليم والمشاركة في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، التي احتُفل بالذكرى السنوية العشرين لاعتمادها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (الأمم المتحدة، ١٩٨٩).

(٥٤) القانون رقم ٢٠١١/٤٨ المعدّل للقانون رقم ٢٠٠١/٣١١، قانون العمل، بصيغته المعدلة، دخل حيز التنفيذ في ١ نيسان/أبريل ٢٠١١.

”للأشخاص الطبيعيين الحق في العمل وفي حرية اختيار العمل، وفي أن تكون ظروف العمل عادلة ومرضية، وفي الحماية من الفصل التعسفي من العمل وفقا لمبدأ المساواة في المعاملة، الذي ينص على مجال علاقات قانون العمل. بموجب قانون خاص بشأن المساواة في المعاملة في مجالات معينة وبشأن الحماية من التمييز وبشأن تعديل قوانين معينة (قانون مكافحة التمييز). وهذه الحقوق تخصهم دون أي قيود أو تمييز على أساس نوع الجنس، أو الحالة الزوجية أو الأسرية، أو الميل الجنسي، أو العرق، أو لون البشرة، أو اللغة، أو السن، أو الحالة الصحية غير المواتية، أو الإعاقة الصحية، أو الصفات الوراثية، أو المعتقد والدين، أو العقيدة السياسية أو غير السياسية، أو النشاط النقابي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الانتماء إلى جماعة قومية أو عرقية، أو الممتلكات، أو النسب، أو أي وضع آخر، إلا في الحالة التي تكون فيها المعاملة المختلفة لها ما يبررها بسبب طبيعة الأنشطة التي تؤدي في العمل، أو بسبب الظروف التي تؤدي فيها هذه الأنشطة، إذا شكل هذا السبب شرطا فعليا وحاسما لأداء العمل، شريطة أن يكون الهدف مشروعاً والشرط مناسباً“. وقد عدّلت المادة ١٣ (٤) من قانون العمل، المتعلقة باحترام مبدأ المساواة في المعاملة، اعتباراً من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ للسماح للموظف بتقديم شكوى إلى رب عمله ليس فقط بشأن انتهاك مبدأ المساواة في المعاملة ولكن أيضاً بشأن المسائل التي تدرج تحت المادة ١٣ (٣) مثل الترهيب في مكان العمل.

١٨٦ - وعملاً بالمادة ٦ من قانون العمل، للنساء والرجال الحق في المساواة في المعاملة فيما يتعلق بالحصول على فرصة عمل، والأجر، والترقية، والتدريب المهني، وظروف العمل. ويلزم أن يوفر للنساء الحوامل، والأمهات اللاتي أنجبن في غضون الأشهر التسعة السابقة، والمرضعات، ظروف عمل تحمي حالتهم البيولوجية فيما يتصل بالحمل والولادة، ورعاية الطفل بعد الولادة، وعلاقتهم الشخصية بالطفل بعد ولادته. ويجب أن تُهيأ للنساء والرجال ظروف عمل تسمح لهم بأداء الوظيفة الاجتماعية المتمثلة في تنشئة الأطفال ورعايتهم.

١٨٧ - وعملاً بقانون التفتيش على العمل^(٥٥) يقوم مفتشو العمل من مفتشيات العمل بالإشراف على الامتثال للتشريعات واللوائح الأخرى في المجالات المشمولة بقانون التفتيش على العمل، ولهذا الغرض يتمتع مفتشو العمل، بناء على ما يتوصلون إليه من نتائج التفتيش على العمل وخطورة تلك النتائج، بالحق في إصدار أوامر لإزالة أوجه القصور التي ثبت وجودها، وحظر أداء العمل والأنشطة التي تشكل خطراً على سلامة العاملين وصحتهم، وحظر عمل النساء الحوامل والأمهات اللاتي أنجبن في غضون الأشهر التسعة السابقة،

(٥٥) القانون رقم ٢٠٠٦/١٢٥ المتعلق بالتفتيش على العمل وتعديل القانون رقم ٢٠٠٥/٨٢ بشأن العمل غير القانوني والتوظيف غير القانوني وبشأن تعديل قوانين معينة، بصيغته المعدلة.

والمرضعات، والأشخاص الطبيعيين دون سن ١٨ سنة، وغير ذلك من الأعمال والأنشطة، إذا كان القيام بها يتعارض مع اللوائح السارية، كما أن من حقهم اقتراح فرض غرامة على أي رب عمل ينتهك اللوائح التنظيمية لقانون العمل، وبخاصة تلك المتعلقة ببدء علاقات العمل وتغييرها وإنهائها، وشروط دفع الأجور، وظروف العمل، بما في ذلك ظروف عمل النساء، والمراهقين، والمعوقين، والالتزامات الناشئة عن الاتفاقات الجماعية والتشريعات المتعلقة بحظر العمل غير القانوني والتوظيف غير القانوني.

١٨٨ - وثمة دور مهم فيما يتعلق بالقضاء على الفجوات بين الجنسين في سوق العمل تضطلع به المشاريع التي يجري تنفيذها في إطار البرنامج التشغيلي للعمالة والإدماج الاجتماعي في فترة البرمجة ٢٠٠٧-٢٠١٤. وتشمل الأمثلة على الممارسات الجيدة المشروع الوطني الذي سبق ذكره والمتعلق بمعهد المساواة بين الجنسين^(٥٦) ومشروع رابطة ماي مامي (MyMamy) المدنية المسمى باندوراز بوكس (Pandora's Box)^(٥٧). والهدف من المشروع هو توسيع نطاق الخدمات الاجتماعية التي تقدمها رابطة ماي مامي المعنية بمصالح المرأة من أجل تنمية قدرات الفئات السكانية المستضعفة وأفراد أسرهم على أن يعيشوا حياة مستقلة، وأن يقضوا على الآثار الجانبية السلبية التي تؤدي إلى الاستبعاد الاجتماعي، وذلك بالدرجة الأولى عن طريق زيادة إتاحة الخدمات في المناطق الريفية من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطوير نوعية الموارد البشرية في مجال تقديم الخدمات.

١٨٩ - وفيما يتعلق بالتوصية التي تدعو إلى تضيق وسد الفجوة في الأجور، اتخذت الجمهورية السلوفاكية الخطوات التشريعية اللازمة في هذا الاتجاه. وأضيف في عام ٢٠٠٧ حكم مهم إلى قانون العمل، بحيث يُنص في القانون على مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في الأجر لقاء العمل المتساوي ولقاء العمل المتساوي في القيمة. وبالرغم من هذا التشريع، ما زالت هناك فجوة كبيرة في الأجور بين المرأة والرجل في سلوفاكيا. وبدأت الفجوة في الأجور بين الجنسين تضيق تدريجياً وتبلغ نسبتها حالياً نحو ٢٠ في المائة. وهذا يعني أن متوسط أجر المرأة ما زال أقل من ٨٠ في المائة من أجر الرجل.

١٩٠ - وتقوم الجمهورية السلوفاكية حالياً بتنفيذ أو بالإعداد لتنفيذ عدد من التدابير ترمي إلى تضيق الفجوة في الأجور، تشمل دعم تبادل الممارسات الجيدة في إطار الاتحاد الأوروبي، وتنفيذ عمليات للتحقق من حالة المساواة بين الجنسين في أماكن العمل في القطاع العام على

(٥٦) <http://www.instituttr.sk>

(٥٧) http://www.mymamy.sk/obsah/17/pandorina_skrinka/

الأقل، والإعداد للتدريب على إجراء عمليات التحقق هذه والتصديق عليها بالتعاون مع منظمة العمل الدولية. وقد أُطلق يوم للمساواة في الأجر (حوالي ٥ نيسان/أبريل من سنة تقويمية) لإذكاء الوعي بالموضوع.

١٩١ - وتقوم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة، بصفة منتظمة، بتنظيم مسابقة باسم "رب العمل المراعي للأسرة وللمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص". وتشمل الأهداف الأساسية من المسابقة حفز أرباب العمل على هئية ظروف تراعي الواجبات الأسرية للعاملين والإعراب علنا عن التقدير لأرباب العمل الذين يقومون بتطبيق النظم التي تستهدف التوفيق بين العمل والحياة الأسرية وهئية فرص متكافئة للمرأة والرجل. وقد أُعلن عن المسابقة في اليوم الدولي للأسر (١٥ أيار/مايو ٢٠٠٠) ومُنحت الجوائز في البداية سنويا في هذا التاريخ، ثم كل سنتين اعتبارا من عام ٢٠١١.

١٩٢ - وبخصوص التوصيات المتعلقة بالتوفيق بين الحياة الأسرية والعمل، نود أن نشير إلى أن قانون العمل يتضمن أحكاما بشأن أشكال العمل المرنة التي يمكن أن يكون لها أثر إيجابي على عمل المرأة التي ترغب في تحقيق التوازن بين الواجبات الأسرية وواجبات العمل. وقد حُدثت أشكال العمل المرنة التالية:

- نظام عمل يقوم على تقصير وقت العمل (العمل لبعض الوقت) - يمكن لرب العمل أن يتفق مع الموظف في عقد العمل على وقت عمل أقصر من وقت العمل الأسبوعي المحدد. ويرجع السبب في عدم استخدام هذا الشكل من نظام العمل بصورة أكثر تواترا، مثلا استخدامه من جانب الموظفين العائدين من إجازة الوالدية، هو أن العاملين لبعض الوقت يقتصر حقهم في الأجر على الأجر المقابل لوقت العمل الأقصر المتفق عليه؛
- علاقة تخضع لقانون العمل تقوم على أساس الاتفاق على أداء العمل أو الاتفاق على نشاط العمل؛
- تقاسم الوظائف - يتيح هذا الخيار لصاحب العمل إنشاء وظيفة مشتركة للموظفين العاملين لبعض الوقت، بحيث يتفق الموظفون سويا على جدول زمني لوقت العمل ومهام العمل المقررة للوظيفة (أضيف هذا الخيار إلى قانون العمل بموجب القانون رقم ٢٥٧/٢٠١١ على أن يسري اعتبارا من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛
- التوظيف المحدد المدة؛

• نظام وقت العمل المرن - قواعد تتميز بقدرة أكبر على التكيف بشأن وقت العمل المرن - إلغاء شرط تحديد وقت العمل الاختياري. وهذا يمكن أن يؤدي إلى زيادة كفاءة العمل. إذ يختار كل موظف ساعات العمل الأنسب له (أدخل هذا التغيير بموجب القانون رقم ٢٥٧/٢٠١١ المعدل للقانون رقم ٣١١/٢٠٠٠، قانون العمل، بصيغته المعدلة، على أن يسري اعتباراً من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١)؛

• العمل من المنزل والعمل من بُعد - وهذا الشكل من أشكال العمل يُستخدم أساساً للانتقال من إجازة الوالدية إلى التوظيف، للوالدين اللذين يعولان أطفالاً صغاراً.

١٩٣ - وهذه الأشكال غير العادية من أشكال التوظيف، بما في ذلك الأشكال المتغيرة لوقت العمل، تزيد من رضا العاملين، وتحسّن نوعية العمل، وتزيد من كفاءة أساليب العمل، وتساعد العاملين على التوفيق بين عملهم وواجباتهم الأسرية. ولكل شكل من أشكال العمل المرنة السالفة الذكر سماته الخاصة به ولكل من رب العمل والموظف أن يختار أيًا من أساليب العمل المتاحة في الإطار القانوني القائم ونوع علاقة العمل المتفق عليها. ويستفيد الموظفون في سلوفاكيا من هذه الخيارات بدرجة أقل مما هو معتاد في بلدان أوروبا الغربية. وليست المشكلة في هذه الحالة تتعلق بالقانون، لأن الجمهورية السلوفاكية يوجد بها عدد كافٍ من الصكوك التي تسمح بالتوفيق بين العمل والحياة الأسرية، ولكن المشكلة تكمن بالأحرى في توفر الإرادة والحافز والحيز فيما يتعلق باستخدام الأشكال البديلة. فالخيارات المرنة التي يمكن الاتفاق عليها بين رب العمل والموظف، مثل نظام العمل على أساس تقصير وقت العمل، لا تكون دائماً مفيدة للموظفين الذين يقومون برعاية طفل. ذلك أنه في ظل بيئة تتميز بانخفاض الأجور نسبياً، يعزف الموظفون، لأسباب اقتصادية أساساً، عن قبول وظيفة يحصلون فيها على أجر أقل. ولهذا السبب، فإن ثمة حافزاً أقوى لأن يعزف الموظف عن ترك سوق العمل وأن يواصل العمل مع القيام برعاية طفل من أن يقبل عملاً بنظام تقصير وقت العمل مع القيام برعاية الطفل (بعد ترك سوق العمل).

١٩٤ - وتشمل عمليات التفتيش على العمل للتحقق من الامتثال لقانون العمل الإشراف على امتثال رب العمل لواجب احترام مبدأ المساواة في المعاملة بين الموظفين. ويتضمن الغرض من عمليات التفتيش هذه رصد الحالة فيما يتعلق بالتمييز والكشف عن التمييز في أماكن العمل.

١٩٥ - وفي عام ٢٠١٣، قامت مفتشيات العمل بإجراء عمليتي تفتيش منهجيتين على الصعيد الوطني لمعرفة مدى الامتثال لمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الأجر لقاء العمل المتساوي ولقاء العمل المتساوي في القيمة. وقد حددت عمليات التفتيش التي اضطلع بها

خلال عمليات التفتيش المنهجية وأيضا بمبادرة من الموظفين وممثلي الموظفين ٤٤ خرقا لأحكام قانون العمل التي تحدد حقوق وواجبات الأطراف في عقد التوظيف فيما يتعلق بمبدأ المساواة في الأجر. وتقوم مفتشيات العمل، في إطار جميع أنشطة التفتيش التي تضطلع بها، وأيضا بناء على طلب أرباب العمل والأشخاص الطبيعيين، بتقديم مشورة ومعلومات فنية أساسية في نطاق سلطتها بشأن أجمع السبل للامتثال للقواعد التي تحكم المجال ذي الصلة.

١٩٦ - وفي عام ٢٠١٣، تلقت مفتشيات العمل ٣٩ شكوى من موظفين تتصل بانتهاك مبدأ المساواة في المعاملة من حيث انطباقه على العلاقات بموجب قانون العمل والتمييز في الأجر. وبينت عمليات التفتيش وقوع ٦٢ خرقا لواجبات أرباب العمل المنصوص عليها في قانون العمل فيما يتعلق بالمجال قيد الاستعراض. وتشير الزيادة في عدد الشكاوى بالمقارنة بعام ٢٠١٢ إلى أن ثمة اتجاهات اجتماعيا لتزايد الوعي القانوني بين مواطني الجمهورية السلوفاكية، الذين يستعينون بسلطات التفتيش على العمل لإنفاذ حماية حقوقهم ومصالحهم التي يحميها القانون.

١٩٧ - المشاريع التي تضطلع بها الوكالة السلوفاكية للأعمال التجارية والتي تدعم الأنشطة التجارية للمرأة:

- دعم مباشرات الأعمال الحرة في سلوفاكيا (١ آب/أغسطس ٢٠٠٩ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١)؛
- "الحراسة الملائكية لمباشرات الأعمال الحرة" (١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ - ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٣) + مواصلة المشروع بصورة غير متماسكة.

ويهدف المشروع إلى توسيع دائرة مباشري الأعمال الحرة وتعزيز صفوفهم بإشراك المرأة في هذا النشاط، ومساعدة المرأة على التغلب على الخوف وبدء أعمال تجارية وعلى أن تصبح مستقلة ومعتمدة على نفسها، وهو أيضا ما تهدف إليه برامج الدعم التي تضطلع بها المفوضية الأوروبية. وتضمن تنفيذ هذه المبادرة إنشاء شبكة أوروبية من سفيرات الأعمال الحرة لتكون بمثابة مصدر للأمثلة الملهمة والمحفزات الشخصية لمباشرات الأعمال الحرة المحتملات، وشبكة أوروبية لتوجيه مباشرات الأعمال الحرة، يُقدم من خلالها ذوو الخبرة من مباشري الأعمال الحرة مشورة وتوجيهها بصورة طوعية إلى المبتدئات في مباشرة الأعمال الحرة.

١٩٨ - وشاركت سلوفاكيا في المبادرة من خلال أنشطة الوكالة السلوفاكية للأعمال التجارية. وما فتئت تلك الوكالة تشارك في دعم مباشرات الأعمال الحرة لما يقرب من ١٥

سنة. وأعلنت الوكالة عن المشروع الرابع عشر لمباشرات الأعمال الحرة السلوفاكيات، الذي يهدف أساساً إلى الإشادة بما تظطلع به المرأة من دور مهم في قطاع الأعمال التجارية والإعراب عن التقدير لهذا الدور. وقامت السيدة سيلفيا غاسباروفيكوفا، زوجة رئيس الجمهورية السلوفاكية، برعاية المشروع. وأصبحت سنوات الخبرة الطويلة في دعم وتشجيع مباشرات الأعمال الحرة من خلال مسابقة مباشرات الأعمال الحرة السلوفاكيات هي الأساس لمشروع دعم مباشرات الأعمال الحرة في سلوفاكيا، الذي انضمت من خلاله الوكالة السلوفاكية للأعمال التجارية، وبالتالي أيضاً سلوفاكيا، إلى الدول الـ ٢٣ الأخرى المشاركة في الشبكة الأوروبية لسفيرات مباشرة الأعمال الحرة. وتهدف سفيرات مباشرة الأعمال الحرة السلوفاكيات إلى حفز وتشجيع مباشرات الأعمال الحرة المحتملات من خلال رواية قصص خيراتهن الشخصية في ممارسة الأعمال الحرة وإسداء مشورة عملية لكي لا يخشين من دخول مجال الأعمال الحرة. ولم تتوقف الوكالة السلوفاكية للأعمال التجارية عن دعم مباشرة الأعمال الحرة بين صفوف النساء في سلوفاكيا بنهاية المشروع. وبدأت الوكالة في تمثيل سلوفاكيا في إطلاق مبادرة جديدة للمفوضية الأوروبية - الشبكة الأوروبية لتوجيه مباشرات الأعمال الحرة. وانتقلت المهمة إلى المشروع الجديد المسمى "الحراسة الملائكية لمباشرات الأعمال الحرة". وفي حين كان الهدف من المشروع الأول هو استخدام قصص سفيرات مباشرة الأعمال الحرة ومشورتهن العملية لحفز مباشرات الأعمال الحرة المحتملات على بدء عمل حر، فإن المشروع الثاني عالج مسألة الخطوة التالية والجهة التي ستساعد مباشرات الأعمال الحرة المبتدئات خلال السنوات الأولى لنشاطهن.

١٩٩ - وفي عام ٢٠١١، اضطلعت المنظمة غير الحكومية "المواطن والديمقراطية والمساءلة" بمشروع لتعزيز تطبيق مبدأ المساواة في المعاملة في سوق العمل من خلال التعاون مع مفتشيات العمل فيما تقوم به من أنشطة تدريبية وتنقيفية^(٥٨)، وذلك بدعم من مكتب حكومة الجمهورية السلوفاكية من خلال برنامج دعم وحماية حقوق الإنسان وحرياته. والهدف من المشروع هو تعزيز تطبيق مبدأ المساواة في المعاملة في عمل المفتشيات وزيادة فعالية سوق العمل بالإشارة إلى الجوانب المثيرة للجدل المتعلقة بتحديد حالات التمييز القائم على شتى الأسس، بما في ذلك التمييز القائم على أساس نوع الجنس والتمييز الجنساني، والكشف عن تلك الحالات والمعاقبة عليها. ويستند المشروع إلى التعاون الناجح مع مفتشيات العمل في عام ٢٠١٠، الذي تم من خلاله تحديد المواضيع الأساسية المطروحة للمناقشة والتنفيذ.

(٥٨) <http://www.oad.sk/node/647,648,576,587>

تحليل الوضع القائم وتطور الاتجاهات

٢٠٠ - تتأثر عمالة المرأة في الجمهورية السلوفاكية بنطاق من العوامل الخاصة بالبلد تحديداً مثل الاختلافات الإقليمية الكبيرة وقلة عدد فرص العمل المتاحة على أساس عدم التفرغ. وفيما يتعلق بعمالة المرأة عموماً، تُعد الجمهورية السلوفاكية من البلدان التي تتميز بانخفاض مستوى عمالة المرأة نسبياً.

الجدول ٧ - استعراض عام للمؤشرات الأساسية المتعلقة بسوق العمل من منظور جنساني

المؤشر	المرأة	الرجل	الفجوة بين الجنسين
معدل العمالة (في المائة، ٢٠-٦٤ سنة، ٢٠١٢)	٥٧,٣	٧٢,٨	١٥,٥
معدل العمالة (في المائة، ١٥-٦٤ سنة، ٢٠١٢)	٥٢,٧	٦٦,٧	١٤
معدل عمالة الشباب (في المائة، ١٥-٢٤ سنة، ٢٠١٢)	١٦	٢٤,١	٨,١
معدل عمالة كبار السن (في المائة، ٥٠-٦٤ سنة، ٢٠١٢)	٤٧,٦	٦٣,١	١٥,٥
معدل البطالة (في المائة، جميع الفئات العمرية، ٢٠١٢)	١٤,٥	١٣,٥	١
معدل بطالة الشباب (في المائة، ١٥-٢٤ سنة، ٢٠١٢)	٣٢,٥	٣٥	٢,٥
معدل بطالة كبار السن (في المائة، ٥٠-٦٤ سنة، ٢٠١٢)	١١,٣	١٠,٩	٠,٤
الفجوة غير المعدلة بين الجنسين في الدخل (في المائة، ٢٠١١)			٢٠,٥
توزيع العمل غير المدفوع الأجر بين الجنسين (ساعة/أسبوع، ٢٠١٠)	٢٤,٥	٦	١٨,٤
إجمالي حجم العمل المدفوع الأجر وغير المدفوع الأجر (ساعة/أسبوع، ٢٠١٠)	٦٧,١	٥٢,٦	١٤,٧

المصدر: تقرير توليفي بشأن حالة المساواة بين الجنسين في سلوفاكيا لعام ٢٠١٢.

٢٠١ - وفي عام ٢٠١٢، كان معدل عمالة المرأة في سن ١٥ سنة فأكثر ٤٣,٣ في المائة وللرجل ٥٩,١ في المائة. ومن هذه البيانات، يتبين أن الفجوة بين عمالة الرجل والمرأة تبلغ ١٥,٥ في المائة في غير صالح المرأة.

٢٠٢ - وما زال معدل النشاط الاقتصادي للرجل (٦٨,٤ في المائة في عام ٢٠١٢) أعلى كثيراً منه بالنسبة للمرأة (٥٠,٧ في المائة في عام ٢٠١٢)^(٥٩) وهو ما يجعل الفجوة بين الجنسين حوالي ١٨ نقطة مئوية. وأكبر فجوة بين الجنسين هي في الخمول الاقتصادي - حيث يوجد فارق هائل بين الجنسين في الأرقام. ففي عام ٢٠١٢، كانت نسبة النساء اللاتي

(٥٩) مصدر بيانات سوق العمل: المكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية، قاعدة بيانات سلوفستات.

يعانين من الخمول الاقتصادي ٦, ٦٢ في المائة، أما في حالة الرجال فقد كانت النسبة أقل من الثلث. وهذا الفارق لا يرجع فحسب إلى كبر الهيكل العمري للمرأة.

٢٠٣ - وفي سوق العمل في الجمهورية السلوفاكية، تواجه المرأة فصلا أفقيا ورأسيا. وتشكل المرأة في مجالات من قبيل الرعاية الصحية، والخدمات الاجتماعية، والتعليم، أكثر من ٨٠ في المائة من القوى العاملة، وتشكل في قطاع الإدارة العامة ٦٠ في المائة. ومن الناحية الأخرى، فإن المرأة لا تشكل سوى ٤١ في المائة من العاملين في القطاع الخاص حيث تكون مستويات الأجور أعلى. وتكون الفجوة بين الجنسين أكبر ما يمكن في قطاع الأعمال، حيث تبلغ نسبة مباشرات الأعمال الحرة ثلث نسبة الرجال. ويتميز سوق العمل في الجمهورية السلوفاكية بأنه من أكثر أسواق العمل فصلا بين الجنسين في أوروبا، ذلك أنه بالرغم من تزايد حصة المرأة في المناصب القيادية والإدارية (٣١ في المائة في عام ٢٠١١)^(٦٠) فإن المرأة توظف في مناصب أدنى بمعدلات أعلى كثيرا من الرجل.

٢٠٤ - ويتصل الفصل بين الجنسين اتصالا وثيقا بالمستوى الأدنى عموما لدخل المرأة، حيث ما زالت هناك فجوة كبيرة بين أجر المرأة وأجر الرجل. وتوجد المرأة في الأغلب في فئات الموظفين المنخفضة الأجر، أي تلك الفئات التي يقل أجرها بالساعة عن ثلثي متوسط الأجر بالساعة في الاقتصاد السلوفاكي. وبالرغم من المستوى التعليمي الجيد جدا للمرأة (وهو في سلوفاكيا أعلى في الواقع من مستوى الرجل)، فإن المرأة لا تحصل على أجر مماثل لما يحصل عليه الرجل لأن التعليم في "المجالات الأنثوية عادة" يُعد أقل قيمة.


٢٠٥ - وما فتئت الفجوة في الأجور بين الجنسين أكبر من متوسط حجم الفجوة في بلدان الاتحاد الأوروبي، ولكنها تواصل التحرك في اتجاه إيجابي ينحو نحو تضييقها. ففي عام ٢٠١٢، كانت النسبة غير المعدلة للفجوة في الأجور بالساعة بين الرجل والمرأة ٢١,٥ في المائة وفي عام ٢٠١٣ انخفضت إلى ١٧,٩ في المائة^(٦١) وتبلغ الفجوة في الأجور في سلوفاكيا في القطاع الخاص في حدود ١٩-٢١ في المائة وفي القطاع العام في حدود ١٠-١٦ في المائة. وهناك فروق جوهرية في الهيكل الجنساني في القطاعين، حيث تشكل المرأة نسبة ٦٨ في المائة من العاملين في غير قطاع الأعمال ونسبة ٤٢ في المائة في قطاع الأعمال.

(٦٠) تشمل مناصب مديري الشركات ومديري المؤسسات الصغيرة، وكان المتوسط في الاتحاد الأوروبي المؤلف من ٢٧ عضوا ٣٣ في المائة (المصدر: المكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية:

http://epp.eurostat.ec.europa.eu/cache/ITY_PUBLIC/3-07032013-AP/EN/3-07032013-AP-EN.PDF

(٦١) جميع البيانات المتعلقة بأجور الجنسين مستمدة من نظام معلومات متوسط الأجر، تريكسيما، براتيسلافا.

الرسم البياني ٣ - الفجوة في الأجور بين الجنسين في الفترة ٢٠٠٥-٢٠١٣ (الأجر
بالساعة والأجر الشهري)



المصدر: تريكسيما، نظام معلومات متوسط الأجر، ٢٠٠٥-٢٠١٣.

٢٠٦ - ويسهم عدد من العوامل في الإبقاء على الفجوة بين الجنسين في الأجور، بما في ذلك الفصل الأفقي في سوق العمل؛ فالمرأة من الأرجح أن توظف في قطاعات الاقتصاد التي تعتبر تقليدياً أنها مخصصة للمرأة ومستويات الأجور فيها متدنية، والفصل القطاعي، لا سيما في القطاع الخاص. وثمة عامل آخر وهو الفصل الرأسي - ما يُعرف باسم "مفهوم السقف الزجاجي"، الذي يحد من عدد النساء اللاتي يصلن إلى أعلى المناصب (وأعلاها أجراً) في المجالات التي يوجد فيها تمثيل قوي للمرأة في مناصب أخرى.

٢٠٧ - وفي ممارسات التوظيف في سلوفاكيا، من الشائع جداً أيضاً أن تكون هناك معاملة غير متكافئة بسبب الوالدية، وخصوصاً الأمومة. ذلك أن حدوث تغيير في الوضع الأسري للموظف وولادة أطفال له كثيراً ما يؤدي إلى حدوث تغيير في سلوك أرباب العمل. فنسبة كبيرة منهم يراقبون الوضع الأسري لموظفيهم، ويسببون لهم مشاكل بعد عودتهم من إجازة الوالدية، أو يتحاملون على الموظفين اللاتي أصبحن أمهات^(٦٢). ومن بين الآثار المترتبة على

(٦٢) Filadelfiová, J.: Podkladová analýza prioritných oblastí pre prípravu Národnej stratégie rodovej rovnosti (تحليل داعم للمجالات ذات الأولوية لأغراض إعداد الاستراتيجية الوطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين). وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة، براتيسلافا، ٢٠٠٨. <http://www.gender.gov.sk/index.php?id=566>.

ما تقدم (وإن كان ثمة أيضا أسباب أخرى لذلك) هو انخفاض تمثيل المرأة في المناصب الإدارية الأقدم ومناصب الإدارة العليا، وهو ما يعني أن المرأة فرصها محدودة في المشاركة في عمليات صنع القرار. والوضع مماثل فيما يتعلق بمشاركة المرأة في الحياة العامة والسياسية. ويؤدي انخفاض مستوى مشاركة المرأة إلى نشوء وضع تكون فيه المرأة غير قادرة على التأثير في صنع القرارات الاستراتيجية والتخطيط الاستراتيجي وترتب عليه أيضا في نهاية المطاف آثار تنعكس على أحوالها المعيشية^(٦٣).

٢٠٨ - وما زال التوفيق بين الحياة الأسرية والعمل يواجه عقبات وأوجه قصور كبيرة في الجمهورية السلوفاكية. وأكثر التدابير تطبيقا واستخداما للتوفيق بين العمل والحياة الأسرية هو وقت العمل المرن. ويتمثل أحد النتائج المترتبة على استمرار القوالب النمطية الجنسانية في أن مهمة رعاية الأطفال وأفراد الأسرة الآخرين ما زال يُنظر إليها باعتبارها من عمل المرأة. ولا يأخذ إجازة الوالدية سوى عدد قليل جدا من الآباء. ويحول تدني مستوى مشاركة الرجل في الأعمال المنزلية وعدم توفر خدمات عامة وخاصة (أو عدم إمكانية الحصول عليها من الوجهة المالية) دون عودة كثير من النساء إلى سوق العمل. ونظرا لأن المرأة ما زالت تتحمل معظم المسؤولية عن رعاية أفراد الأسرة المعالين في سلوفاكيا، فإن تنامي دورها في عالم العمل المدفوع الأجر يعني أنه يتعين عليها بصورة متزايدة أن تواجه القيام بعبء مزدوج. وتقوم نساء كثيرات برعاية المسنين من أفراد الأسرة دون أن تتوفر لهن الأجهزة الملائمة أو إمكانية الحصول على الخدمات.

٢٠٩ - ومن الضروري أن يولى الاهتمام للبعد الجنساني الكبير لأثر الوالدية على عمالة المرأة والرجل. والنتيجة العامة التي تم التوصل إليها هي أن وجود أطفال دون سن السادسة في الأسرة يحد كثيرا من عمالة المرأة ولكن يترتب عليه أثر طفيف فقط فيما يتعلق بعمل الرجل. فمعدل عمالة المرأة في الفئة العمرية ٢٥-٤٩ سنة ولديها طفل دون سن السادسة يقل عن ٤٠ في المائة في حين أن المعدل بالنسبة للرجل في نفس الفئة العمرية ونفس مرحلة الوالدية يزيد على ٨٣ في المائة. وتتسع الفجوة بين أجر الرجل والمرأة لقاء العمل بعد ولادة كل طفل إضافي. ويكمن أحد أسباب هذه المشاكل الهيكلية في أن انتقال المرأة إلى العمل المدفوع الأجر لم يقابل بدرجة كافية بانتقال الرجل إلى العمل غير المدفوع الأجر في البيت^(٦٤).

(٦٣) المرجع نفسه.

(٦٤) جارفكلو، ن.، ٢٠١٣: سياسة الإجازة الوالدية في السويد: تطورها والدروس المستفادة. ورقة مقدمة في الدورة السابعة والخمسين، آذار/مارس ٢٠١٣، للجنة الأمم المتحدة لوضع المرأة، نيويورك.

٢١٠ - وثمة عامل أساسي فيما يتعلق بوضع المرأة والرجل في المجتمع وتساوي الاستقلال السياسي وهو العلاقة بين العمل المدفوع الأجر والعمل غير المدفوع الأجر وتوزيع العمل غير المدفوع الأجر بين الرجل والمرأة. وينبغي أن يتضمن هذا السياق تدابير للتوفيق بين العمل والحياة الأسرية تُدعم قيام الرجل بدور أكبر في رعاية الأشخاص المعالين وتكفل أيضا استفادة المرأة والرجل على قدم المساواة من فرص التوفيق بين العمل والحياة الأسرية. وبدون هذا الدعم، فإن ما سيحدث هو مجرد استنساخ نصيب المرأة غير المتناسب من العمل غير المدفوع الأجر.

مجتمعات الروما المهمشة

٢١١ - ينبغي أيضا إيلاء الاهتمام لانعدام المساواة بين الجنسين في مجتمعات الروما المهمشة، حيث أن وضع نساء الروما يتأثر بشدة بالقوالب النمطية القوية القائمة على أساس نوع الجنس وارتفاع مستوى القيود المفروضة على حقوق الإنسان للمرأة، وهو ما ينعكس على وضعها في سوق العمل. وحددت الأبحاث التي أجريت على الظروف المعيشية للأسر المعيشية لطائفة الروما^(٦٥) ارتفاع مستوى الفروق بين الجنسين، التي تشكل هيكلًا آخر داخل إطار الهياكل الجغرافية والعرقية في سلوفاكيا.

٢١٢ - وتشير البيانات إلى وجود أوجه لا مساواة بين الجنسين في جميع المؤشرات التي قورنت: تلك التي وجدت في كل من طائفة الروما وعمامة السكان، ولكن الفروق كانت أكبر بعدة مرات في السكان من طائفة الروما. وحتى بالمقارنة بمستوى العمالة في مجتمع طائفة الروما عموماً، وهو منخفض جداً، كان معدل عمالة نساء الروما من جميع الفئات العمرية والجيلية أقل من نصف معدل عمالة الرجل (في المتوسط ٢٠ في المائة لرجال الروما و ١٠ في المائة لنساء الروما).

٢١٣ - وواجهت نساء الروما فجوة جنسانية أكبر من الفجوة الجنسانية التي تواجهها النساء من عامة السكان اللاتي يعشن بالقرب منهن عندما قورنت معدلات عمالة المرأة

(٦٥) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠١٢: تقرير عن الظروف المعيشية للأسر المعيشية لطائفة الروما في سلوفاكيا، ٢٠١٠، براتيسلافا. استناداً إلى المسح الاجتماعي - الإحصائي لمجتمعات الروما المصنفة وفقاً لدرجة الاندماج مع أغلبية السكان بوصفها معزولة أو منفصلة أو منتشرة. واختيرت مجموعة المقارنة في المسح من عامة السكان الذين يعيشون على مقربة من مكان الأسر المعيشية لطائفة الروما. وجمعت البيانات في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ من خلال مقابلات شخصية مباشرة باستخدام استبيان منهجي. وشمل التحليل ما مجموعه ١٠٨٣ أسرة معيشية، منها ٧٢٣ أسرة معيشية لطائفة الروما تضم ٣٦٤ فرداً (١٨٣٢ رجلاً و ١٧٨٢ امرأة). وكانت مجموعة المقارنة تتألف من ٣٦٠ أسرة معيشية و ١٠٦٠ فرداً (٥١٧ رجلاً و ٥٤٣ امرأة).

والرجل في كل من الفئتين. وكان معدل عمالة رجال الروما أقل من ثلث المعدل للرجال من عامة السكان الذين يعيشون بالقرب منهم (٢٠ في المائة مقابل ٦١ في المائة) في حين كان معدل عمالة نساء الروما يتراوح ما بين خمس وربع نفس المعدل للنساء من عامة السكان (١١ في المائة مقابل ٤٩ في المائة). وكانت الفجوة الجنسانية "الجغرافية - العرقية" في معدل العمالة كبيرة بالفعل في جيل النساء الأحدث سنا (٧,٧ في المائة لنساء الروما في الفئة العمرية ١٥-٢٤ سنة مقابل ١٦,٧ في المائة لنفس الفئة العمرية من النساء من عامة السكان) واتسعت مع كل انتقال إلى جيل أكبر سنا (تراوح الفرق بين ٤,٧ في المائة و ٢٣,٧ في المائة في الفئة العمرية ٥٥-٦٤ سنة). وإذا نظرنا إلى السكان عموما ممن يبلغ سنهم ١٥ سنة فأكثر، نجد أن معدل عمالة نساء الروما بلغ ١٠,٥ في المائة في حين كان المعدل للنساء من عامة السكان اللاتي يعشن بالقرب منهن ٣٩,٦ في المائة؛ وكان المعدل لرجال الروما والمعدل للرجال من عامة السكان ١٩,٥ في المائة و ٥٢,٧ في المائة على التوالي^(٦٦).

٢١٤ - وكان الأرحح ألا تشارك النساء على الإطلاق، ولا سيما نساء الروما، في العمل المدفوع الأجر: ٥٦ في المائة من نساء الروما في الفئة العمرية ١٥-٦٤ سنة مقابل ٤٥,٨ في المائة من النساء من عامة السكان و ٢٨,١ في المائة من رجال الروما^(٦٧). فمعدل إقصاء السكان من طائفة الروما من العمل المدفوع الأجر (الخممول الاقتصادي) مرتفع ونجاحهم في دخول سوق العمل منخفض عموما، ولكنه يتخذ في حالة نساء الروما أبعادا ضخمة يتزايد حجمها مع تزايد الاستبعاد المكاني.

٢١٥ - ومن الأرحح كثيرا أن تأخذ نساء الروما إجازة الوالدية عن الرجل أو أن تعشن في كنف الأسرة المعيشية والقليل منهن يعملن أو يسجلن أنفسهن بأهمن عاطلات عن العمل. وشملت الفئة النشطة اقتصاديا عموما (أي العاملون والعاطلون عن العمل) ٧٦,٦ في المائة من

(٦٦) في عام ٢٠١٠، كان متوسط معدل العمالة للسكان السلوفاك ككل ٥٨,٢ في المائة للرجل و ٤٣,٤ في المائة للمرأة. وهذا يعني أن الانخفاض الكبير في معدلات العمالة عن المستويات الوطنية للرجال والنساء لا يقتصر على رجال ونساء الروما فحسب، بل يشمل أيضا الرجال والنساء من عامة السكان القريين منهم جغرافيا. وقد حددت النتائج المتكررة حدوث انخفاض بمقدار ثلاثة أمثال في مستويات العمالة بين سلوفاكيا ككل وعامة السكان الذين يعيشون في المناطق القريبة من مجتمعات الروما؛ وبين عامة السكان الذين يعيشون بالقرب من مجتمعات الروما والسكان من طائفة الروما؛ وبين مختلف أنواع مجتمعات الروما. وبالإضافة إلى هذه الاختلافات الجغرافية والعرقية العامة، توجد أيضا فجوة بين الجنسين.

(٦٧) كان معدل النشاط الاقتصادي عكس ذلك على نحو مماثل - إذ كان المعدل بالنسبة لنساء الروما أدنى ما يمكن (كانت نسبة ٤٤ في المائة فقط من نساء الروما في الفئة العمرية ٢٥-٦٤ سنة نشطة اقتصاديا مقابل ٥٤,٢ في المائة من النساء من عامة السكان و ٧١,٩ في المائة من رجال الروما).

رجال الروما ولكن ٥٢ في المائة فقط من نساء الروما. وفي المتوسط، فإن امرأة من بين كل امرأتين من نساء الروما تُعد نشطة اقتصاديا في حين أن ثلاثة من بين كل أربعة من رجال الروما نشطون اقتصاديا.

٢١٦ - ويتأثر أيضا وضع نساء الروما بالنسبة للعمل بنوع السكن الذي يعيشن فيه. ففي المستوطنات المنعزلة، تعمل نسبة ٢,٥ في المائة منهن، وفي المستوطنات المنفصلة، تعمل نسبة ٦,٢ في المائة، وفي حالة نساء الروما اللاتي يعشن بصورة منتشرة، تبلغ النسبة ٩,٨ في المائة. وبينما لم يؤثر نوع المستوطنة في عدد النساء اللاتي يدرسن أو اللاتي يأخذن إجازة أمومة أو إجازة والدية، فإنه كان ثمة تأثير على من يحصلن على معاشات تقاعدية ومن يبقين في كنف الأسرة المعيشية. وكانت النساء الأقل احتمالا لأن يحصلن على معاش تقاعدي للشيوخوخة هن النساء اللاتي يعشن في مستوطنات منعزلة، ولكن هذا النوع من المستوطنات كان يعيش فيه أيضا عدد ممن يحصلن على معاش عجز أكبر ممن يعشن في أنواع أخرى من المستوطنات. وكان الأرجح أن تبقى النساء في الأسر المعيشية في المستوطنات المنفصلة (٦,٨ في المائة) وكان احتمال بقائهن في كنف الأسر المعيشية نصف ذلك الاحتمال في حالة معيشتهم بصورة منتشرة (٣,٢ في المائة). ويمكن أن نستنتج أن العزل المكاني يزيد من التباينات الجنسانية والعرقية التي تواجه نساء الروما. وفي البيئات المنعزلة، تكاد نساء الروما أن يكن مستبعدات تماما من العمل المدفوع الأجر ويظللن في أغلب الأحيان يعشن في كنف الأسرة المعيشية أو يحصلن على معاش عجز. وقد يتأثر الوضع، بالإضافة إلى تأثيره بعوامل عامة^(٦٨)، بالمعايير والتوقعات الثقافية المتعلقة بدور كل من الرجل والمرأة في الأسرة وفي المجتمع^(٦٩)؛ كما أن تزايد أعداد أصحاب معاشات العجز (وانخفاض أعداد أصحاب معاشات الشيخوخة) في البيانات قد يشير إلى الآثار السلبية على صحة نساء الروما الناجمة عن سوء نوعية الحياة في المستوطنات المنعزلة.

٢١٧ - وإجمالا، فإن مقارنة السكان من طائفة الروما بعامية السكان تشير إلى اختلاف مستوى التنمية تماما بالرغم من القرب الجغرافي. والأرقام المذكورة المتعلقة بالمشاركة في العمالة المدفوعة الأجر يبدو وكأنها تأتي من بلدين مختلفين تمام الاختلاف، وليس من

(٦٨) على سبيل المثال، عوامل ديموغرافية (ارتفاع معدل الخصوبة، ارتفاع معدل الوفيات وحدوث الوفاة في سن أصغر في كل من الإناث والذكور، انخفاض العمر المتوقع) وعوامل صحية (سوء الحالة الصحية، ارتفاع معدلات اعتلال الصحة)، وعوامل متعلقة بالعمل (قلة فرص العمل، الافتقار إلى المؤهلات).

(٦٩) للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر الرابطة الثقافية لطائفة الروما في سلوفاكيا، ٢٠٠٩ Dáta o ľudských práva rómskych žien (بيانات عن حقوق الإنسان لنساء الروما)، بانسكا بيسترিকা، ٢٠٠٩.

”جارتين“^(٧٠). ويبلغ نصيب الفرد من النشاط الاقتصادي للفرد المتوسط من أفراد أغلبية السكان ١٢,٧ يورو في السنة، وهو في مستوى أغنى ٢٥ في المائة من بلدان العالم. أما نصيب الفرد من النشاط الاقتصادي لشخص من طائفة الروما فيبلغ ١,٤ يورو في السنة، وهو في مستوى أفقر ٢٥ في المائة من بلدان العالم. وفي حالة نساء الروما من مجتمعات الروما المهمشة، فإن الاختلافات الجغرافية - العرقية تتضاعف بسبب القواعد الجنسانية الجامدة بوصفها عاملاً آخر من عوامل الحرمان. وإذا كان المجتمع السلوفاكي ككل قد تميز منذ أمد بعيد بوجود تباينات بين الجنسين من حيث الوضع في سوق العمل، فإن هذه الاختلافات تتفاقم أكثر من ذلك في حالة طائفة الروما.

المادة ١٢

الصحة

التشريع

٢١٨ - أقرت الجمهورية السلوفاكية تشريعات تهدف إلى موازنة حقوق المرضى مع المعايير الدولية في عام ٢٠٠٥. وأصبح بإمكان النساء اللاتي زُعم أنهن تضررن من جراء أخطاء بصدد التعقيم أُرثُكيت قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ أن يلتمسن الانتصاف أمام المحاكم العامة في الجمهورية السلوفاكية في دعاوى مدنية. أما فيما يتعلق بالدعوة إلى فتح تحقيقات شاملة في جميع حالات التعقيم الإجباري، فإننا نحيل إلى تقرير مفوض مجلس أوروبا لحقوق الإنسان الصادر في آذار/مارس ٢٠٠٦ (CommDH(2006)5) الذي يفيد بأن ثمة جهوداً حثيثة بُذلت للتحقيق في الادعاءات بوقوع عمليات تعقيم إجباري أو قسري لنساء من أصل الروما في سلوفاكيا. وبالإضافة إلى التحقيق الجنائي، تم تنظيم عملية تفتيش طبي مهني لمؤسسات الرعاية الصحية والتمست آراء خبراء من كلية طب جامعة كومينوس في براتيسلافا. ولم يتم التأكد من أن الحكومة السلوفاكية يمكن أن تكون قد أيدت سياسة ممنهجة لإجراء عمليات تعقيم على أساس تمييزي. وقد اتخذت الحكومة تدابير تشريعية وعملية للقضاء على أي أوجه قصور إداري يتم تحديدها أثناء سير التحقيقات وللحيلولة دون وقوع حالات مماثلة في المستقبل^(٧١). ولم يُطلب في النتيجة التي انتهت إليها تقرير

(٧٠) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠١٢، تقرير عن الظروف المعيشية للأسر المعيشية لطائفة الروما في سلوفاكيا، ٢٠١٠.

(٧١) في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٤، دخل مرسوم صادر عن وزارة الصحة برقم ٢٠١٤/٥٦/٥٦ حيز النفاذ، يحدد تفاصيل المعلومات التي يتعين تقديمها قبل إبداء الموافقة المستنيرة على إجراء عملية التعقيم لأي شخص، وعينة من الموافقة المستنيرة على إجراء عملية التعقيم لأي شخص بلغة الدولة ولغات الأقليات القومية.

المفوض إجراء أي تحقيق آخر من جانب الجمهورية السلوفاكية. ولم تتناول التوصية سوى مسألة تعويض ضحايا انتهاك الحقوق بموجب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان بسبب إجراء عمليات التعقيم غير القانونية.

٢١٩ - ووضعت الجمهورية السلوفاكية نصا في القانون بشأن الاستنكاف الضميري. ولا يمكن مطالبة الأخصائيين الصحيين بالقيام بإجراء يتعارض مع ضميرهم أو المشاركة في مثل هذا الإجراء إلا في الحالات التي تنطوي على تهديد مباشر للحياة أو الصحة. وتخضع المسائل الأخلاقية المتصلة بتقديم خدمات الرعاية الصحية للتقييم بواسطة لجنة مستقلة معنية بالأخلاقيات، يحدد القانون شروط ما تظلم به من أنشطة. ولا يلزم أن يعقد مقدم الرعاية الصحية اتفاقا بشأن تقديم الرعاية الصحية مع المريض إذا كان من شأن ذلك أن يتعارض مع عقيدته الشخصية. وينطبق ذلك حصريا على حالات الإجهاض المستحث والتعقيم والمساعدة على الإنجاب.

٢٢٠ - وثمة أسئلة تنتظر الإجابة في مجال الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، ولا سيما أعمال حق الاستنكاف الضميري وإتاحة إمكانية الوصول إلى أساليب وخدمات تنظيم الأسرة للجميع ما زالت تمثل تحديا صريحا للفترة المقبلة. ولذلك اقترحت اللجنة المعنية بالمساواة بين الجنسين، في مشروع التدابير المتعلقة بإعداد استراتيجية وطنية لحماية حقوق الإنسان ودعمها في الجمهورية السلوفاكية، اتخاذ ترتيبات لكفالة إمكانية حصول المرأة بصورة شاملة وغير تمييزية على هذه الخدمات في حالة تطبيق حق الاستنكاف الضميري بصورة معقولة في مجال الخدمات الصحية ووضع برنامج لدعم وحماية الصحة الجنسية والإنجابية في الجمهورية السلوفاكية لكفالة إمكانية حصول جميع النساء على الخدمات والحقوق الصحية الجنسية والإنجابية وكذلك حرية وصولهن إلى المعلومات المتعلقة بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، بما في ذلك تنشئة وتربية الأطفال. وستؤخذ هذه المسائل في الحسبان في الاستراتيجية الجديدة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

٢٢١ - وأدمج القانون الجنائي (القانون رقم ٣٠٠/٥٢٠٠) تعريف جريمة "التعقيم غير القانوني" من القانون السابق في تعريف جريمة "الانتزاع غير المأذون به للأعضاء والأنسجة والخلايا والتعقيم غير القانوني" (المادة ١٥٩) كما حدد عقوبات أكثر صرامة على المرتكبين. وعملا بالمادة ١٥٩ (٢)، يُعاقب كل من يجري عملية تعقيم غير مأذون بها لشخص طبيعى بالسجن لمدة تتراوح بين سنتين وثمان سنوات. ويُعاقب المرتكب بالسجن لمدة تتراوح بين سبع سنوات واثنين عشرة سنة إذا ارتكبت الجريمة بأسلوب أكثر خطورة، أو بدافع خاص، أو إذا كان مرتكبها عضوا في جماعة خطيرة (المادة ١٥٩ (٣)). ويُعاقب

المرتكب بالسجن لمدة تتراوح بين عشر سنوات وخمس عشرة سنة إذا تسببت الجريمة في حدوث إصابة بالغة أو الوفاة (المادة ١٥٩ (٤)).

٢٢٢ - وكثيرا ما يكون ضحايا الاتجار بالبشر لأغراض الانتزاع غير القانوني أو غير المأذون به للأعضاء والأنسجة والخلايا البشرية هم من النساء اللاتي تعرضن في السابق للاستغلال الجنسي لأغراض البغاء. ولهذا السبب، شارك ممثل عن وزارة العدل بالجمهورية السلوفاكية في الاجتماعات المنتظمة التي تعقدها لجنة الخبراء المعنية بالاتجار بالأعضاء والأنسجة والخلايا البشرية، التي قامت على مستوى الخبراء بإعداد واعتماد اتفاقية مجلس أوروبا لمكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية في عام ٢٠١٢.

٢٢٣ - وقد أصدرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (يُشار إليها فيما يلي باسم "المحكمة") أحكاما ضد الجمهورية السلوفاكية في ثلاث قضايا تتعلق بتعقيم نساء دون موافقتهن المستنيرة (ف. س. ضد سلوفاكيا) (أصبح الحكم الصادر في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ نهائيا في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٢)، و ن. ب. ضد سلوفاكيا (أصبح الحكم الصادر في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ نهائيا في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)، و إ. غ. و م. ك. و ر. ه. ضد سلوفاكيا (أصبح الحكم الصادر في عام ٢٠١٢ نهائيا في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣). وفي قضية ف. س. ضد سلوفاكيا، لم تشترط المحكمة على السلطات المحلية الشروع في إجراء تحقيق جنائي بمبادرة منها لأنها لم يتبين لها أن الأطباء تصرفوا بسوء نية، بقصد إساءة معاملة المدعية. ولم تقبل المحكمة الادعاء بوقوع انتهاك للشرط الإجرائي للمادة ٣ من نظام المحكمة في قضية ف. س. ضد سلوفاكيا فيما يتصل بالتقاعس عن إجراء تحقيق فعال. وبالمثل، فإنه في قضية ن. ب. ضد سلوفاكيا، لم تقبل المحكمة حجة المدعية بأن المحكمة تقاعست عن إجراء تحقيق فعال في عملية تعقيمها. ورأت المحكمة أن الشكوى الجنائية المقدمة من المدعية قد فحصتها سلطات الادعاء على ثلاث مستويات وأن مكتب المدعي العام أقر بأن المدعية قد عُقمت بالمخالفة للقانون ذي الصلة حيث أن ممثلها لم يوافق على الإجراء. وتبين للمحكمة أنه لم يحدث انتهاك للمادة ٣ من نظامها إلا في قضايا إ. غ. و م. ك. و ر. ه. ضد سلوفاكيا وفيما يتعلق بالحقائق المحددة للقضية، عندما أعلنت أن الطريقة التي باشرت بها السلطات المحلية الدعوى لم تكن متفقة مع شرط السرعة والاستعجال المعقول. ولم تقتنع المحكمة بالأدلة المقدمة التي تفيد بأن التعقيم كان جزءا من سياسة ممنهجة، أو بأن سلوك العاملين بالمستشفى كان متعمدا بدوافع عنصرية. ولا تؤيد الأحكام الصادرة عن المحكمة في القضايا السالفة الذكر الادعاءات المتعلقة بحدوث العديد من عمليات التعقيم غير القانونية لنساء الروما.

٢٢٤ - وتقوم حاليا لجنة الوزراء التابعة لمجلس أوروبا برصد التدابير التشريعية والتدابير الأخرى التي تتخذها الجمهورية السلوفاكية بصدد تنفيذ الأحكام السالفة الذكر. وقد مُنحت المدعيات مبالغ الانتصاف المالي التي قررتها المحاكم. ونُشرت جميع الأحكام السالفة الذكر في مجلة "الأحكام القضائية" (Judicial Review). كما أُحيلت الأحكام الصادرة ضد الجمهورية السلوفاكية في القضيتين المتعلقةتين بـ ف. س. و ن. ب. إلى رئيس المحكمة الدستورية وإلى رؤساء جميع المحاكم المحلية والإقليمية. ويقدم ممثل الجمهورية السلوفاكية أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان معلومات بشأن القضايا خلال الأنشطة التثقيفية والتدريبية للقضاة والمدعين العامين. وبالنسبة للمحاكم المحلية، فإن الحكم في قضية ف. س. ضد سلوفاكيا (والحكيمين الآخرين المذكورين)، تُعد دليلاً يُستشهد به فيما يتعلق بكيفية التصرف عند تقييم دعاوى التعويض المرفوعة من النساء اللاتي تضررن من جراء الأخطاء التي ارتكبت بصدد عمليات التعقيم وعند تحديد مبلغ التعويض.

٢٢٥ - ويجري إدماج المواضيع المنبثقة عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في المحتوى التعليمي بطريقة شاملة لجميع الطلاب الذين يدرسون على أساس التفرغ أو عدم التفرغ في مجال تقديم الرعاية الصحية. بما يؤدي إلى تأهيلهم مهنيًا لأداء أنشطة عملية متخصصة في مختلف مهن الرعاية الصحية (اللائحة الحكومية رقم ٢٢٠١/٢٩٦ المتعلقة بالمؤهلات المهنية المطلوبة لأداء مهن الرعاية الصحية، وأسلوب التعليم المتواصل للأخصائيين في مجال الرعاية الصحية، ونظام التخصصات، ونظام أنشطة العمل المعتمدة) في المواضيع التالية: آداب السلوك المهني، والصحة العامة، والطب المجتمعي، والمحددات الاجتماعية للصحة، وطب أمراض النساء والتوليد، وقانون الرعاية الصحية، والتمريض، والتمريض في مجال أمراض النساء، والقبالة، والتمريض المجتمعي، والرعاية الصحية في حالات الطوارئ، والتمريض في إطار تعدد الثقافات، والعمل الاجتماعي، وغيرها. كما يُعالج الموضوع في إطار الدراسات التأهيلية المتخصصة لمهنة التمريض في المجالات التالية: الجراحة، والرعاية المركزة للراشدين، والرعاية المركزة في مجال طب أمراض النساء والتوليد، والقبالة، ورعاية المرأة في الأسرة والمجتمع المحلي، والتمريض في المجتمع المحلي، وأيضًا في مجال دراسات إدارة وتنظيم الرعاية الصحية للحصول على درجة الماجستير في الصحة العامة.

٢٢٦ - ويُعد مشروع "المجتمعات الصحية"، الذي يستند إلى إطار برنامج النهوض بصحة المجتمعات المحرومة في سلوفاكيا من أهم أدوات إذكاء الوعي، ودعم مستويات الوعي الصحي، وتحسين إمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية. ويقوم على تنفيذ المشروع منتدى النهوض بصحة الفئات المحرومة تحت إشراف مكتب المفوض الحكومي المعني

مجمتمعات الروما. وفي الربع الأخير من عام ٢٠١٣، قدمت وزارة المالية ووزارة الداخلية ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة، مجتمعة، منحة قدرها ٩٠٩ ٣٣٦ يورو لكفالة تمويل المشروع. وبلغت مساهمة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة ٣٠٣ ١١٢ يورو. والفئة الأساسية المستهدفة من المشروع هي أعضاء مجتمعات الروما المهمشة في سلوفاكيا. وتشمل أهداف المشروع ما يلي:

- تحسين العلاقات والاتصالات بين المجتمع المحلي ومقدمي خدمات الرعاية الصحية والتغلب على انعدام الثقة في نظام الرعاية الصحية؛
- كسر الحواجز التي تعترض إمكانية الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية وإنشاء قنوات اتصال جديدة؛
- رفع مستوى الوعي الصحي، ومسؤولية الناس عن صحتهم الشخصية، والنظافة الصحية الشخصية والمجتمعية؛
- تحسين مستوى خدمات الرعاية الصحية المتاحة وتعزيز كفاءة استخدامها، بما في ذلك المشاركة في الفحوص الطبية الوقائية؛
- الحد من حالات الإصابة بالأمراض المعدية؛
- زيادة أعداد النساء اللاتي يواظبن على إجراء الفحوص الطبية أثناء الحمل؛
- إذكاء الوعي بأهمية اللقاحات الإلزامية للأطفال، وفوائدها/ردود أفعالها المتوقعة، وآثارها الجانبية غير الضارة عادة، وزيادة المشاركة في برامج اللقاحات الإلزامية للأطفال؛
- زيادة أعداد الأطفال الذين يتم تحصينهم ضد فيروس التهاب الكبد ألف (الأطفال دون سن سنتين الذين يعيشون في ظروف تتدن فيها مستويات النظافة الصحية)؛
- تحسين الاتصال بمراكز العمليات المختصة بالخدمات الطبية في حالات الطوارئ؛
- الحد من عدد حالات الاستجابة غير المبررة وإساءة استخدام المساعدة الطبية العاجلة؛
- إذكاء الوعي بالأدوية المبيعة بدون وصفة طبية وكيفية استخدامها.

٢٢٧ - ويقوم حاليا مكتب المفوض الحكومي المعني بمجتمعات الروما التابع لوزارة الداخلية بتقديم تمويل^(٧٢) قدره ٧٥٠.٠٠٠ يورو لضمان استمرار المشروع في الربعين الأول والثاني من عام ٢٠١٤. وسيستخدم المشروع التمويل لزيادة عدد المواقع التي يعمل فيها بـ ٣٦ موقعا إضافيا وزيادة عدد العاملين في مجال التوعية الصحية بـ ٣٦ مساعدا وأربعة منسقين. ويوجد حاليا ١٢٠ مساعدا ميدانيا في مجال الرعاية الصحية (وسطاء صحيين) يعملون في المشروع ويقومون بخدمة ١٠٠.٠٠٠ من أفراد المجتمعات المهمشة مختارين على أساس نتائج تجهيز البيانات المستمدة من "أطلس مجتمعات الروما لعام ٢٠١٣". ويهدف مكتب المفوض الحكومي المعني بمجتمعات الروما في النصف الأول من عام ٢٠١٤ إلى تثبيت عدد العاملين في المشروع عند رقم ١٦٠. ومن بين العدد الكلي للعاملين القائمين حاليا على تنفيذ أنشطة المشروع وهو ١٢٠، توجد ٨٣ امرأة.


تحليل الوضع القائم وتطور الاتجاهات

٢٢٨ - بالرغم من أن متوسط العمر المتوقع للمرأة يزيد عن العمر المتوقع للرجل بـ ٧ سنوات، فإن المرأة يمكن أن تتوقع قضاء عدد أكبر من السنوات في حالة صحية سيئة. ووفقا للاستقصاء بالعينات الذي أجراه مركز إحصاءات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالدخل والظروف المعيشية في عام ٢٠١٢، فإن نسبة المصابين بأمراض أو حالات مزمنة تبلغ ٣٤,٧ في المائة بين النساء و ٢٥,٨ في المائة بين الرجال. وكانت نسبة من تم تقييم حالتهم الصحية بأنها سيئة أو سيئة جدا ١٤,٩ في المائة في حالة النساء و ١٠,٨ في المائة في حالة الرجال. وتواتر الإصابة بمرض السكري أخذ في التزايد، وعدد المصابات بالمرض أكبر بنسبة ٩,٥ في المائة. وما برح عدد حالات الإصابة بالسل آخذا في التناقص ولكن نسبة الإصابة بين الرجال تبلغ ١,٨ مرة نسبتها بين النساء. ومعدل الانتحار بين الرجال يبلغ ٥,٧ مرة معدله بين النساء. فلكل ١٠٠.٠٠٠ شخص من السكان، يُقدّم على الانتحار ٢,٩ من النساء و ١٧,٤ من الرجال؛ كما أن الرجال يحاولون الانتحار بمعدل أكبر. ويبلغ عدد الرجال الذين يعالجون من إدمان المخدرات ٤,٥ مرات العدد بين النساء^(٧٣).

(٧٢) بموجب القانون رقم ٢٠١٠/٥٢٦ المتعلق بتقديم إعانات في إطار اختصاصات وزارة داخلية الجمهورية السلوفاكية، بصيغته المنقحة.

(٧٣) المصدر: المكتب الإحصائي للجمهورية السلوفاكية: <http://portal.statistics.sk/showdoc.do?docid=29763>.

الرسم البياني ٤ - العمر المتوقع عند الولادة ومتوسط العمر عند الوفاة في الجمهورية
السلوفاكية حسب نوع الجنس



المصدر: المركز الوطني للمعلومات الصحية: حولية الصحة لعام ٢٠١٢.

٢٢٩ - وتشير الإحصاءات إلى وجود فروق كبيرة بين معدل الوفاة لكل من الرجل والمرأة في منتصف العمر. ويبلغ معدل الوفاة للمرأة في سن الإنتاج (١٥-٦٤ سنة) ٢,٢ لكل ألف في حين يبلغ المعدل بالنسبة للرجل ٥,٢ لكل ألف. وكان أكبر فرق بين الاثنين هو في الفئة العمرية ٢٠-٣٤ سنة، التي كانت فيها نسبة ٨٠ في المائة من الوفيات بين الذكور، وكانت الأسباب الأساسية للوفاة هي حوادث المرور والإصابات العرضية والانتحار. واستمرت غلبة الوفيات بين الذكور إلى سن ٧٥ سنة.


٢٣٠ - ولم تتغير أكثر أسباب الوفاة شيوعاً بدرجة تذكر منذ زمن طويل. وكان أكثر أسباب الوفاة شيوعاً لكل من الرجل (٤٦,٢ في المائة من الحالات) والمرأة (٦٠,١ في المائة من الحالات) في عام ٢٠١٢ هو أمراض الدورة الدموية. وهناك فروق جوهرية بين الجنسين فيما يتعلق بأسباب الوفاة في منتصف العمر. فقد كانت نسبة الرجال في الفئة العمرية ٢٥-٦٤ سنة الذين توفوا بسبب أمراض الدورة الدموية ٢٥ في المائة بينما كانت النسبة للنساء في نفس الفئة العمرية ٧ في المائة. وتأتي الوفاة بعد سن ٦٥ سنة أو أكثر في حالة ٧٥ في المائة من الرجال ولكن بنسبة ٩٣ في المائة من النساء. وهناك أيضاً فرق كبير بين الجنسين فيما يتعلق بالوفاة التي ترجع إلى أسباب خارجية. فحوادث المرور، والإصابات العرضية، وإيذاء النفس عمداً، شكلت نسبة ٧,٧ في المائة من الوفيات بين الرجال (٢٠٦٩ رجلاً)

ولكنها لم تشكل سوى ٢,٦ في المائة بين النساء (٦٥٨ امرأة). وكانت نسبة كبيرة من الضحايا الذكور (٧٠ في المائة) تقع في الفئة العمرية ١٤-٦٤ سنة.

٢٣١ - وفيما يتعلق بمؤشرات الصحة الإنجابية (كما هي مُعرّفة في الأهداف الإنمائية للألفية)، فإن الجمهورية السلوفاكية ما برحت منذ مدة طويلة متماشية مع الاتجاه الأوروبي العام وذلك باستثناء بضعة مؤشرات مثل معدل وفيات الرضع، حيث تتجاوز سلوفاكيا معدل الاتحاد الأوروبي بأكثر من حالة وفاة إضافية لطفل قبل أن يتم سنته الأولى في كل ألف من المواليد الأحياء^(٧٤). ويتضح من الخريطة أن ارتفاع معدل وفيات الرضع (أكثر من عشر مرات بالمقارنة بالعاصمة ومناطق أخرى معينة) يرجع إلى تدني الوضع الاجتماعي للأمهات أو الوالدين، ولا سيما في المجتمعات المهمشة، وأوجه الحرمان والقيود الناجمة عن ذلك التي تحد من إمكانية الحصول على الرعاية الصحية قبل الولادة أو عدم الاستفادة منها.

الرسم التوضيحي ١

معدل وفيات الرضع في عام ٢٠١٢



المصدر: المركز الوطني للمعلومات الصحية: حولية الصحة لعام ٢٠١٢.

(٧٤) المركز الوطني للمعلومات الصحية: حولية الصحة لعام ٢٠١٠، <http://www.nczisk.sk/Documents/rocenky/2010/1kap.pdf>. توفي ٣٤٤ طفلا خلال السنة الأولى من حياتهم (١٩٥ ولدا و ١٤٩ بنتا) بفارق سلبي قدره طفلان عن السنة السابقة (توفي عدد من الأولاد أقل بـ ١٤ ولدا في حين زاد عدد الوفيات بين البنات بـ ١٢ بنتا). وحدثت زيادة طفيفة في عدد وفيات الحديثي الولادة حيث توفي ٢٩ طفلا آخرين في غضون ٢٨ يوما من ولادتهم (منهم ٢٤ بنتا)، بمعدل يقل قليلا عن ٣,٦ في المائة.

٢٣٢ - وثمة مؤشرات مختارة بشأن الحالة الصحية للسكان تدل على أن سلوفاكيا هي من بين البلدان الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي تتميز بأقل عدد من حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز المبلغ عنها. ومع ذلك، يجب ألا يغيب عن البال أن عدد الإصابات بفيروس نقص المناعة البشرية في سلوفاكيا يتزايد كل سنة. ويشكل الذكور الغالبية العظمى من الأشخاص المصابين بالفيروس. ويوجد ٢٨٦ مصابا بالفيروس من الرجال و ٥٣ من النساء. وأكثر وسائل نقل العدوى شيوعا هي الاتصال الجنسي المثلي (٦٥ في المائة) وتنتقل العدوى بالاتصال الجنسي بين الجنسين في ٢٥ في المائة من الحالات^(٧٥). ويمكن القضاء بنجاح على انتقال العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية من الأم إلى الطفل عند الولادة؛ ذلك أنه من بين ١٦ امرأة مصابة بالفيروس، لم يتم التأكد من انتقال العدوى بين الأم والطفل في ١١ طفلا ويقوم الأخصائيون الصحيون برصد حالة ٥ أطفال آخرين^(٧٦). وتتم معالجة الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في البرنامج الوطني للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في الجمهورية السلوفاكية، ٢٠٠٩-٢٠١٢^(٧٧)، الذي اعتمدته الحكومة في عام ٢٠٠٩.

٢٣٣ - وثمة اتجاه يبعث على القلق فيما يتعلق بالأمراض الأخرى التي تنتقل بالاتصال الجنسي، التي يتزايد ببطء معدل الإصابة بها. فعلى سبيل المثال، كان عدد تقارير حالات الإصابة بالأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي ١١٤٢ ١ تقريراً في عام ٢٠١٢، بزيادة قدرها ٩٦ حالة عن عام ٢٠٠٩، أي بنسبة ١٢,٢ في المائة (زادت حالات الإصابة بنسبة ٧,٥ في المائة في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠). وكان عدد حالات الإصابة بين النساء ٤٢٠ حالة من هذا المجموع، أي بنسبة ٣٦,٨ في المائة^(٧٨). وكان مرض الزهري أكثر الأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي شيوعاً في كلا الجنسين. ويمكن أن يعزى هذا الاتجاه إلى تدني مستويات الوعي نسبياً وضعف الحملات الإعلامية بشأن الوقاية من الأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي والسلوك المحفوف بالمخاطر.

٢٣٤ - ولا يتم اتخاذ التدابير الوقائية في مجال الصحة الإنجابية، مثل الفحوص الطبية الوقائية، إلا على أساس طوعي؛ ولا يوجد حالياً أي نظام للكشف عن الإصابة بالسرطان. وفيما يخص التقارير المتعلقة بإصابة الأعضاء التناسلية للمرأة بالسرطان، فإن أكثر أنواع السرطان

(٧٥) http://www.uvzsr.sk/docs/info/epida/Vyskyt_HIV_AIDS_31102010.pdf

(٧٦) <http://www.sme.sk/c/5656257/pocet-nakazenych-hiv-na-slovensku-stupa.html#ixzz16zc9sVXI>

(٧٧) <https://lt.justice.gov.sk/Material/MaterialWorkflow.aspx?instEID=-1&matEID=1749&langEID=1>


(٧٨) المركز الوطني للمعلومات الصحية: حولية الصحة لعام ٢٠١٢.

شيوغا هو سرطان الثدي (حوالي ٢٢٠٠ حالة في السنة) وسرطان الرحم، بما في ذلك سرطان عنق الرحم (حوالي ١٤٠٠ حالة). والتحصين ضد فيروس الورم الحليمي البشري متاح في سلوفاكيا ويموّل جزئياً من اعتمادات التأمين الصحي للفتيات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١١ و ١٢ سنة؛ ويعني ارتفاع سعر اللقاح (نحو ٤٠٠ يورو) أن الاهتمام بالتحصين في الفئات الأخرى محدود نسبياً. أما السرطانات التي تصيب الأعضاء التناسلية للرجل فهي أقل شيوعاً بدرجة طفيفة (نحو ٢٠٠٠ حالة مُبلّغ عنها) ولكن يلزم مع ذلك إيلاء الاهتمام بها لأغراض الوقاية منها وإذكاء الوعي بها. وتضطلع بهذه الأنشطة أساساً منظمات غير حكومية مثل عصابة مكافحة السرطان، والشركات التجارية في إطار حملاتها الإعلامية.

٢٣٥ - وفيما يتعلق بالحقوق الإنجابية، لا توجد أي عقبات أو قيود قانونية خطيرة تحول دون حصول المرأة على الخدمات والموارد اللازمة مثل وسائل منع الحمل وتنظيم الأسرة. ويتجلى ذلك في الاتجاه الطويل الأجل نحو زيادة أعداد النساء اللاتي يستخدمن وسائل منع الحمل الحديثة (نحو ٤٠٠.٠٠٠ امرأة في سن الخصوبة) وربما أيضاً أساليب أخرى لتنظيم الأسرة (لا سيما الأساليب "الطبيعية") وما ينتج عن ذلك من تناقص مستمر محمود في عدد حالات إنهاء الحمل اصطناعياً. بيد أن مسار هذا الاتجاه انعكس منذ عام ٢٠٠٨، وبدأت أعداد مستعملي وسائل منع الحمل الحديثة في التناقص. وفي عام ٢٠١٢، استعملت ٢٧٧ ٣٠٤ امرأة وسائل منع الحمل (٤، ٢٢ في المائة من النساء في سن الخصوبة) في سلوفاكيا. وكانت نسبة من استعملن وسائل منع الحمل الهرمونية ٨١,١ في المائة والأجهزة الرحمية ١٦,٥ في المائة في الفئة العمرية ١٥-٤٩ سنة^(٧٩). ولكي يمكن صرف وسائل منع الحمل الهرمونية وبعض أشكال وسائل منع الحمل الحديثة الأخرى (الأجهزة الرحمية) يلزم الحصول على وصفة طبية، وهذه الوسائل لا يغطيها التأمين الصحي العام ولا تُدعم في إطار نظام الرعاية الاجتماعية إلا إذا وُصفت لأسباب صحية في الحالات المبررة طبيياً.

(٧٩) المركز الوطني للمعلومات الصحية: حولية الصحة لعام ٢٠١٢.

الرسم البياني ٥ - تطور استخدام النساء في سن الخصوبة لوسائل منع الحمل



ملاحظة: استخدام النساء في الفئة العمرية ١٥-٤٩ سنة لوسائل منع الحمل

المصدر: المركز الوطني للمعلومات الصحية: حولية الصحة لعام ٢٠١٢.

٢٣٦ - وقد سجل أطباء أمراض النساء ٧٢٥ ٦٤ حالة حمل جديدة في عام ٢٠١٢ أعطيت بشأها النساء الحوامل شهادات حمل. وفي ٢٠ ٣٥٩ حالة منها صُنّف الحمل على أنه ينطوي على درجة عالية من الخطورة أو معرض للخطر.

الجدول ٨ - تطور خدمات الرعاية الاسعافية للمرأة

السنة	مجموع المرضى الحوامل الجدد	حالات الحمل الجديدة المنطوية على خطورة عالية	حالات الحمل الجديدة المنطوية على خطورة عالية من مجموع المرضى الحوامل
٢٠٠٨	٦٥٣٠١	١٩٧١٦	٣٠,٢
٢٠٠٩	٦٦٦٩٥	٢٤٨٠٥	٣٧,٢
٢٠١٠	٧٧٦٦٨	٢٦٦١٠	٣٤,٣
٢٠١١	٧٢١٤٢	١٩٨٨٨	٢٧,٦
٢٠١٢	٦٤٧٢٥	٢٠٣٥٩	٣١,٥

المصدر: المركز الوطني للمعلومات الصحية: أنشطة الممارسات الطبية النسائية في الجمهورية السلوفاكية، ٢٠١٢.

٢٣٧ - وبلغ عدد حالات الحمل التي انتهت بإسقاط الجنين أو الإجهاض ١٦ ٣٦٢ حالة، وهي أقل بـ ٤٩٥ حالة عنها في عام ٢٠١١. وكانت هناك ١٢ حالة إسقاط أو إجهاض

لكل ١٠٠٠ امرأة في سن الإنجاب. وبلغ عدد حالات الإسقاط (الإجهاض العفوي) ١٦٣ حالة، بزيادة نسبتها ١,٦ في المائة عن السنة السابقة، ولكن عدد حالات الإجهاض المستحث انخفض بنسبة ٤,٣ في المائة إلى ٤٣٩ حالة. وكانت هناك ٦,٢ حالة إجهاض مستحث لكل ١٠٠٠ امرأة في الفئة العمرية ١٥-٤٩ سنة. وكان إجمالي معدل الإسقاط/الإجهاض في عام ٢٠١٢، أي متوسط عدد حالات الإسقاط/الإجهاض لكل امرأة خلال فترة حياتها الإنجابية، ٠,٤ وذلك مع افتراض عدم تغير مستوى الخصوبة ومعدلات الإجهاض وعدم حدوث أي وفيات. وكان متوسط عدد حالات الإجهاض المستحث نحو ٠,٢٧. وكان عدد حالات الإجهاض المستحث ١٢ حالة لكل ١٠٠٠ امرأة في الفئة العمرية ١٥-٤٩ سنة في عام ٢٠١٢.

الرسم البياني ٦ - تطور المعدل العام لحالات الإسقاط والإجهاض



المصدر: المركز الوطني للمعلومات الصحية: حولية الصحة لعام ٢٠١٢.

المادة ١٣

المسائل الاجتماعية

٢٣٨ - جميع التدابير التشريعية وغير التشريعية في الجمهورية السلوفاكية تحترم مبدأ حظر التمييز وفقاً للتشريعات السارية. ويرد وصف لكل تدبير من تلك التدابير في المواد المكرسة لمجالات معينة من مجالات الحياة العامة والحياة الاقتصادية.


٢٣٩ - ويتضمن القانون رقم ٢٠٠/٦٥٠ المتعلق بمدخرات المعاشات التقاعدية التكميلية والمعدّل لقوانين معينة، بصيغته المعدلة، إشارة مباشرة إلى قانون مكافحة التمييز. ويُطل القانون المتعلق بمدخرات المعاشات التقاعدية التكميلية أحكام أي اتفاق جماعي يتصل بمدخرات المعاشات التقاعدية التكميلية، أو أي اتفاق لرب العمل، أو أي اتفاق مشاركة، أو النظام الأساسي لأي صندوق للمعاشات التقاعدية التكميلية، إذا كانت تلك الأحكام تتعارض مع مبدأ المساواة في المعاملة.

٢٤٠ - ويغطي تأمين المعاشات التقاعدية للشيخوخة المواطنين في مرحلة الشيخوخة أو في حالة العجز أو بعد فقدان عائل الأسرة. وتشكل المرأة أغلبية بين من يحصلون على معاش الشيخوخة ومعاش الورثة في حين يحصل الرجل غالبا على معاش العجز. ولفترة انتقالية تواصل المرأة التقاعد في وقت أبكر وهي تعيش في المتوسط عمرا أطول، وهو ما يعني أنها تحصل على معاش تقاعدي لفترة أطول. وفي المتوسط، يحصل الرجل على معاش أكبر مما تحصل عليه المرأة. وفي عام ٢٠١٢، حصلت المرأة في المتوسط على معاش شيخوخة فردي يقل بنسبة ٢٢,١ في المائة عما حصل عليه الرجل. وعندما يُدفع معاش الشيخوخة بالاقتران مع معاش الأرملة، تتقلص الفجوة بين الجنسين فيما يتعلق بمعاش الشيخوخة إلى ١٥,٨ في المائة. وفي الفئة التي تحصل على أدنى مستويات المعاشات التقاعدية تزيد أعداد النساء كثيرا عن أعداد الرجال وغالبا ما يكون ما تحصل عليه المرأة من معاش تقاعدي دون الحد الأدنى للكفاف.

٢٤١ - وتزيد أعداد النساء كثيرا عن أعداد الرجال فيما يتعلق بتلقي الرعاية في المرافق المؤسسية للخدمات الاجتماعية (بنسبة ٢٦,٤ في المائة). كما تزيد أعداد النساء عن أعداد الرجال بـ ٢,٢ مرة في المرافق المخصصة للمسنين. ويستخدم الرجال المآوي الليلية بدرجة أكبر (٢,٤ مرة أكثر من النساء)، ومراكز التأهيل الاجتماعي، والملاجئ.

٢٤٢ - والمرأة أكثر عرضة لخطر الفقر بدرجة طفيفة عن الرجل (١٣,٣ في المائة مقابل ١٣,٢ في المائة). وبصفة عامة، يؤدي قدوم كل طفل إضافي في الأسرة المعيشية إلى زيادة خطر الفقر. والأسر المعيشية غير المكتملة، أي الأسر المعيشية التي يعولها أحد الوالدين وفيها طفل معال واحد على الأقل، تواجه خطر الفقر بدرجة عالية (٢٧,٥ في المائة)؛ وأغلبية هذه الأسر المعيشية ترأسها امرأة. وعند تقاعد المرأة بعد سنوات من العمل ودفع الاشتراكات في نظام المعاشات التقاعدية، وبعد قيامها بتنشئة أطفالها ورعايتهم وتحمل العبء المزدوج المتعلق بالأعمال المنزلية بالمقارنة بالرجل، تتعرض المرأة في سن ٦٥ سنة فأكثر لخطر الفقر والاستبعاد الاجتماعي بمعدل قدره ١,٥ مرة ما يتعرض له الرجل في الفئة العمرية ذاتها.

الرسم البياني ٧ - التعرض لخطر الفقر حسب نوع الجنس، بعد التحويلات الاجتماعية



المادة ١٤

المرأة الريفية

٢٤٣ - يتم تنفيذ تكافؤ الفرص (المساواة بين الجنسين) وبالتالي أيضا القضاء على التمييز ضد المرأة بوصفهما يشكلان أولوية أفقية في جميع البرامج التشغيلية لفترة البرمجة ٢٠٠٧-٢٠١٣ وفي برنامج التنمية الريفية للجمهورية السلوفاكية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٣ والبرنامج التشغيلي لمصائد الأسماك في الجمهورية السلوفاكية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٣، التي تخضع للإشراف المباشر لوزارة الزراعة والتنمية الريفية. وهاتان المسألتان تؤثران في الأنشطة التي تضطلع بها الوزارة والمتعلقة بإدارة وتنفيذ البرامج التي يشترك الاتحاد الأوروبي في تمويلها.

٢٤٤ - وعند تنفيذ السياسة الزراعية، تراعى الفوائد الناجمة عن تعزيز تكافؤ الفرص للجميع ودعم تمثيل المرأة والرجل على قدم المساواة.

٢٤٥ - وتشير البيانات المستمدة من دراسة استقصائية للظروف المعيشية للأسر المعيشية لطائفة الروما المهمشة إلى أن نساء الروما تقل فرصهن كثيرا عن رجال الروما من نفس البيئة

في العثور على عمل مدفوع الأجر. كما تسهم مشكلة الديون إسهما كبيرا فيما تعانيه الأسر المعيشية لطائفة الروما منذ أمد طويل من تدهور وحرمان شديد في بيئة استيعابية انعزالية. وهذا الوضع لا يؤدي فحسب إلى الوقوع في مشكلة التعامل مع المراهقين، بل أيضا إلى إساءة استغلال الظروف الصعبة التي تعيشها الأسر المعيشية للروما من مجتمعات الروما المهمشة من جانب جهات أخرى مثل الكيانات من غير المصارف، والمصارف، وشركات التأمين، ومشغلي خدمات النقل، ووكلاء إنفاذ استعادة الأموال (وكلاء التنفيذ).

الجزء الرابع

المادة ١٥

المساواة أمام القانون

٢٤٦ - تنص المادة ١٢ من دستور الجمهورية السلوفاكية على أن الناس أحرار ومتساوون في الكرامة والحقوق. ولا يجوز انتهاك الحقوق والحريات الأساسية، وهي غير قابلة للتصرف، ومكفولة بموجب القانون، والحقوق الأساسية غير القابلة للطعن مكفولة في الجمهورية السلوفاكية للجميع بغض النظر عن نوع الجنس، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو المعتقد أو الدين، أو الانتماء السياسي أو أي معتقد آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الجنسية أو الأصل العرقي، أو الثروة، أو السلالة أو أي وضع آخر. ولا يجوز إيذاء أي شخص أو محاباته أو حرمانه لأي سبب من ذلك القبيل. ومن حق كل شخص أن تكون له حقوق (المادة ١٤ من دستور الجمهورية السلوفاكية).

٢٤٧ - والأهلية المتعلقة بالحقوق والواجبات والأهلية القانونية تنظمها قوانين أخرى، وبخاصة القانون رقم ٤١٩٦/٤٠، القانون المدني، بصيغته المنقحة، والقانون رقم ١١٩٩/٥١٣، القانون التجاري، بصيغته المنقحة، والقانون رقم ١١٩٩/٤٥٥ المتعلق بالتراخيص التجارية (قانون التراخيص التجارية)، بصيغته المعدلة، فضلا عن الأحكام العامة السالفة الذكر المستمدة من دستور الجمهورية السلوفاكية.

٢٤٨ - وقد اعتمدت الجمهورية السلوفاكية عددا من الوثائق الاستراتيجية والمفاهيمية الجديدة (انظر ما ذكر أعلاه في التقرير).

٢٤٩ - ومبادئ المساواة في المعاملة ووسائل الحماية القانونية منصوص عليها في القانون رقم ٤٢٠٠/٣٦٥ المتعلق بالمساواة في المعاملة في مجالات معينة والحماية من التمييز والمعدل لقوانين معينة، بصيغته المعدلة (قانون مكافحة التمييز) كما تنطبق على مجالي مدخرات معاشات الشيخوخة (الركيزة الثانية) ومدخرات المعاشات التكميلية (الركيزة الثالثة).

وحظر التمييز منصوص عليه بصورة مباشرة في القانون رقم ٤٣/٢٠٠٠ المتعلق بمدخرات معاشات الشيخوخة والمعدّل لقوانين معينة، بصيغته المعدلة (يُشار إليه فيما يلي باسم "قانون مدخرات المعاشات التقاعدية")، الذي يتمتع المدخرون بموجبه بحقوق تتعلق بمدخرات المعاشات التقاعدية للشيخوخة دون أي قيود أو تمييز مباشر أو غير مباشر على أساس نوع الجنس، أو الوضع الزواجي أو الأسري، أو العرق، أو لون البشرة، أو اللغة، أو السن، أو الحالة الصحية، أو الدين أو المعتقد، أو الرأي السياسي أو أي آراء أخرى، أو النشاط النقابي، أو الأصل الاجتماعي، أو الانتماء القومي أو العرقي، أو الثروة، أو الوضع الجنساني أو أي وضع آخر. ويجري حاليا إعداد تعديل على قانون مدخرات المعاشات التقاعدية يقترح أن يتضمن إشارة مباشرة إلى قانون مكافحة التمييز. ويُلزم قانون مكافحة التمييز شركات التأمين التي تدفع مستحقات سنوية مدى الحياة كجزء من نظام مدخرات المعاشات التقاعدية للشيخوخة بأن تستخدم جداول الوفيات الأحادية الجنس هذه أن يكون لها أثر إيجابي عام على تحديد المعاش التقاعدي الذي تحصل عليه المرأة حيث أنها تعيش عمرا أطول في المتوسط، أي أن جميع النساء يمكن أن يحصلن على معاش تقاعدي أعلى مما كان من الممكن أن يحصلن عليه إذا استخدمت جداول وفيات مختلفة للرجل والمرأة.

المادة ١٦

الزواج والحياة الأسرية

٢٥٠ - فيما يتعلق بقانون الأسرة^(٨٠): بالمقارنة بالمعلومات التي قدمتها الجمهورية السلوفاكية بشأن المادة ١٦ من الاتفاقية في التقرير السابق، لم تُدخّل أي تعديلات (في الآونة الأخيرة) على الأحكام المعينة لقانون الأسرة. وعملا بالقانون رقم ١٢٠٠/٥٧٢ المتعلق بتنظيم أنشطة الحكومة وتنظيم الإدارة المركزية للدولة، بصيغته المعدلة (قانون الاختصاص)، فإن القانون المتعلق بإبرام عقود الزواج والوضع الأسري يدخل في اختصاص وزارة الداخلية. ولاستكمال الموضوع، من الجدير بالذكر أن القواعد المتعلقة بتقديم الرعاية بالتناوب والمنصوص عليها في القانون قد عُدّلت بناء على اقتراح أحد أعضاء البرلمان (القانون رقم ٢٠١/٢١٧، المطبق اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠).

٢٥١ - وعملا بالمادة ٢٥ من قانون الأسرة، يمكن للوالدين أن يتفقا على قواعد الاتصال بالطفل القاصر قبل إصدار المرسوم الذي يقضي بحل رباط الزوجية بينهما؛ ويصبح الاتفاق

(٨٠) القانون رقم ٢٠٠٥/٣٦ المتعلق بالمساعدات الاستثمارية والمعدّل لقوانين معينة، دخل حيز النفاذ في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

بشأن اتصال الوالدين بالطفل القاصر جزءاً من مرسوم الطلاق. وفي حالة عدم اتفاق الوالدين على قواعد الاتصال بالطفل القاصر عملاً بالفقرة (١)، تقوم المحكمة بوضع قواعد لاتصال الوالدين بالطفل القاصر في مرسوم الطلاق؛ ولا يسري ذلك إذا طلب الوالدان عدم تحديد أي قواعد للاتصال بالطفل. ويجوز للمحكمة أن تُقيّد أو تحظر اتصال الطفل بأي من الوالدين إذا ارتأت أن ذلك ضروري لمصلحة الطفل العليا. وإذا منع أحد الوالدين الوالد الآخر من الاتصال بالطفل القاصر مراراً وتكراراً، دون سبب وعن عمد، يجوز للمحكمة أن تغير القرار المتعلق بالرعاية الشخصية من تلقاء نفسها. ويجوز للمحكمة أن تضع قواعد لاتصال الطفل بشخص قريب من تلقاء نفسها إذا ارتأت أن ذلك ضروري لمصلحة الطفل العليا وإذا كان ذلك وفقاً لما تقتضيه العلاقات في الأسرة. وفيما يتعلق بهذه المادة من قانون الأسرة، تُعد المصلحة العليا للطفل القاصر ذات أهمية قصوى. ويجوز للمحكمة أن تُقيّد أو تحظر اتصال الطفل بأي من الوالدين إذا ارتأت أن ذلك ضروري لمصلحة الطفل العليا.

٢٥٢ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، عدّلت البيئة التشريعية لقانون الأسرة فيما يتعلق بتحديد الرعاية الشخصية للطفل القاصر بعد طلاق والديه. ووسع تعديل القانون، الذي بدأ نفاذه في ١ تموز/يوليه ٢٠١٠، نطاق الخيارات المتاحة فيما يتصل برعاية الطفل بعد حدوث الطلاق أو الانفصال - إذ يجوز للمحكمة أن تضع الطفل في حضانه كلا الوالدين بالتناوب، إذا كان كلاهما قادرين على تنشئة الطفل وكلاهما يرغبان في توفير الرعاية الشخصية للطفل، وإذا كان ذلك لمصلحة الطفل العليا، وإذا كان من شأن ذلك أن يكفل تلبية احتياجات الطفل بشكل أفضل. وإذا وافق أحد الوالدين على الأقل على الحضانه بالتناوب، يتعين على المحكمة أن تستقصي عما إذا كانت الحضانه بالتناوب في مصلحة الطفل. وعند البت في مسألة ممارسة حقوق وواجبات الوالدية، وعند الموافقة على اتفاقات الوالدين، تحترم المحكمة حق القُصر في الاحتفاظ بعلاقات مع كلا الوالدين وتأخذ في اعتبارها دائماً مصالح القُصر، وبخاصة ارتباطاتهم العاطفية، واحتياجاتهم الإنمائية، واستقرار بيئتهم المتزلية في المستقبل، وأيضاً قدرة كل من الوالدين على رعاية طفلهم وتنشئته بالاشتراك مع الوالد الآخر. واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أصبح في مقدور المحكمة أن تصدر أمراً مؤقتاً يلزم أحد طرفي الإجراءات بتسليم الطفل ليس فقط ليكون في رعاية الوالد الآخر، بل أيضاً في رعاية شخص آخر تختاره المحكمة أو ليكون في حضانه بالتناوب. وفي هذا السياق، تقوم مكاتب العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة، بوصفها السلطات المسؤولة عن الحماية الاجتماعية والقانونية للأطفال والوصاية الاجتماعية، بتقديم خدمات المشورة النفسية والاجتماعية إلى الأطفال ووالديهم والمساعدة في تصحيح أو تخفيف آثار تعارض المصالح بين الوالدين وطفلهم. وقد أسفر تطبيق الحضانه بالتناوب بين

كلا الوالدين عن حدوث مشاكل تتعلق بالتفسير في الممارسة العملية واتباع إجراءات غير متسقة في التطبيق وهذه ستتم معالجتها من خلال تعديل يُعتمزم إجراؤه للقانون رقم ٢٠٠/٣٦ المتعلق بالأسرة، بصيغته المعدلة، تعكف وزارة العدل حالياً على إعداده.

٢٥٣ - وليست هناك حاجة إلى تعديل التشريع المتعلق بمشكلة حالات الزواج القسري لأن هذا المجال يعالج على نحو كاف في المادتين ١٤ و ١٧ من قانون الأسرة. وعملا بالمادة ١٤ من قانون الأسرة، يصبح الزواج باطلا ولاغيا إذا لم يكن إعلان إبرام عقد الزواج قد تم بحرية، وبصورة جادة وقاطعة وشاملة (في هذه الحالة، يُعد الفعل القانوني باطلا تماما نظر لعدم توفر الإرادة الحرة). ويجوز للمحكمة أن تبت في صحة الزواج بناء على اقتراح أي من الزوجين. وينتهي حق أي من الزوجين في إقامة دعوى بشأن بطلان الزواج عملا بالفقرة (١) بعد سنة واحدة من تاريخ علمه بأسباب بطلان الزواج عملا بالفقرة (١).

٢٥٤ - وتعتزم الجمهورية السلوفاكية حالياً أن تقوم، أساسا بالإشارة إلى اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي، بإعداد تدابير تشريعية لكفالة أن تأخذ الإجراءات المتعلقة بتحديد حقوق الحضانة والزيارة بعين الاعتبار أي حوادث عنف خطيرة ضد المرأة أو أي عنف منزلي وألا تتعرض حقوق وسلامة الضحية أو الأطفال للخطر جراء ممارسة أي حق من حقوق الزيارة أو الحضانة. وسيقتضي ذلك تعديل قانون الأسرة وقانون الإجراءات المدنية الساري حالياً.

٢٥٥ - وتواصل لجنة إعادة تدوين القانون المدني عملها بشأن صياغة نص القانون المدني السلوفاكي الجديد وذلك استنادا إلى القصد التشريعي للقانون المدني الذي اعتمده الحكومة بموجب قرارها رقم ١٣ الصادر في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، مع إيلاء الاعتبار المناسب لضرورة التعبير عن الالتزامات الدولية للجمهورية السلوفاكية الدولية عند صياغة كل جزء من أجزائه. ويُشكل قانون الأسرة جزءا قائما بذاته من هذا القانون. وفي الخطة الإطارية للأنشطة التشريعية لحكومة الجمهورية السلوفاكية للفترة الانتخابية السادسة، كُلفت وزارة العدل بمهمة عرض نص القانون المدني الجديد في الربع الثالث من عام ٢٠١٤. وتم الآن تمديد هذا الموعد إلى عام ٢٠١٥.

٢٥٦ - وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، أنشأ وزير العدل لجنة لإعادة التدوين في وزارة العدل لإعداد قانون جديد للإجراءات المدنية. ووفقا بموجب القرار الحكومي رقم ٢٨٣ الصادر في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣ على القصد التشريعي من إعادة تدوين قانون الإجراءات المدنية. وتنص النقطة باء - ١ من هذا القرار على أن تقدم وزارة العدل مشاريع القوانين على أساس القصد التشريعي للتداول بشأنها في جلسة للحكومة بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

والهدف من التشريع المقترح هو توفير آليات أكثر مرونة للإجراءات القضائية. وهناك لجان فرعية خاصة تعكف على دراسة مختلف المجالات.

٢٥٧ - وقد أنشئ فريق عامل لإعداد اقتراح لتعديل القانون رقم ٢٠٠/٣٦ المتعلق بالأسرة وتعديل قوانين معينة بالإشارة إلى الخطة الإطارية للأنشطة التشريعية لحكومة الجمهورية السلوفاكية للفترة الانتخابية السادسة (حُدِّد الربع الثاني من عام ٢٠١٤ للاضطلاع بالمهمة). والهدف من التعديل هو القضاء على المشاكل القائمة في تفسير مختلف الآليات وتطبيقها عمليا، وزيادة مرونة هذه الآليات، وإبراز أهداف حماية الأسرة الواردة في بيان الحكومة. وعُقد في معهد التثقيف التابع لوزارة العدل في أومسني في عام ٢٠١٣ عدد من اجتماعات العمل مع القضاة الذين ينظرون في القضايا المتعلقة بهذا المجال.

٢٥٨ - وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، دخل قانون جديد بشأن بدل الوالدية (القانون رقم ٩٢٠٠/٥٧١) حيز النفاذ، وهو يتيح للوالدين، بالإضافة إلى بدل رعاية الأطفال، الذي أنشئ بموجب القانون رقم ٨٢٠٠/٥٦١، إمكانية اختيار شكل الرعاية التي يتلقاها طفلها خلال السنوات الأولى من حياته بما يتفق إلى أقصى حد ممكن مع الاحتياجات الراهنة للطفل والوالدين والتي تحترم تماما قرار أي من الوالدين بتوفير الرعاية لطفله شخصيا أو ممارسة نشاط مدر للدخل أو المشاركة في تعليمه في المستوى الثانوي أو العالي. وبموجب القواعد الجديدة، تواصل الدولة دعم الوالدين اللذين يقدمان الرعاية لأطفالهما دون سن ثلاث سنوات، أو ست سنوات إذا كان الطفل يعاني من حالة صحية سيئة طويلة الأجل، أو لمدة تصل إلى ثلاث سنوات ما دام الطفل دون سن السادسة، في حالة الطفل الذي يتلقى رعاية بديلة عن رعاية الوالدين. وشروط استحقاق ذلك الدعم هي أن يوفر الوالد الرعاية الواجبة للطفل وأن يكون مقيما في إقليم الجمهورية السلوفاكية. وطالب الدعم الذي يحق له الحصول عليه هو إما أب الطفل أو أمه، حسبما يتفقان سويا، حتى إذا كان غير متزوجين، أو الشخص الطبيعي الذي يودع الطفل تحت رعايته بصورة بديلة بقرار من المحكمة (الوالد البديل). وعلى مدى فترة الثلاث أو الست سنوات يمكن لوالدي الطفل أن "يتناوبا" رعايته. ويجري تعديل مبلغ بدل الوالدية سنويا اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير باستخدام نفس المضاعف المستخدم لتعديل الحد الأدنى للكفاف؛ وقدره ٢٠٣,٢٠ يورو اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

٢٥٩ - وباستطاعة الوالد الذي يرعى طفلا دون سن الثالثة والذي يقرر العودة إلى العمل قبل بلوغ الطفل سن الثالثة أن يختار بين أن يأخذ بدل الوالدية أو أن يتقدم بطلب للحصول على بدل رعاية طفل، الذي يُعد الأفضل عندما يكون للوالد عدد من الأطفال دون سن

الثالثة وإذا كانت رعاية الطفل توفر من خلال مرفق للرعاية النهارية (مثل دور الحضانة الخاصة أو التابعة للمجلس البلدي) تكون رسومه الشهرية أكبر من بدل الوالدية.

الجدول ٩ - عدد المستفيدين من بدل الوالدية حسب نوع الجنس

السنة	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣
عدد المستفيدين من بدل الوالدية	١٣٥.٠٨٣	١٣٤.٠٥٠	١٣٥.٣٧٤	١٣٨.٨٣٠	١٤١.٨٤٦	١٤٢.٢٧٤	١٤٢.٩٠٤
الرجال منهم:	٢٧٤٣	٢٥٥٨	٢٥١٤	٢٨٨٩	٣٢٣٥	٣١٣١	٣١٩٣
كنسبة مئوية	٪ ٢,٠٣	٪ ١,٩١	٪ ١,٨٦	٪ ٢,٠٨	٪ ٢,٢٨	٪ ٢,٢٠	٪ ٢,٢٣

المصدر: المكتب المركزي للعمل والشؤون الاجتماعية والأسرة.

٢٦٠ - وبغية مساعدة الوالدين على تغطية التكاليف المتصلة بتوفير الاحتياجات العاجلة للطفل الحديث الولادة، يُدفع للوالدين بدل ولادة. واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، يُدفع البديل بقيمتين، إما ٨٣٠ يورو، في حالة دفع البديل لتغطية تكلفة الأجهزة اللازمة للمواليد من الأول إلى الثالث، و ١٥١,٣٧ يورو لكل مولود بعد ذلك. وفي حالة تعدد الأطفال المولودين في نفس الوقت، يمكن زيادة بدل الولادة بمبلغ ٧٥,٦٩ يورو، ويُدفع مبلغ آخر دفعة واحدة إلى الوالدين في السنوات التقويمية ذات الصلة إلى أن يبلغ الأطفال المولودون في نفس الوقت سن ١٥ سنة.

٢٦١ - وتدفع الدولة علاوة طفل لتغطية تكاليف تعليم وإعالة الطفل المعال، إلى حين بلوغ الطفل سن ٢٥ سنة على الأكثر. وتُعدّل قيمة علاوة الطفل كل سنة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير بنفس العامل المطبق في تعديل الحد الأدنى للكفاف. واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، تبلغ قيمة علاوة الطفل ٢٣,٥٢ يورو شهرياً. وبالإضافة إلى علاوة الطفل، يمكن للوالدين العاملين أن يحصلوا على مكافأة ضريبية شهرية لكل طفل معال؛ وبهذه الطريقة تعزز الدولة الدخل الصافي للوالدين اللذين لديهما أطفال قُصر. وتبلغ قيمة المكافأة الضريبية ٢١,٤١ يورو شهرياً في النصف الأول من عام ٢٠١٤.

٢٦٢ - ويتضمن قانون ضريبة الدخل دعماً للوالدية على هيئة تدابير تهدف إلى دعم الأسرة التي تقوم بتنشئة طفل بمنحها إعفاء ضريبياً معيناً في شكل إمكانية المطالبة بتخفيض ضريبي للزوجة/الزوج الذي يتولى رعاية طفل لغاية سن ثلاث سنوات أو لشخص مستحق (أحد الوالدين إذا كان يعيش مع الطفل في سكن مشترك ويستوفي الشروط المحددة)، وتبلغ قيمة التخفيض الضريبي ٢٥٠ يورو في السنة للطفل المعال لغاية سن ٢٥ سنة، إذا كان الطفل

يقوم بصورة منهجية بالاستعداد لممارسة مهنة في المستقبل عن طريق الدراسة (التعليم على أساس التفرغ).

٢٦٣ - وثمة عامل رئيسي يؤدي إلى تفاقم حالة الأسر الوحيدة الوالد هو ارتفاع مستوى الامتناع عن دفع نفقة الأطفال المقررة. وتوجد إجراءات إنفاذ لاسترداد نفقة الأطفال، ويُجرّم القانون الجنائي الإخلال بواجبات النفقة ويُدعّم استرداد النفقة من خلال فرض عقوبات تصل إلى السجن لمدة سنتين لمن يخلون بواجب توفير نفقة الأطفال (تصل العقوبة إلى خمس سنوات في الحالات الأشد خطورة).

٢٦٤ - وتقوم سلوفاكيا أيضا بتنفيذ نظام لتقديم سلف مقابل مدفوعات النفقة. وبدأ نفاذ قانون جديد بشأن سلف مدفوعات النفقة في عام ٢٠٠٨. والتغيير الأساسي الذي أدخله ذلك القانون هو تيسير حصول الأشخاص المستحقين على سلف مقابل مدفوعات النفقة. وبموجب هذا القانون، فإنه إذا تخلف والد القاصر عن دفع النفقة بالكامل في خلال الفترة المقررة وبالطريقة التي حددها حكم نهائي صادر عن محكمة أو بموجب اتفاق تم بموافقة المحكمة لمدة ثلاثة أشهر متتالية على الأقل من تاريخ دفع آخر قسط من أقساط النفقة، يحق للشخص المستحق (القاصر) أن يحصل على سلف مقابل مدفوعات النفقة بعد استيفاء الشروط التي يحددها القانون. وتتضمن هذه الشروط ضرورة أن يكون الشخص المستحق قد بدأ في اتخاذ إجراء رسمي لاسترداد مبالغ النفقة المتأخرة، وأن يكون الإجراء قد مضى عليه ثلاثة أشهر على الأقل من تاريخ تسليم طلب إنفاذ الاسترداد إلى وكيل إنفاذ الاسترداد (وكيل التنفيذ)، وألا يكون الشخص الملتزم قد بدأ في دفع النفقة. وتُدفع سلف مدفوعات النفقة بمعدل مبلغ النفقة الذي تقرر بموجب حكم محكمة نهائي أو اتفاق توافق عليه المحكمة، بحد أقصى قدره ١,٢ مرة الحد الأدنى لمستوى الكفاف للقاصر.

٢٦٥ - ويوجد في سلوفاكيا نظام للمساعدة الاجتماعية يعمل بمثابة شبكة أمان لذوي الدخل المنخفض أو الذين ليس لهم أي دخل، وتوجه المساعدة إلى المواطنين المحتاجين ماديا. وتُدفع مساعدة الاحتياج المادي في شكل استحقاقات لتلبية تلك الاحتياجات، وهي تُقدم على ستة مستويات تتوقف على مجموعة الأشخاص الذين يتم تقييمهم بصورة مشتركة والبدلات المكتملة لاستحقاق الاحتياج المادي. وعلاوة على ذلك، يمكن تقديم دفعة واحدة من استحقاق الاحتياج المادي لتغطية التكاليف الاستثنائية التي يتكبدها متلقو مساعدة الاحتياج المادي. ويمكن تعديل مبلغ استحقاق الاحتياج المادي والبدلات المكتملة للاستحقاق بموجب لائحة تصدرها الحكومة في ١ أيلول/سبتمبر من السنة التقويمية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تمت في عام ٢٠٠٨ زيادة مبالغ استحقاق الاحتياج المادي على

جميع المستويات وكذا مبالغ استحقاق السكن. واعتباراً من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، تمت زيادة استحقاق الاحتياج المادي على جميع المستويات، واستحقاق المرأة الحامل اعتباراً من بداية الشهر الرابع للحمل، والاستحقاق المدفوع للوالد الذي يقوم برعاية طفل دون سن سنة واحدة، واستحقاق الطفل الذي يذهب إلى المدرسة بانتظام. واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، تمت زيادة قيمة استحقاق الاحتياج المادي على جميع المستويات في إطار التعديلات التشريعية التي أُدخلت على الحكم المتعلق بمساعدة الاحتياج المادي. كما دخل حيز النفاذ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ عدد من التغييرات النوعية المهمة في نظام الحماية الاجتماعية والقانونية للطفل والوصاية الاجتماعية لدعم الرعاية الوالدية. فعلى سبيل المثال، بغية منع حدوث أزمات في الأسرة، ولتخفيف آثارها السلبية والقضاء عليها، إذا رأت السلطات المسؤولة عن الحماية الاجتماعية والقانونية للطفل والوصاية الاجتماعية، في سياق قيامها بعملها، أن ثمة طفلاً أو مقدماً للرعاية بحاجة إلى مساعدة لأنه غير قادر على معالجة المشاكل في الأسرة، أو النزاعات في الأسرة، أو التكيف مع أوضاع جديدة في الأسرة، أو إذا تبين لتلك السلطات أن الأسرة تعاني من مشاكل محددة ولا سبيل للحيلولة دون وقوع أزمة بدون تدخل، فإنها تقوم بتوفير خدمات وساطة أو اتخاذ ترتيبات لتوفيرها، أي اتخاذ إجراء مهني لتيسير حل النزاعات داخل الأسرة.

٢٦٦ - وتعكس التشريعات السلوفاكية تماماً التوصية المتعلقة بحظر العقوبات البدنية وإن كانت لا تحظرها صراحة في إطار قانون الأسرة، الذي يحكمه المبدأ الذي يعطي للوالدين الحق بل والواجب في اختيار أشكال معقولة للتأديب في تربية أطفالهما. وقد ضُمن حظر صريح للعقوبات البدنية في نظام الحماية الاجتماعية والقانونية للطفل والوصاية الاجتماعية بموجب التعديل الذي أُجري في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ على القانون المتعلق بالحماية الاجتماعية والقانونية للطفل والوصاية الاجتماعية. ويعطي القانون المتعلق بالحماية الاجتماعية والقانونية للطفل والوصاية الاجتماعية تعريفاً جامعاً لمبدأ "عدم التسامح مطلقاً" إزاء العقوبات البدنية وغيرها من أشكال المعاملة المفرطة والمهينة للأطفال ("يحظر عند اتخاذ تدابير بموجب هذا القانون استخدام أي شكل من أشكال العقاب البدني على الطفل أو أي شكل آخر من أشكال العقاب المفرط أو المهين على الطفل، مما يسبب أو يمكن أن يسبب له إصابة بدنية أو صدمة نفسية"). ويقضي القانون السالف الذكر بأنه يتعين على الجميع إبلاغ السلطات المسؤولة عن الحماية الاجتماعية والقانونية للطفل والوصاية الاجتماعية بأي انتهاك لحقوق الطفل. وإذا ما تلقت السلطات المسؤولة عن الحماية الاجتماعية والقانونية للطفل والوصاية الاجتماعية شكوى بشأن استخدام معاملة أو عقوبة مفرطة أو مهينة للطفل، أو إذا نُمى إلى علمها، في أثناء قيامها باتخاذ تدابير بموجب هذا القانون، أن هذا الشكل من أشكال

المعاملة يُستخدم من قِبَل أحد والدي الطفل أو شخص يقدم له رعاية شخصية، يجب عليها أن تتخذ تدابير عملاً بهذا القانون وفقاً لطابع المعاملة أو العقوبة وخطورتها. وبحق للأطفال أن يطلبوا المساعدة في حماية حقوقهم من السلطات المسؤولة عن الحماية الاجتماعية والقانونية للطفل والرعاية الاجتماعية. ويتعين على أي هيئة أخرى من هيئات الدولة يكون من اختصاصها حماية حقوق الأطفال ومصالحهم التي يحميها القانون، وكذلك المؤسسات، والبلديات، ومناطق الحكم الذاتي، والجهات المعتمدة، والمدارس، والمؤسسات المدرسية، ومقدمي خدمات الرعاية الصحية، وجميع الهيئات المماثلة، أن تقدم يد المساعدة فوراً للأطفال لحماية حياتهم وصحتهم، واتخاذ تدابير لكفالة احترام حقوقهم ومصالحهم التي يحميها القانون، بما في ذلك اتخاذ ترتيبات لتقديم تلك المساعدة. ويسري هذا أيضاً في حالة عدم استطاعة الطفل بسبب سنه ونضجه الفكري، أن يطلب المساعدة وحده بل يحتاج إلى مساعدة طرف ثالث.

تحليل الوضع القائم وتطور الاتجاهات

٢٦٧ - تتسبب معدلات المواليد والزواج وزيادة معدلات الطلاق في حدوث تغييرات في هيكل الأسر و حجمها في الجمهورية السلوفاكية. وثمة تناقص في نسبة الأسر الكاملة، أي الأسر التي تتألف من زوج وزوجة أو قرينين متعاشرين بدون أطفال أو لديهما أطفال (إذا كان الأبناء البالغين لم يكونوا بعد أسراً معيشية مستقلة وفقاً لتعداد السكان) وزيادة في نسبة الأسر الوحيدة الوالد. ووفقاً للبيانات المستمدة من تعداد السكان والإسكان في عام ٢٠١١، شكلت الأسر الكاملة نسبة ٥٢,٣ في المائة من جميع الأسر المعيشية في الجمهورية السلوفاكية (في عام ٢٠٠١ شكلت تلك الأسر ٥٦,٤ في المائة). وفي أكثر من ٨٠ في المائة من الحالات، تتألف الأسر غير الكاملة في سلوفاكيا من امرأة وحيدة لديها طفل أو أطفال. وكانت نسبة الأسر التي يرأسها أب وحيد أكبر أيضاً في تعداد عام ٢٠١١ عنها في السنة السابقة. ونسبة الأسر المعيشية المؤلفة من فرد واحد مشابهة لنسبتها في عام ٢٠٠١ وتبلغ نحو ٣٠ في المائة من جميع الأسر المعيشية. وكانت هناك زيادة في عدد حالات المعاشرة غير الرسمية، أي قرناء يعيشون سوياً بدون زواج. وفي عام ٢٠١١، كان هناك ثلاثة أمثال هذا النوع من الاقتران عما كان عليه الوضع في تعداد السكان والإسكان لعام ٢٠٠١.

٢٦٨ - وبالتالي، فإن اتجاهات تطور العمليات الديموغرافية تنعكس في هيكل السكان حسب وضع الأسرة. ويتضح من المؤشرات الديموغرافية أن الزواج والأسرة لا يزالان يحتلان مكانة عالية في الجمهورية السلوفاكية. إلا أن الوضع شهد مؤخراً تغييراً في بعض الاتجاهات. ذلك أن الناس يتزوجون في سن أكبر ومتوسط سن الأشخاص المخطوبين تمهيداً للزواج أخذ

في الارتفاع. وعلى غرار الاتجاه الحادث في المواليد، استمر في عام ٢٠١٢ الاتجاه نحو ارتفاع متوسط السن الذي يتزوج فيه كل من الرجل والمرأة، مما يدل على حدوث تغيير معين في موقف الجيل الحديث السن تجاه الزواج. وقد كان متوسط السن عند الزواج ٣٢,٦ سنة للرجل و ٢٩,٦ لسنة للمرأة. وكان معدل الطلاق ٤٢,١ في المائة، بانخفاض قدره ١,٢ نقطة مئوية عن السنة السابقة و ٦,٩ نقطة مئوية عما كان عليه الحال في عام ٢٠٠٦، عندما وصل المعدل إلى أعلى مستوى له. وما زالت أغلبية كبيرة من الأطفال يولدون في إطار الزواج ولكن هناك زيادة سنوية في عدد الأطفال الذين يولدون خارج إطار الزواج. وفي عام ٢٠١٢، بلغت نسبة الأطفال المولودين خارج إطار الزواج ٣٤,٥ في المائة من جميع المواليد الأحياء.

٢٦٩ - وارتبطت العوامل الرئيسية التي أثرت في الوضع الاقتصادي والاجتماعي لجميع أشكال الأسر في الفترة قيد الاستعراض بالأزمة الاقتصادية. وقلصت تلك الأزمة بدرجة طفيفة الفروق بين الجنسين فيما يتعلق بالفقر خلال عاميها الأولين لأن معدل التعرض لخطر الفقر زاد بدرجة أكبر للرجل عنه للمرأة. ولولا التحويلات الاجتماعية التي حدثت لكنت الأزمة قد تسببت في حدوث زيادات أكبر في معدلات الفقر بين كل من النساء والرجال. ومن ثم، كانت إعادة التوزيع عاملاً مهماً في تقليص الفجوات بين الجنسين في معدلات الفقر. ومن الناحية الأخرى، فإن مؤشرات فقر الدخل على الأجل الطويل تبين أن الرجل استطاع الخروج من دائرة الفقر بمعدل أسرع وهذا يشير تساؤلات عن مدى كفاية تدابير مواجهة الأزمة، التي كانت، بشكل أو بآخر، تركز بقوة على القطاعات الاقتصادية التي يهيمن عليها الذكور.

الجدول ١٠ - استعراض عام للمؤشرات الأساسية للحالة الاقتصادية للأسر المعيشية في الجمهورية السلوفاكية

المؤشر	المرأة	الرجل	الفجوة بين الجنسين
معدل التعرض لخطر الفقر (%، ٢٠١١)	١٣,١	١٢,٨	٠,٣
معدل التعرض لخطر الفقر لكبار السن (%، ٦٥ سنة فأكثر، ٢٠١١)	٨,٢	٣,٤	٤,٨
معدل التعرض لخطر الفقر للأسر غير الكاملة (%، طفل واحد على الأقل، ٢٠١١)			٢٦,٤
معدل التعرض لخطر الفقر للأسر المعيشية المؤلفة من فرد واحد (%، ٢٠١١)	١٦,٨	٢٣,٧	٦,٩

المؤشر	المرأة	الرجل	الفجوة بين الجنسين
معدل فقر الدخل المزمّن (%، ٢٠١١)	٧,٣	٤,٦	٢,٧
معدل الحرمان المادي (%، ٢٠١١)	٢٣,١	٢٠,٨	٢,٣
معدل التعرض لخطر الفقر والاستبعاد الاجتماعي (%، ٢٠١١)	٢١,٧	١٩,٥	١,٨
معدل التعرض لخطر الفقر والاستبعاد الاجتماعي لكبار السن (%، ٦٥ سنة فأكثر، ٢٠١١)	١٧,٨	٩,٢	٨,٦

المصدر: تقرير بشأن حالة المساواة بين الجنسين في سلوفاكيا لعام ٢٠١٢.

٢٧٠ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، ارتفع معدل الفقر لكل من المرأة العاملة والرجل العامل. ولم توفر دائما الأجور المنخفضة جدا حماية ضد التعرض لخطر الفقر. وعلاوة على ذلك، تشكل المرأة نسبة أكبر كثيرا من العاملين في الفئات الأدنى دخلا، وهو ما يتجلى في أن نسبة العمليات اللاتي يتقاضين أجرا بالساعة يقل عن ثلثي متوسط الأجر بالساعة في الاقتصاد، أعلى من نسبة العاملين من الرجال. وفي عام ٢٠١٠، كان إجمالي نسبة من هم في هذه الحالة ١٤,٦ في المائة للرجل و ٢٣,٧ في المائة للمرأة.

٢٧١ - ويشير الانخفاض العام في إنفاق الأسر المعيشية خلال الفترة قيد الاستعراض، لا سيما في البنود المتعلقة بالخدمات والرعاية، إلى زيادة عبء العمل غير المدفوع الأجر الملقى على كاهل المرأة، حيث توجد بالفعل فجوة كبيرة بين الجنسين قبل الأزمة. ومن الممكن أن تكون الزيادة في رسوم الخدمات الاجتماعية أو تعذر إمكانية الوصول إليها قد أدت إلى تفاقم احتمال استبعاد المرأة من العمل المدفوع الأجر.

٢٧٢ - ولوحظ تفاقم واضح نسبيا في وضع الأسر المعيشية الوحيدة الوالد: إذ ارتفعت نسبة هذه الأسر المعيشية بين من يعانون من فقر الدخل من ٢٠,٩ في المائة في عام ٢٠٠٨ إلى ٢٦,٤ في المائة في عام ٢٠١١. وينجم ذلك عن تراكم مجموعة من جوانب الحرمان بسبب الوالدية، والتمييز ضد الأمهات في سوق العمل، وغيرها من العراقيل الهيكلية التي تزيد من خطر تعرض الأم والطفل للعيش في فقر بلا كرامة. ويشير تزايد نسبة الأسر غير الكاملة التي تعيش دون خط الفقر إلى أن الاستحقاقات والبدلات الاجتماعية لا توفر حماية كافية من الفقر في حالات كثيرة^(٨١).

(٨١) نود أن نؤكد على أن خط الفقر هنا هو الخط النسبي الذي تحدده منهجية إحصاءات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالدخل والظروف المعيشية. وفي عام ٢٠١١، بلغ مستوى هذا الخط ٣٠٥ يورو في الشهر للفرد الواحد. وتكفل الدولة في الوقت الحالي حدا أدنى للمرتب الشهري إجماليه ٣١٧ يورو وصافيه ٢٧٤,٥ يورو في عام ٢٠١١ (بخلاف المكافأة الضريبية وعلاوة العمل).

٢٧٣ - وتترتب على أزمة الإسكان آثار كبيرة على حياة معظم الأسر المعيشية المستضعفة، بما في ذلك الأسر المعيشية التي ترعاها أم وحيدة والأسر المعيشية المنخفضة الدخل (التي تمثل المرأة فيها نسبة كبيرة). وقد زاد خطر فقدان المسكن وفقدان المسكن على الأجل الطويل إبان الأزمة. وبسبب ارتفاع أسعار وتكاليف السكن والوضع المتفاقم في سوق العمل، كثيرا ما تواجه الأسر المعيشية الوحيدة الوالد التي ترأسها امرأة خطر فقدان بيتها. ويظهر رصد الخدمات الاجتماعية أن مرافق الإيواء في حالات الطوارئ مليئة بأمهات مع أطفالهن لجأن إليها إما هربا من شريك يمارس العنف أو بسبب عدم قدرتهن على دفع تكاليف السكن واضطرارهن إلى اللجوء إلى مرافق للإيواء في حالات الطوارئ. والنساء اللاتي أصبحن بلا مأوى كثيرا ما يكن "مختفيات عن الأنظار" لأنهن يلجأن إلى حلول مؤقتة مثل الإقامة مع أسرهن، أو أصدقائهن، أو مع "شريك لأغراض خاصة"، أو معارف عشوائيين.

٢٧٤ - تأنيث الفقر في السن المتقدمة. مع تقاعد المرأة بعد سنوات من العمل ودفع الاشتراكات المقررة في نظام المعاشات التقاعدية، وتنشئة الأطفال ورعايتهم، وقيامها بالعبء المضاعف المتمثل في الأعمال المنزلية بالمقارنة بالرجل، فإن المرأة التي بلغ سنها ٦٥ سنة فأكثر يتضاعف معدل تعرضها لخطر الفقر والاستبعاد الاجتماعي بالمقارنة بالرجل في نفس الفئة العمرية. وفي عام ٢٠١٢، حصلت المرأة في المتوسط على معاش شيخوخة يقل بنسبة ٢٢,١ في المائة عما حصل عليه الرجل. وعندما يُدفع معاش الشيخوخة بالاقتران مع معاش الأرملة، تنقلص الفجوة بين الجنسين فيما يتعلق بمعاش الشيخوخة إلى ١٥,٨ في المائة. وفي الفئة التي تحصل على أدنى مستويات المعاشات التقاعدية، تزيد أعداد النساء كثيرا عن أعداد الرجال وغالبا ما يكون ما تحصل عليه المرأة من معاش تقاعدي دون حد الكفاف.

المرفق

الجدول ١١ - استعراض عام لتنفيذ التوصيات الواردة في الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة: الجمهورية السلوفاكية (CEDAW/C/SVK/CO/4)

مضمون التوصية	المناقشة في النص
محدودية نطاق قوانين مكافحة التمييز	١٦
التوعية والتدريب	٨٦-٧٣
التدابير الخاصة المؤقتة	١٦
	٢-٤٨
الأجهزة الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة	٣٠-٢٣
	٤٣-٣٩
خطة العمل الوطنية	٢٢-٢٠
الممارسات الثقافية والتعليم	٨٦-٧٣
	١٧٧-١٦٦
العنف ضد المرأة والاتجار بها	١٣٩-٩٥
نساء الروما	١٨٤-١٨٣
	٢١٧-٢١١
مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة	١٦٣-١٥٦
العمل	١٩٩-١٨٥
الصحة	٢٢٦-٢١٨
	١٧٥-١٧٣
العلاقات الأسرية	٢٦٦-٢٥٠
المنظمات غير الحكومية	٢٦ ٢٨ ٤٤-٤٦